الباب الأول

فقــه الجهـاد

الفصل الأول : مفهوم الجهاد وفرضيّته.

الفصل الثاني : حِكمةُ الجهاد في الإسلام.

الفصل الأول

مفهوم الجهاد وفرضيّته

* **مفهوم الجهاد في الاسلام**
* **الجهاد فريضة على كل مسلم**
  - بعض آيات الجهاد في كتاب الله
  - نماذج من الأحاديث النبوية في الجهاد
* **حكم الجهاد عند فقهاء الأمة :**
  - حكم الجهاد عند الأحناف
  - حكم الجهاد عند الإمام مالك
  - حكم الجهاد عند الإمام الشافعي
  - حكم الجهاد عند الإمام أحمد
  - حكم الجهاد عند شيخ الإسلام ابن تيمية
  - حكم الجهاد عند ابن حزم
  - حكم الجهاد عند الشوكاني
  - آراء عدد من الدعاة المعاصرين في الجهاد
* **مراحل الجهاد في الإسلام :**
  - مرحلة التربية والإعداد
  - مرحلة التّميز المادي
  - مرحلة القتال للدفع
  - مرحلة القتال الواجب بالقوة المادية
  - المرحلة النهائية «القتال مطلقاً في كل زمان ومكان»

- تلخيص ابن القيم لمراحل الجهاد
- تعقيب سيد قطب على تلخيص ابن القيم

* **القتال وغاياته في الإسلام :**
- الأغراض الأساسية للقتال في الإسلام
- القصد من وراء القتال
- جهاد الكفار

* **الجهاد المعاصر بين فرض العين وفرض الكفاية :**
- الدفاع عن أراضي المسلمين من أهم فروض الأعيان
- جهاد الدفع
- نصوص مذاهب الفقهاء الأربعة
- أدلّة النفير العام ومبرراته
- حكم القتال الآن في البلدان المغتصبة
- الجهاد بالمال

مفهوم الجهاد وفرضيّته

مفهوم الجهاد في الإسلام :

الجهاد هو السّمة المميّزة لأمة الاسلام في تاريخها الطويل، بل هو طريقها المرسوم الى الهداية والتمكين في الأرض، لإرضاء الله تعالى، والحكم بكتابه. أما مفهومه :

فالجهاد لغة : هو كل ما يدور حول المشقّةِ والمعاناة وبذل غاية الجهد والطاقة. وجَهَدَ في الأمر أي جَدّ وتَعِبَ وبالغ فيه.

وجاهَدَ معناها : بَذَلَ وُسعه في المُدافعة والمُغالبة..

وجاهَدَ العدُوّ : قاتَلَه واستفرغ الوسع في محاربته، وتحمّل غاية الجهد في دفعه[1].

وأمّا شرعاً : فإنّ كلمة الجهاد تستخدم لتعني أكثر من مفهوم واحد :

- فهي تعني عند بعض العلماء كلّ مجهود يبذله الإنسان لدفع الشّرّ وتثبيت الحق، ويدخل في ذلك الجهر بالحق وإصلاح المجتمع، والكدّ في العمل والإخلاص فيه [2]. وجهاد النفس وتهذيبها، وجهاد الشيطان وجهاد المنافقين.

- والجهاد يستعمل بمعنى بذل الوسع في نشر الدعوة الإسلامية والدفاع عنها[3].

- والجهاد يعني القتال دفاعاً عن الدين [4].. ويعني قتال الكفار – من غير ذوي العهد – لإعلاء كلمة الله تعالى وحماية نشر الدعوة [5]..

وهذا المعنى الأخير هو المقصود عادة عند إطلاق لفظ الجهاد..فالجهاد ليس هو الدعوة إلى الإسلام، وإنما وسيلة الدعوة. كما أن الجهاد ليس هو مجرّد القتال، وإنما هو

---

(١) ابن منظور : لسان العرب، جـ٨ ص٧١٠
والمعجم الوسيط، جـ١ ص١٤٢

(٢) أبو الحسن الندوي : ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين، ص١٤٤

(٣) علي بن محمد الجرجاني : كتاب التعريفات، ص١٤

(٤) الصابوني : روائع البيان، ص٢٥٩

(٥) المنذري : الترغيب والترهيب، ص١٤٨
وأبو بكر الجزائري : منهاج المسلم، ص٣٤٩

يفترض عناصر أخرى غير القتال، بل ولا يلجأ إليه إلا بعد فشل هذه العناصر الأخرى في تحقيق أغراض الجهاد.

وقد شُرع الجهاد في الإسلام لغايتين هما :

تأمين الدعوة.. وحماية الدولة.

ومفهوم الجهاد في الإسلام لا يقتصر على جهاد الحرب، إنّما يشمل السلّم والحرب.. فالدعوة الى الإسلام بالقلم واللسان جهاد، والتربية وفق منهج القرآن في البيت والمدرسة والمسجد والمجتمع جهاد، وكل عمل يبذل خالصاً لوجه الله، لنصرة الإسلام وخير الإنسانية جهاد[1].

والحديث عن الجهاد ومفهومه ينقلنا الى الحديث عن أحد ملحقاته وتوابعه وهو الرباط..

والرّباط – أو المرابطة – معناه لغوياً الثبوت واللّزوم.

ربط الشيء يربطه ربطاً : أو ثقه وشدّه. ورابط الأمر مرابطة ورباطا : داومه وواظب عليه. ورابط الجيش لازم ثغر العدو. والأصل أن يربط كل من الفريقين خيولهم في ثغره، ثم سُمي الإقامة بالثغر مرابطة ورباطاً.. وهكذا فإنّ معناه الشرعي هو ملازمة الثغور والثبوت فيها، لحماية المسلمين ودفع الأعداء[2].

فالرّباط ليس هو الجهاد، وإنما هو من ملحقاته وتوابعه وضروراته.. وهناك من ينظر الى الرّباط كمرادف لمفهوم الجهاد، أو بتعبير أدق هو الجهاد في حالة الضعف[3]. حيث يرى بعض العلماء أن الجهاد هو غزو في حالة القوّة، والرّباط محافظة على ما فُتِحَ في حالة الضعف.

الجهاد فريضة على كل مسلم :

فرض الله الجهاد على كل مسلم فريضة لازمة حازمة لا مناص منها ولا مفرّ معها، ورغّب فيه أعظم ترغيب، وأجزل ثواب المجاهدين والشهداء فلم يلحقهم في مثوبتهم إلا من عمل بمثل عملهم ومن اقتدى بهم في جهادهم. ومنحهم من الامتيازات الروحية والعملية في الدنيا والآخرة ما لم يمنح سواهم، وجعل دماءهم الطاهرة الزكية عربّون النصر في الدنيا وعنوان الفوز والفلاح في الآخرة، وتوعّد المخلفين القاعدين بأفظع العقوبات، ورماهم

(١) محمد شديد : الجهاد في الإسلام، ص٧

(٢) أبو بكر الجزائري : منهاج المسلم، ص٣٥٢

(٣) محمد مصباح : مفهوم الجهاد والاتحاد، ص١٨٣

بأبشع النعوت والصفات ووبّخهم على الجبن والقعود، ونعى عليهم الضعف والتخلف، و أعدّ لهم في الدنيا خزياً لا يرفع إلا إن جاهدوا، وفي الآخرة عذاباً لا يفلتون منه ولو كان لهم مثل أُحد ذهباً، واعتبر القعود والفرار كبيرة من أعظم الكبائر وإحدى السبع الموبقات المهلكات[1].

لقد عني الإسلام عناية كبيرة بشأن الجهاد والجندية واستنفار الأمة، وحشدها كلها صفاً واحداً للدفاع بكل قواها عن الحق.. وآيات القرآن الكريم، وأحاديث الرسول العظيم صلى الله عليه وسلم فياضة بكل هذه المعاني السامية، داعية بأفصح عبارة وأوضح أسلوب إلى الجهاد والقتال وتقوية وسائل الدفاع والكفاح بكل أنواعها.

يقول الإمام حسن البنا رحمه الله عن فريضة الجهاد :[2]«أجمع أهل العلم مجتهدين ومقلدين، سلفيين وخلفيين، على أن الجهاد فرض كفاية على الأمة الإسلامية، لنشر الدعوة، وفرض عين لدفع هجوم الكفار عليها. والمسلمون الآن كما تعلم مستذلون لغيرهم محكومون بالكفار، قد ديست أرضهم وانتهكت حرماتهم، وتحكم في شؤونهم خصومهم وتعطلت شعائر دينهم في ديارهم، فضلاً عن عجزهم عن نشر دعوتهم. فوجب وجوباً عينياً لا مناص منه أن يتجهّز كل مسلم وأن ينطوي على نيّة الجهاد وإعداد العدّة له حتى تحين الفرصة ويقضي الله أمراً كان مفعولا. ثم عليه أن يقرن تلك النية بالعمل فيجاهد العدو الكافر في كل مكان من ديار الإسلام.

ولعل من تمام هذا البحث أن أذكر لك أن المسلمين في أي عصر من عصورهم، قبل هذا العصر المظلم الذي ماتت فيه نخوتهم، لم يتركوا الجهاد ولم يفرّطوا فيه حتى علماؤهم والمتصوفة منهم وغيرهم فكانوا جميعا على أهبة الاستعداد، كان عبد الله بن المبارك الفقيه الزاهد متطوعاً في أكثر أوقاته بالجهاد، وكان عبد الواحد بن زيد الصوفي الزاهد كذلك، وكان شقيق البلخي شيخ الصوفية في وقته يحمل نفسه وتلامذته على الجهاد.

وكان البدر العيني شارح البخاري الفقيه المحدّث يغزو سنة ويدرّس العلم سنة ويحج سنة، وكان القاضي أسد بن الفرات المالكي أميراً للبحر في وقته، وكان الإمام الشافعي يرمي عشرة ولا يخطىء.

---

(١) الإمام حسن البنا : رسائل الإمام الشهيد، ص٢٤٨

(٢) الإمام حسن البنا : رسائل الإمام الشهيد، ص ٢٦٠

كذلك كان السلف رضوان الله عليهم، فأين نحن من هذا التاريخ ؟».

ويتابع الإمام البنّا كلامه فيقول : أتى على الناس حين من الدهر وهم يغمزون الإسلام بفرضية الجهاد وإباحة القتال، حتى تحققت الآية الكريمة : [**سنُريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبيّن لهم أنه الحق**]. «فصّلت : آية ٥٣». فهاهم الآن يعترفون بأن الاستعداد هو أضمن طريق للسلام. فرض الله الجهاد على المسلمين لا أداة للعدوان ولا وسيلة للمطامع الشخصية ولكن حماية للدعوة وضماناً للسلم وأداء للرسالة الكبرى التي حمل عبأها المسلمون، رسالة هداية الناس الى الحق والعدل، وإن الإسلام كما فرض القتال شاد بالسلام فقال تبارك وتعالى : [**وإن جنحوا للسَّلم فاجنح لها وتوكل على الله**] «الأنفال : آية ٦١».

كان المسلم يخرج للقتال وفي نفسه أمر واحد أن يجاهد لتكون كلمة الله هي العليا، وقد فرض دينه عليه أن لا يخلط بهذا المقصد غاية أخرى، فحب الجاه عليه حرام، وحب الظهور عليه حرام، وحب المال عليه حرام، والغلول من الغنيمة عليه حرام، وقصد الغلب بغير الحق عليه حرام. والحلال أمر واحد أن يقدّم دمه وروحه فداء لعقيدته وهداية للناس.

بعض آيات الجهاد في كتاب الله :

ورد في القرآن الكريم آيات كثيرة تحضّ على الجهاد، وتبيّن فضله وتحث المؤمنين عليه وتبشر أهله بالثواب الجزيل والجزاء الجميل.. ومن هذه الآيات قوله تعالى :

١ - [**كُتِبَ عليكم القتال وهو كرْهٌ لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شرٌ لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون**] «سورة البقرة : الآية ٢١٦».

ومعنى كتب : فرض.

٢ - [**فليقاتِلْ في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة ومن يقاتل في سبيل الله فيُقْتَل أو يَغْلِب فسوف نؤتيه أجراً عظيماً**]. «سورة النساء الآية : ٧٤».

ولو رجعنا الى المصحف الكريم لرأينا في الآيات من ٧١ - ٧٨ من هذه السورة كيف أن الله سبحانه يحض المسلمين على الحذر، وممارسة القتال في جيوش أو عصابات أو فرادى كما يقتضيه الحال، وكيف يوبخ القاعدين والجبناء والمخلفين والنفعيين، وكيف يستثير الهمم لحماية الضعفاء وتخليص المظلومين، وكيف يقرن القتال بالصلاة والصوم ويبين أنه مثلهما من أركان الإسلام، وكيف يفنّد شبهات المترددين ويشجع الخائفين أكبر

تشجيع على خوض المعامع ومقابلة الموت بصدر رحب وجنان جريء، مبيناً لهم أن الموت سيدركهم لا محالة وأنهم إن ماتوا مجاهدين فسيعوضون عن الحياة أعظم العوض ولا يظلمون فتيلاً من نفقة أو تضحية.

٣ - [**يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين كفروا وقالوا لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض أو كانوا غُزّىً لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قُتلوا ليجعل الله ذلك حَسْرَة في قلوبهم والله يحيي ويميت والله بما تعملون بصير. ولئن قُتلتم في سبيل الله أو مُتم لمغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون. ولئن مُتم أو قتلتم لإلى الله تحشرون**]. آل عمران : «الآيات ١٥٦-١٥٨».

ومعنى ضربوا في الأرض : خرجوا فيها مجاهدين. وغزّىً : غزاة محاربين.

والآيات تبيّن أن الموت في سبيل الله جزاؤه المغفرة والرحمة، وتشير إلى أن الجبن من أخلاق الكافرين لا المؤمنين

٤ - [**ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يُرزقون. فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلْفهم ألاّ خوف عليهم ولا هم يحزنون**]. « آل عمران : الآيات ١٦٩ - ١٧٠»

٥ - سورة الأنفال كلها حثٌّ على القتال وحضٌّ على الثبات فيه، وبيان لكثير من أحكامه. ولهذا اتخذها المسلمون الأولون رضوان الله عليهم نشيداً حربياً يتلونه إذا اشتدّ الكرب وحمي الوطيس، وحسبك منها قول الله تبارك وتعالى : [**وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل تُرهبون به عدوّ الله وعدوكم**] إلى قوله تعالى : [**يا أيها النبي حرّض المؤمنين على القتال إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وإن يكن منكم مائة يغلبوا ألفاً من الذين كفروا بأنهم قوم لا يفقهون**].

٦ - سورة التوبة كلها كذلك حثٌّ على القتال وبيان لأحكامه، وحسبك منها قول الله تبارك وتعالى في قتال المشركين الناكثين : [**قاتلوهم يُعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويَشْفِ صدور قوم مؤمنين ويُذهبْ غيظ قلوبهم ويتوب الله على من يشاء والله عليهم حكيم**].

وفي قتال أهل الكتاب قال الله تبارك وتعالى :

[**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يُحرّمون ما حرّم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون**]. ثم إعلان النفير العام في قوله تعالى : [**انفروا خفافاً وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله، ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون**]. ثم التنديد بموقف

القاعدين الجبناء الأنذال وحرمانهم من شرف الجهاد أبد الآبدين في قوله تعالى : [**فرح المخلّفون بمقعدهم خلاف رسول الله وكرهوا أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله وقالوا لا تنفروا في الحرّ قل نار جهنم أشد حراً لو كانوا يفقهون. فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيراً جزاء بما كانوا يكسبون. فإن رجعك الله الى طائفة منهم فاستأذنوك للخروج فقل لن تخرجوا معي أبداً ولن تقاتلوا معي عدواً إنكم رضيتم بالقعود أول مرة فاقعدوا مع الخالفين**]. ثم الإشادة بموقف المجاهدين وعلى رأسهم رسولهم الكريم صلى الله عليه وسلم وبيان أن هذه هي مهمته المطهرة وسنة أصحابه الغر الميامين في قوله تعالى : [**لكن الرسولُ والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم وأولئك لهم الخيرات وأولئك هم المفلحون. أعد الله لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ذلك الفوز العظيم**].

ثم نجد في هذه السورة المباركة - سورة التوبة - بيعة جامعة مانعة لا تدع عذراً لمعتذر في قوله تعالى : [**إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم**].

٧ - قال تعالى في سورة الحج : [**إن الله يدافع عن الذين آمنوا إن الله لا يحب كل خوّان كفور. الذين أُخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربّنا الله ولولا دَفْعُ الله الناس بعضهم ببعض لهدّمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ولينصرنّ الله من ينصرُه إن الله لقوي عزيز. الذين إن مكّناهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور**]. «الآيات ٣٨-٤١».

وهذه الآيات هي أول ما نزل في القتال، فقد نزلت عقب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة وقبل أن يأذن الله تعالى بالقتال فيها للذين ظُلموا.. يبيّن لهم سبحانه أنهم في حمايته ورعايته، ثم انهم جديرون بنصر الله تعالى لهم ودفاعه عنهم فهم قد ظلموا وأخرجوا من ديارهم بغير حق. ودفاع الله عنهم ضرورة لحماية الحق الذي يؤمنون به.

٨ - سورة القتال (سورة محمد) ، وتصوّر كيف أن سورة بأكملها تسمى «سورة القتال» في كتاب الله الحكيم، وان أساس الروح العسكرية كما يقولون أمران : الطاعة والنظام. وقد جمع الله هذا الأساس في آيتين من كتابه[١١]،فأما الطاعة ففي قوله تعالى

في هذه السورة : [**ويقول الذين آمنوا لولا نُزّلت سورة، فإذا أُنزلت سورة مُحكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون إليك نظر المغشيّ عليه من الموت فأولى لهم طاعةٌ وقول معروف فإذا عزَمَ الأمر فلو صدقوا الله لكان خيراً لهم**].وأما النظام ففي سورة الصف في قوله تعالى : [**إنّ الله يحبّ الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص**].

٩ – سورة الفتح، وهي كلها في غزوة من غزوات رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي الإشادة بموقف رائع من مواقف الجهاد العزيز، تحت ظل الشجرة المباركة،حيث أعطيت بيعة الثبات والموت، فأثمرت السكينة والفتح..قال تعالى : [**لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما في قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريبا، ومغانم كثيرة ياخذونها وكان الله عزيزاً حكيماً**].

١٠ – قال تعالى في سورة الصف : [**يا أيها الذين آمنوا هل أدلّكم على تجارة تُنجيكم من عذاب أليم. تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون. يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الأنهار ومساكن طيّبة في جنات عدن ذلك الفوز العظيم. وأُخرى تحبونها نصرٌ من الله وفتحٌ قريب وبشّر المؤمنين**]. «الآيات : ١٠ – ١٣».

وسورة الصف كلها يتحدث سياقها عن الجهاد.

نماذج من الأحاديث النبوية في الجهاد :

الأحاديث التي وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشأن الجهاد في سبيل الله كثيرة، وسنورد نماذج منها لبيان هديه عليه السلام للناس.. فقد كان بيانه قولا واضحاً وفعلا خالداً وأسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر.

١ – عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيّ العمل أفضل؟ قال : «إيمان بالله ورسوله» قيل : ثم ماذا؟ قال : «الجهاد في سبيل الله» قيل ثم ماذا؟ قال : «حج مبرور». متفق عليه.

٢ – وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله أي العمل أحبّ الى الله تعالى؟ قال : «الجهاد في سبيل الله». متفق عليه.

٣ – وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «لغَدوة في سبيل الله أو رَوحة خير من الدنيا ومافيها». متفق عليه.

٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : «والذي نفسي بيده لولا أنّ رجالاً من المؤمنين لا تطيب انفسهم أن يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلّفت عن سريةّ تغزو في سبيل الله، والذي نفسي بيده لَوَددت أني أُقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل». رواه البخاري ومسلم.

٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «والذي نفسي بيده لا يُكْلَمُ أحد في سبيل الله والله أعلم من يُكْلَم في سبيله إلاّ جاء يوم القيامة اللون لون الدم والرّيح ريح المسك». «متفق عليه».

٦ - وعن أم حارثة بنت سراقة، أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : «يا نبي الله ألا تحدثني عن حارثة - وكان قبل يوم بدر أصابه سهم غَرْب - فاءن كان في الجنة صبرت وإن كان غير ذلك اجتهدت عليه في البكاء. قال : يا أم حارثه إنها جنات في الجنة، وإن ابنك أصاب الفردوس الأعلى». أخرجه البخارى.

السهم الغرب : الذي لا يُعرف راميه.

فانظر في هذا الحديث كيف أن الجنة كانت تنسيهم الهموم والمصائب وتحملهم على الصبر عند المكاره.

٧ - وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» أخرجه الشيخان وأبو داود.

٨ - وعن معاذ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من قاتل في سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة وجبت له الجنة، ومن جرح في سبيل الله أو نكب نكبة فاءنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت، لونها الزعفران وريحها كالمسك». رواه أبو داود والترمذي وقال حديث صحيح.

٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : مرّ رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعب فيه عُيينة من ماء عذبة فأعجبته، فقال لو اعتزلت الناس فأقمت في هذا الشعب، ولن أفعل حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : «لا تفعل فاءن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاما، ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة؟ أغزوا في سبيل الله، من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة». رواه الترمذي وقال حديث حسن.

١٠ - وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إن في الجنة مائة درجة أعدّها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء

والأرض». رواه البخاري.

١١ – وعن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من جهّزَ غازياً في سبيل الله تعالى فقد غزا، ومن خَلَف غازياً في سبيل الله بخير فقد غزا». رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي.

١٢ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من احتبس فرساً في سبيل الله إيماناً بالله وتصديقاً بوعده، فإن شبعه وريّه وروثه في ميزانه يوم القيامة». رواه البخاري.

ومثل الفرس كل عدّة في سبيل الله.

١٣ – عن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها والرّوحة يروحها العبد في سبيل الله تعالى أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها». متفق عليه.

١٤ – وعن سلمان رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامة، وإن مات فيه أجري عليه عمله الذي كان يعمل، وأجري عليه رزقة، وأمنَ الفتان». رواه مسلم.

الفتان : فتنة القبر وسؤال الملكين، أو أي فتنة تحدث بين الناس.

١٥ – عن أبي عبس عبد الرحمن بن جبر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :«ما اغبرّت قدما عبد في سبيل الله فتمسّه النار» رواه البخاري

١٦ – وعن ابن عباس رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «عينان لا تمسهما النار : عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله» رواه الترمذي وقال حديث حسن.

١٧ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : «من مات ولم يغزُ ولم يحدّث به نفسه مات على شعبة من النفاق». رواه مسلم وأبو داود.

١٨ – عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهوعلى المنبر يقول : «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة، ألا إنّ القوة الرّمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إ ن القوة الرمي» رواه مسلم.

١٩ – وعنه رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من عَلِمَ

الرَّميَ ثم تركه فليس منا أو فقد عصى». رواه مسلم.

٢٠ – وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم : «ألا أُخبركم بخير الناس وشرّ الناس؟ إن من خير الناس رجلاً عمل في سبيل الله على ظهر فرسه أو ظهر بعيره أو على قدمه حتى يأتيه الموت، وإن من شرّ الناس رجلاً يقرأ كتاب الله تعالى لا يرعوي بشيء منه» رواه النسائي.

٢١ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قيل : يا رسول الله ما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال : لا تستطيعونه، فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثاً كل ذلك يقول : لا تستطيعونه. ثم قال : «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يَفْتُرُ من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد». رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه والترمذي.

٢٢ – عن أبي أُمامة رضي الله عنه أن رجلا قال : يا رسول الله إئذن لي في السياحة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «إن سياحة أمّتي الجهاد في سبيل الله عزّ وجل». رواه أبو داوود باء سناد جيد.

٢٣ – وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لا تتمنّوا لقاء العدو فإذا لقيتموهم فاصبروا». متفق عليه.

٢٤ – وعن سهل بن حنيف رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من سأل الله تعالى الشهادة بصدق بلّغَه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه». أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٢٥ – وعن المقدام بن معد يكرب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «للشهيد عند الله ستّ خصال : يغفر له في أول دفعة، ويُرى مقعده من الجنة، ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر، ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها، ويزوَّج اثنين وسبعين زوجة من الحور العين، ويشفع في سبعين من أقربائه». رواه الترمذي وابن ماجه.

٢٦ – وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من طلب الشهادة صادقاً أُعطيها ولو لم تُصبه». رواه مسلم.

٢٧ – عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «يُشفَّع الشهيد في سبعين من أهل بيته». رواه أبو الدرداء.

٢٨ – وعن أنس عن أبيه رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لأن أشيّع مجاهداً في سبيل الله فأكفّفه على رحله غدوَة أو رَوْحة أحبّ إليّ من الدنيا وما فيها». رواه ابن ماجه.

فأكففه على رحله : فأساعده عليه.

٢٩ – عن خُرَيم بن فاتك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أنفق نفقة في سبيل الله تعالى كُتِبَت له بسبعمائة ضعف». رواه الترمذي وحسّنه، والنسائي.

٣٠ – عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إذا تبايعتم بالنسيئة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلّط الله عليكم ذلاً لا يَنْزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم» رواه أحمد وأبو داود وصحّحه الحاكم.

حكم الجهاد عند فقهاء الأمة :

بعد أ ن ذكرنا مجموعة من الآيات الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة في فضل الجهاد.. ننقل مجموعة من أقوال فقهاء الأمة في أحكام الجهاد ووجوب الاستعداد لنرى إجماع آراء المسلمين في كل عصر من أعصارهم في هذه القضية.

حكم الجهاد عند الأحناف :

قال صاحب «مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر» مقرّراً أحكام الجهاد في مذهب الأحناف : «الجهاد في اللغة بذل ما في الوسع من القول والفعل، وفي الشريعة قتل الكفار ونحوه من ضربهم ونهب أموالهم وهدم معا بدهم وكسر أصنامهم، والمراد الاجتهاد في تقوية الدين بنحو قتال الحربيين والذميين – إذا نقضوا – والمرتدين الذين هم أخبث الكفار للنقض بعد الإقرار والباغين. بدءاً منا فرض كفاية، يعني يفرض علينا أن نبدأهم بالقتال بعد بلوغ الدعوة، وإن لم يقاتلونا، فيجب على الإمام أن يبعث سرية الى دار الحرب كل سنة مرة أو مرتين وعلى الرعية إعانته وإذا قام به بعض سقط عن الباقين، فإذا لم تقع الكفاية بذلك البعض وجب على الأقرب فالأقرب، فإن لم تقع الكفاية إلا بجميع الناس فحينئذ صار فرض عين كالصلاة، أما الفريضة فلقوله تعالى [فاقتلوا المشركين] ولقوله عليه الصلاة والسلام : « الجهاد ماض الى يوم القيامة»، وإن تركه الكل أثموا.. الى أن قال : فإن غَلَبَ العدو على بلد من بلاد الإسلام أو ناحية من نواحيها ففرض عين، فتخرج المرأة والعبد بلا إذن الزوج والمولى، وكذا يخرج الولد من غير إذن والديه، والغريم بغير إذن دائنه.

وفي كتاب البحر : «امرأة مسلمة سبيت بالشرق وجب على أهل المغرب تخليصها ما لم تدخل حصونهم وحرزهم».

وقال السرخسي في المبسوط : [1] « استقر الأمر على فرضية الجهاد مع المشركين، وهو فرض قائم إلى قيام الساعة...

(١) الإمام السرخسي : المبسوط، جـ ١٠ ، ص٢

«ثم فريضة الجهاد على نوعين : أحدهما عين، على كل من يقوى عليه بقدر طاقته، وهو ما إذا كان التغير عاماً...

«ونوع هو فرض على الكفاية، إذا قام به البعض سقط عن الباقين لحصول المقصود، وهو كسر شوكة المشركين، وإعزاز الدين، لأنه لو جعل فرضا في كل وقت على كل أحد، عاد على موضوعه بالنقص، والمقصود أن يأمن المسلمون، ويتمكنوا من القيام بمصالح دينهم ودنياهم، فإذا اشتغل الكل بالجهاد لم يتفرغوا للقيام بمصالح دنياهم، فلذلك قلنا : إذا قام به البعض سقط عن الباقين».

حكم الجهاد عند الإمام مالك :

قال صاحب «بلغة السالك لأقرب المسالك في مذهب الإمام مالك» [1] : الجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمة الله تعالى كل سنة فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقي، ويتعيّن (أي يصير فرض عين كالصلاة والصوم) بتعيين الإمام وبهجوم العدو على محلة قوم، فيتعين عليهم وعلى من بقربهم إن عجزوا، ويتعين على المرأة والرفيق مع هذه الحالة ولو منعهم الولي والزوج والسيد وربّ الدَّيْن إن كان مديناً، ويتعين أيضاً بالنذر، وللوالدين المنع في فرض الكفاية فقط، وفك الأسير من الحربيين إن لم يكن له مال يفك منه فرض كفاية وإن أتى على جميع أموال المسلمين.

حكم الجهاد عند الإمام الشافعي :

ورد في «متن المنهاج» للإمام النووي الشافعي :كان الجهاد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض كفاية وقيل عين، وأما بعده فللكفار حالان :

أحدهما – يكونون ببلادهم ففرض كفاية، وإذا فعله من فيهم الكفاية من المسلمين سقط الحرج عن الباقين.

والثاني – يدخلون بلدة لنا فيلزم أهلها الدفع بالممكن وإن أمكن تأهب لقتال وجب الممكن حتى على فقير وولد ومدين وعبد بلا إذن.

حكم الجهاد عند الإمام أحمد :

قال ابن قدامة الحنبلي في «المغني» : ويتعين في ثلاث مواضع :

١ – إذا التقى الزحفان وتقابل الصفان حرم على من حضر الانصراف ويتعين عليه المقام.

---

(١) أحمد محمد الصاوي : بلغة السالك لأقرب المسالك.

٢ – إذا نزل الكفار ببلدة تعيّن على أهله قتالهم ودفعهم.

٣ – إذا استنفر الإمام قوماً لزمهم النفر معه.

وأقل ما يفعل مرة كل عام.

قال أبو عبد الله يعني الإمام أحمد بن حنبل : لا أعلم شيئاً من العمل بعد الفرائض أفضل من الجهاد، وغزوة البحر أفضل من غزوة البر. قال أنس بن مالك رضي الله عنه : نام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو يضحك، قالت أم حرام : فقلت : ما يضحكك يا رسول الله؟ قال : «ناس من أمتي عرضوا عليّ غُزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة» متفق عليه. ومن تمام الحديث أن أم حرام سألت النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو الله لها لتكون من هؤلاء فدعالها، فعمّرت حتى ركبت البحر في أسطول المسلمين الذي فتح جزيرة قبرص وماتت بها ودفنت فيها، وهناك مسجد ومشهد ينسب إليها رحمها الله ورضي عنها.

حكم الجهاد عند شيخ الإسلام ابن تيمية :

جاء في «الاختيارات» : يتعيّن الجهاد :

(١) – بالشروع.

(٢) – وعند استنفار الإمام.. لكن لو أذن الإمام لبعضهم لنوع مصلحة فلا بأس.

(٣) – وإذا دخل العدو بلاد الإسلام فلا ريب أنه يجب دفعه على الأقرب فالأقرب، إذ بلاد الإسلام كلها بمنزلة البلدة الواحدة. وأنه يجب النفير إليه بلا إذن والد ولا غريم – أي دائن لأنه في جهاد فرض الكفاية لا بد من إذنه.

(٤) – وقتال الدّفع قبل أن يكون العدو كثيرا – أو قويا – لا طاقة للمسلمين به لكن يخاف إن انصرفوا عن عدوهم عطف العدو على من يخلفون من المسلمين، فهنا قد صرح أصحابنا بأنه يجب أن يبذلوا مهجهم ومهج من يخاف عليهم في الدفع حتى يسلموا. ونظيرها أن يهجم العدو على بلاد المسلمين وتكون المقاتلة أقل من النصف، فإن انصرفوا استولوا على الحريم، فهذا وأمثاله قتال دفع، لاقتال طلب، لا يجوز الانصراف فيه – أي الانسحاب – بحال. ووقعة أُحد من هذا الباب.

وأشار الإمام ابن تيمية إلى تنظيم الجهاد وتنظيم أهله في سورة الصف وسورة التوبة، وقال : [1] «والأمر بالجهاد، وذكر فضائله في الكتاب والسنة أكثر من أن يحصر، ولهذا كان أفضل ما تطوع به الانسان، وكان باتفاق العلماء أفضل من الحج والعمرة ومن

(١) ابن تيمية : السياسة الشرعية، ص ١١٧ – ١٢٣.

الصلاة التطوع والصوم التطوع، كما دلّ عليه الكتاب والسنة، حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم : «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد». وقال : «إن في الجنة لمئة درجة، ما بين الدرجة والدرجة كما بين السماء والأرض، أعدها الله للمجاهدين في سبيله» متفق عليه. وقال : «من اغبرّ قدماه في سبيل الله، حرمه الله على النار» رواه البخاري.

ثم قال : وهذا باب واسع لم يرد في ثواب الأعمال وفضلها مثل ما ورد فيه، فهو ظاهر عند الاعتبار، فإنّ نفع الجهاد عام لفاعله ولغيره، في الدين والدنيا، ومشتمل على جميع أنواع العبادات الباطنة والظاهرة.. فإنه مشتمل على محبة الله تعالى، والاخلاص له، والتوكل عليه، وتسليم النفس والمال له، والصبر والزهد، وذكر الله، وسائر أنواع الأعمال، على ما لا يشتمل عليه عمل آخر..

والقائم به من الشخص والأمة، بين إحدى الحسنيين دائما، إمّا النصر والظفر، وإما الشهادة والجنة.

ثم إن الخلق لا بد لهم من محيا وممات، ففيه استعمال محياهم ومماتهم، في غاية سعادتهم في الدنيا والآخرة، وفي تركه ذهاب السعادتين أو نقصهما، فإن من الناس من يرغب في الأعمال الشديدة في الدين أو الدنيا، مع قلة منفعتها، فالجهاد أنفع فيهما من كل عمل شديد، وقد يرغب في ترقية نفسه حتى يصادفه الموت، فموت الشهيد أيسر من كل ميته، وهي أفضل الميتات.

وإذا كان أصل القتال المشروع هو الجهاد، ومقصوده هو أن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمة الله هي العليا، فمن منع هذا قوتل باتفاق المسلمين. وأما من لم يكن من أهل المانعة والمقاتلة، كالنساء والصبيان والراهب والشيخ الكبير والأعمى والزّمن (*) ونحوهم، فلا يقتل عند جمهور العلماء إلا أن يقاتل بقوله أو فعله.. لأن القتال هو لمن يقاتلنا، إذا أردنا إظهار دين الله، كما قال الله تعالى : [وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين].

حكم الجهاد عند ابن حزم :

قال ابن حزم الظاهري في المحلى : «مسألة» والجهاد فرض على المسلمين فإذا قام به من يدفع العدو ويغزوهم في عقر دارهم ويحمي ثغور المسلمين سقط فرضه عن الباقين وإلا فلا، قال الله تعالى : [انفروا خفافاً وثقالا وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم]، ولا يجوز إلا بإذن الأبوين إلا أن ينزل العدو بقوم من المسلمين ففرض على كل من يمكنه إعانتهم أن يقصدهم

(*) الزّمِن : ذو العاهة التي لا يرجى شفاؤها.

مغيثاً لهم أذن الأبوين أم لم يأذنا إلا أن يضيعا أو أحدهما بعده فلا يحلّ له ترك من يضيع منهما.

حكم الجهاد عند الشوكاني :

قال الشوكاني في «السّيل الجرار» : الأدلة الواردة في فَرضيّة الجهاد كتاباً وسنّة أكثر من أن تكتب ها هنا، ولكن لا يجب ذلك إلا على الكفاية، فإذا قام به البعض سقط عن الباقين. وقبل أن يقوم به البعض هو فرض عين على كل مكلّف، وهكذا يجب على من استنفره الإمام أن ينفر ويتعيّن ذلك عليه.

وبعد استعراض هذه الأحكام والآراء يتبيّن لنا أن أهل العلم مجتهدين ومقلدين، سلفيين وخلفيين، قد أجمعوا على أن الجهاد فرض كفاية على الأمة الإسلامية لنشر الدعوة، وفرض عين لدفع هجوم الكفار عليها.

آراء عدد من الدعاة المعاصرين في الجهاد :

في الموضوعات السابقة من هذا الكتاب اطلعنا على رأي الإمام حسن البنا في حكم الجهاد.. وفي هذا الموضوع والموضوعات اللاحقة سنتطرق الي آراء عدد من الدعاة المعاصرين وفي مقدمتهم الأستاذ«أبو الأعلى المودودي» والدكتور مصطفى السباعي والأستاذ سيد قطب والشيخ عبد العزيز بن باز والدكتور محمد نعيم ياسين، والدكتور عبد الله عزام، والأستاذ محمد شديد. (*)

يقول الأستاذ المودودي : (١)

الجهاد الإسلامي هو الجهاد في سبيل الله، وقد لزمه هذاالشرط لا ينفك عنه أبدا. وقد قيّد الشارع «الجهاد» بهذا الشرط للدلالة على هذا المعنى.. قال تعالى : [**الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت**] «النساء : آية ٧٦». فالله سبحانه وتعالى لا يقبل من الجهاد إلا ما كان خالصاً لوجهه الكريم وابتغاء لمرضاته لا يشوبه شيء من الأغراض النفسية أو الطائفية أو القومية..

ويقول : الإسلام ليس مجرد مجموعة من العقيدة الكلامية وجملة من المناسك والشعائر، كما يُفهم من معنى الدين في هذه الأيام، بل الحق أنه نظام كلي شامل يريد أن يقضي على سائر النظم الباطلة الجائرة الجارية في العالم ويقطع دابرها ويستبدل بها نظاماً صالحاً ومنهاجاً معقولا يرى أنه خير للإنسانية من النظم الأخرى، وأن فيه نجاة للجنس البشري من أدواء الشر والطغيان، وسعادة له وفلاحاً في العاجلة والآجلة معا.

(*) يتم تناول آراء بعض الدعاة في مواضع لاحقة حسب ورودها والمكان المناسب لها.

(١) أبو الأعلى المودودي : الجهاد في سبيل الله، ص ٣١ – ٤٦.

ودعوته في هذا السبيل، سبيل الإصلاح والتجديد والهدم والبناء، عامة للجنس البشري كافة، لا تختص بأمة دون أمة أو طائفة دون طائفة. فهو يدعو بني آدم جميعا إلى كلمته..

وكل من آمن بهذه الدعوة وتقبلها بقبول حسن، يصير عضواً في «الجماعة الإسلامية» أو «الحزب الإسلامي»لا فرق في ذلك بين الأحمر منهم والأسود أو الغني منهم والفقير، كلهم سواسية كأسنان المشط، لا فضل لأمة على أمة أو لطبقة على أخرى. وبذلك يتكون ذلك الحزب العالمي الذي سُمّي «حزب الله» بلسان الوحي..

وما أن يتكون هذا الحزب حتى يبدأ بالجهاد في سبيل الغاية التي أنشىء لأجلها. فمن طبيعته ومما يستدعيه وجوده أن لا يأ لو جهداً في القضاء على نظم الحكم التي أسس بنيانها على غير قواعد الإسلام واستئصال شأفها وأن يستنفذ مجهوده في أن يستبدل بها نظاماً للعمران والاجتماع معتدلا مؤسساً على قواعد ذلك القانون الوسط العدل الذي يسميه القرآن الكريم «كلمة الله».

ويقول الأستاذ المودودي : والإسلام لا يُكره من يخالفه في الفكره على ترك عقيدته والإيمان بمبادىء الإسلام، وإنما يريد أن ينتزع زمام الأمر ممّن يؤمنون بالمبادىء والنظم الباطلة حتى يستتب الأمر لحملة لواء الحق ولا تكون فتنة ويكون الدين كله لله..

والجهاد الإسلامي لا يتعرض لعقائد الناس ومناسكهم أو مناهج شؤونهم الاجتماعية التي اختاروها وآثروها لأنفسهم، فلهم الخيار في أن يدينوا بما شاؤوا من العقائد ولهم الحرية التامة في أن يختاروا ما استحسنوه من المناهج. لكنه لا يرضى أن تكون لهم الحرية في تسيير دفة الحكم على منهاج ما أنزل الله به من سلطان.. وكذلك لا يسمح لهم ولا يعترف لهم بحق في أن تسير عقودهم ومعاملاتهم في دائرة الدولة الإسلامية على الطرق الفاسدة التي هي شر على المجتمع.

ويقول الدكتور مصطفى السباعي : [1]

«وأما الحرب التي يعلنها الإسلام لتأمين السلام العالمي، فهي التي يعبر عنها القرآن بالجهاد في سبيل الله. وهو ليس كما يصوره المتعصبون من الغربيين، حرباً دينية لإكراه الناس على الإسلام، فذلك ليس من طبيعة الإسلام الذي أعلن حرية العقيدة بقوله : [**لا إكراه في الدين**]، وإنما هو معركة يخوضها الاسلام لتحرير الأمة من العدوان الخارجي، ولتأمين الحرية الدينية والعدالة الاجتماعية لجميع الشعوب. وهاتان الغايتان هما اللتان عبّرت عنهما الآية بصريح العبارة : [**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة، ويكون**

(١) د . مصطفى السباعي : نظام السلم والحرب في الإسلام، ص ٢٣ – ٢٥.

الدين كله لله] «**سورة الأنفال** : الآية ٣٩». فدفع الفتنة، وهو العدوان، وخلاص الدين كله لله، أي : الحرية الدينية لجميع الناس، هما الغاية التي ينتهي عندها القتال في الإسلام، فإذا كف العدو عن العدوان، وعن فتنة الأمة في دينها، وعقيدتها، لم يجز القتال [**فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين]** البقرة: آية ١٩٣».

ويقول الأستاذ محمد شديد : (١)

«مع عناية الإسلام البالغة بقوة المسلمين، أفراداً وأمّة، وأمره ببذل ما في الوسع للإعداد للقتال، وإعداده الأمة كلها لتكون عند الحاجة جيشاً يقاتل في سبيل الله، وتربيتها على الأخذ بأسباب القوة، والصبر على الجهاد، فإنه لا يعتبر الحرب هي الأصل في الحياة، إنما يعتبرها ضرورة لدفع العدوان والظلم، ويعتبر السلام هو الأصل والهدف الذي يعمل لتحقيقة.

إن العالم في حاجة ماسة الى قوة تدافع فيه عن الحق، وتكفل الحرية لجميع الناس، وتقف في وجه الدول الطاغية التي تستذل الشعوب، وتمتص دماءها، وتتحكم في مصائرها، والإسلام يريد لأمته أن تكون هي هذه القوة، تحافظ على أمن العالم وسلامته، والانتصار للحق في كل مكان، بصرف النظر عن الدين والجنس، والوطن».

مراحل الجهاد في الاسلام :

الإسلام لم يعمد الى القتال كوسيلة من وسائل نشره، وإنما كان ذلك تطوراً طبيعياً تقتضية طبيعة الدعوة، وتهيئة ظروفها، وملابساتها وموقف الكافرين منها..

وقد اتبع الرسول عليه الصلاة والسلام في جهاد الكفار خطة موحى بها من عند الله سبحانه، وقام بتنفيذها في جميع مراحلها.. وكانت هذه الخطة على النحو التالي: (٢)

١ - مرحلة التربية والإعداد :

وقد استغرقت هذه المرحلة جميع الفترة التي قضاها الرسول صلى الله عليه وسلم في مكة بعد بعثته عليه الصلاة والسلام الى بداية الهجرة الى المدينة المنورة.. وكانت هذه المرحلة مرحلة تربية للنفوس، وإعداد عقائدي وفكري وأخلاقي، وجهاد بالدعوة والبيان..

---

(١) محمد شديد : الجهاد في الإسلام، ص ٧

(٢) ابن القيم : زاد المعاد، جـ ٢، ص ٨١

وابن تيمية : السياسة الشرعية، ص ١١٤.

والسرخسي : المبسوط، جـ ١٠، ص ٢ - ٣.

ففي بدء البعثة أمر الله عزّ وجلّ رسوله صلى الله عليه وسلم والذين آمنوا معه بتربية أنفسهم بالعبادة المتصلة، والتفكر في عظمة الله وجلاله، وأخذ النفس على الخضوع له وتوطينها على الصبر، وإعدادها لحمل الدعوة..

وبعد ذلك أمره الله عز وجل بأن يجاهد بالدعوة والإنذار، فقال تعالى : [**يا أيها المدثر، قم فأنذر**] «المدثر : الآيتان ١ ، ٢». فقام عليه الصلاة والسلام وصحابته ينذرون ويبشرون ويصبرون على ما يلاقون من الأذى. وظل عليه السلام ينذر بالدعوة بغير قتال، ويؤمر بالكف والصبر والصفح طوال بضع عشرة سنة. وفي خلال ذلك كان عليه الصلاة والسلام ومن معه من الصحابة يتعهدون أنفسهم بتوثيق الصلة بالله، وجهادها وإلزامها بالصبر وتطهيرها من أدران الجاهلية وأخلاقها.

وفي هذه المرحلة كان الدعاة مأمورين بالكف عن القتال واستعمال السيف. وفي الوقت نفسه كان القرآن الكريم يربي هذه الفئة المؤمنة على ضبط النفس والصبر والثبات أمام ما يلاقون من الفتنة والأذى.. قال تعالى : [**فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفّنك الذين لا يوقنون**] «الروم : الآية ٧٧». وقال تعالى : [**واصبر وما صبرك إلا بالله، ولا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون**]. «سورة النحل : الآية ١٢٧». وكان ينهاهم عن مقابلة العدوان بمثله، ويأمرهم بالصفح والإعراض عن المشركين..

ولكنهم كانوا في هذه المرحلة مأمورين بأن يتميزوا عن الكفار في عقيدتهم وأخلاقهم وأفكارهم، حيث أمروا بعبادة الله وحده، وترك عبادة الأوثان.

وإذا كان الدعاة في مكة قد نهوا عن استعمال السيف والسنان في مقابلة العدوان، فإنهم كانوا مأمورين بمجاهدة الكفار بالعلم الذي استقوه من القرآن، والحجة والبيان.

وهكذا فقد كانت هذه المرحلة أولى مراحل الجهاد، خاضت فيها الجماعة المؤمنة معارك قاسية ضد العقائد الفاسدة، والأخلاق والقيم والموازين الجاهلية وشهوات النفس ونوازعها، وهي معارك أشدّ في حقيقتها من معارك السيوف والرماح. وكان لا بد من الانطلاق منها، لأنها كانت الأساس للمراحل الأخرى[1]

٢ - مرحلة التّميّز المادي :

ابتدأت هذه المرحلة بالهجرة الى المدينة، وكانت مقدمة لمرحلة أخرى يباح فيها استعمال القوة المادية والعنف مع أعداء الدعوة. وكان لا بد منها ليتخذ المؤمنون الوضع المناسب للذود عن أنفسهم ودعوتهم. وكانت الظروف المادية والمعنوية في المدينة أكثر تحقيقاً لمثل هذا الوضع.

(١) محمد نعيم ياسين : الجهاد ميادينه وأساليبه، ص ٦٧.

ولم تكن هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة هروباً ولا فراراً، وإنما مرحلة في طريق الجهاد وتنفيذاً لخطة ربانية موحى بها من عند الله عز وجل هدفها كسر شوكة الكفار وإزالة العقبات من وجه الدعوة..

وكانت الهجرة من أجل أن يصبح المسلمون مؤهلين للتكليف الجديد بتغيير أسلوب مواجهة الكفار من مجرد الدعوة بالحجة والبرهان إلى قتالهم ورد عدوانهم.

٣ - مرحلة القتال للدّفع :

أي مرحلة الدفاع المباح بالقوة المادية.. وفي هذه المرحلة أباح الله عز وجل للمؤمنين أن يستعملوا السلاح والقوة المادية في دفع أذى المشركين. ولم يوجب القتال عليهم إيجاباً.. وإنما تركه لظروفهم وإمكاناتهم. فإن رأوا أنهم يستطيعون مقابلة القوة بالقوة والسلاح فعلوا والله معهم، وإلا فلهم أن يصبروا حتى يغدو بإمكانهم ذلك..

بدأت هذه المرحلة بالتجمع والتكوين والإعداد، والمحافظة على المؤمنين وعلى الدعوة والوطن، بعد ربطهم جميعا برباط القرآن الكريم. وانتهت بتكوين الأمة المسلمة، والوطن الإسلامي، وأول حكومة في الإسلام..قال تعالى : [**أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا، وإن الله على نصرهم لقدير**] «سورة الحج : الآية ٣٩». وقال : [وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم، ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين]..

وكان نزول هذه الآيات الكريمة بعد هجرة الرسول عليه الصلاة والسلام وصحابته الى المدينة المنورة.. قال الإمام ابن القيم الجوزية في زاد المعاد : «فلما استقر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، وأيده الله بنصره وبعباده المؤمنين، وألف بين قلوبهم بعد العداوة والإحن التي كانت بينهم، فمنعتة أنصار الله وكتيبه الإسلام من الأسود والأحمر، وبذلوا نفوسهم دونه، وقدموا محبته على محبة الآباء والأبناء والأزواج، وكان أولى بهم من أنفسهم، رمتهم العرب واليهود عن قوس واحدة، وشمروا لهم عن ساق العداوة والمحاربة، وصاحوا بهم من كل جانب، والله سبحانه يأمرم بالصبر والعفو والصفح، حتى قويت الشوكة، واشتد الجناح، فأذن لهم حينئذ في القتال. ولم يفرضه عليهم فقال تعالى : [أذن اللذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله على نصرهم لقدير]». (١)

ويرى الإمام الشافعي - رحمه الله - في ترتيب مشروعية الهجرة ومشروعية القتال أن المسلمين في مكة ظلوا فترة من أول البعثة مستضعفين، لم يؤذن لهم بهجرة ولاقتال، ثم أذن الله لهم بالهجرة، وأباحها لهم ولم يفرضها عليهم، فها جرت طائفة الى بلاد الحبشة، ثم أذن الله تبارك وتعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم بالهجرة الى المدينة، ثم

---

(١) ابن القيم : زاد امعاد، جـ ٢، ص ٥٨.

كانت إباحة القتال للدفاع، ثم فرضت الهجرة فرضاً على من قدر عليها ممن بقي في مكة، ثم أصبح القتال فرضاً على المسلمين. (١)

ومن مجموع حوادث السيرة في المرحلتين - الأولى والثانية - يستفاد أن الطليعة المؤمنة، إذا غدت في مستوى من القوة في دينها وصلتها بربها وتفانيها من أجل دعوته سبحانه، ومتانة رابطة الإيمان فيما بين أفرادها، وجب عليها أن تحاول إيجاد قاعدة لها، وتتميز عن الكفار في بقعة من أرض الله عز وجل، تكون مناسبة - في تقدير أهل الحل والعقد فيها - من النواحي المادية والمعنوية، لولادة الدولة الإسلامية. وأن تبدأ من هذه اللحظة، لحظة العزم على إيجاد القاعدة، بإعداد السلاح وأصناف القوة، وتستمر في تربية عناصرها وفق منهج الله، لتدافع عن نفسها ودعوتها. فإذا قدّر الله لها النجاح في بناء تلك القاعدة وجب على كل مؤمن في أقطار الأرض أن يهاجر إليها، ويضع قدراته كلها في سبيل الله ودعوته. ثم تتدرج في البناء والإعداد لتكتمل مسيرتها في جهاد الكفار ونصرة دين الله في الأرض (٢)

٤ - مرحلة القتال الواجب بالقوة المادية :

بدأت هذه المرحلة بعد أن اشتد ساعد الدعوة، فأمر الله سبحانه المسلمين أن يقاتلوا من يقاتلهم دون من يسالمهم، وذلك بمواجهة القوة بالقوة، واستخلاص الحقوق المغتصبة، والتمكين للحق. والقتال هنا في بعض الأمكنة والأزمنة دون غيرها، في غير الأشهر الحرم والبيت الحرام. قال تعالى :[**فإذا انسلخ الأشهر الحرم، فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم..**]، [**ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه، فإن قاتلوكم فاقتلوهم، كذلك جزاء الكافرين**]، [**فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين**]..

يقول ابن القيم في كتابه «زاد المعاد» : «ثم فرض عليهم القتال لمن قاتلهم دون من لم يقاتلهم فقال :[**وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا، إن الله لا يحب المعتدين**] «البقرة: الآية ١٩٠». ثم فرض عليهم قتال المشركين كافة، وكان محرماً ثم مأذوناً به ثم مأموراً به لمن بدأهم القتال ثم مأموراً به لجميع المشركين.. إما فرض عين على أحد القولين أو فرض كفاية على المشهور» (٣)

---

(١) الإمام الشافعي : كتاب الأم، جـ ٤، ص ٨٤.
(٢) محمد نعيم ياسين : الجهاد ميادينه وأساليبه، ص ٧٣.
(٣) ابن القيم : زاد المعاد، جـ ٢، ص ٥٨.

٥ - المرحلة النهائية «القتال مطلقا في كل زمان ومكان» :

وهي مرحلة وجوب قتال الكفار جميعا، سواء اعتدوا بالفعل أم لم يعتدوا، ولم يستثن في هذه المرحلة من القتال سوى المعاهدين.

ولم تدخل الدعوة في هذه المرحلة إلا بعد أن مكّن الله للدعاة في الأرض وأصبح لديهم القدرة على مواجهة الباطل وأهله في كل مكان، وكان ذلك بعد فتح مكة، حيث خضع معظم العرب لحكم الله عزّ وجل، فنزلت بعد ذلك سورة براءة ووضعت الأحكام النهائية للعلاقات بين الدولة الإسلامية ودولة الكفار..

وقد وضعت سورة براءة الخطوط الرئيسية لهذه المرحلة النهائية في مواجهة الكفار.. قال تعالى في حق المشركين : [**وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة**] «سورة التوبة : الآية ٣٦». وقال تعالى : [**براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين، فسيحوا في الأرض أربعة أشهر واعلموا أنكم غير معجزي الله وأن الله مخزي الكافرين. وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الأكبر أن الله بريء من المشركين ورسوله، فإن تبتم فهو خير لكم، وإن توليتم فاعلموا أنكم غير معجزي الله وبشر الذين كفروا بعذاب أليم. إلا الذين عاهدتم من المشركين ثم لم ينقصوكم شيئا ولم يظاهروا عليكم أحدا فاتموا إليهم عهدهم الى مدتهم إن الله يحب المتقين. فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد، فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلّوا سبيلهم إن الله غفور رحيم**] «سورة التوبة: الآيات ١ - ٥».

وقال تعالى في حق أهل الكتاب، والموقف الذي يجب على المسلمين أن يقفوه منهم : [**قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يحرمون ماحرّم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون**] «سورة التوبة : الآية ٢٩».

وهكذا استقر حكم الجهاد في الإسلام على وجوب قتال كل من لم يقبل بدعوة الإسلام أو الخضوع لها، وهو واجب المسلمين في كل عصر إذا توفرت لديهم القوة والعدة اللازمة[١].

تلخيص ابن القيم لمراحل الجهاد :

لخص الإمام ابن القيم مراحل الجهاد التي مرت بها الدعوة الإسلامية في مواجهة الكفار في كتابه «زاد المعاد» فقال تحت عنوان «فصل في ترتيب هدية صلى الله عليه وسلم مع الكفار والمنافقين من حين بُعث الى حين لقي الله عز وجل»[٢] :

---

(١) محمد سعيد رمضان البوطي : فقه السيرة، ص ١٨٢.

(٢) ابن القيم : زاد المعاد، جـ ٢، ص ٨١.

«أول ما أوحى إليه ربه تبارك وتعالى، أن يقرأ باسم ربه الذي خلق، وذلك أولى نبوّته، فأمره أن يقرأ في نفسه ولم يأمره إذ ذاك بتبليغ..

ثم أنزل عليه : [**يا أيها المدثر. قم فأنذر**]، فنبأه بقوله : «إقرأ» وأرسله بـ «يا أيها المدثر»..

ثم أمره أن ينذر عشيرته الأقربين، ثم أنذر قومه، ثم أنذر من حولهم من العرب، ثم أنذر العرب قاطبة، ثم أنذر العالمين.. فأقام بضع عشرة سنة بعد نبوّته ينذر بالدعوة بغير قتال ولا جزية، ويؤمر بالكف والصبر والصفح..

ثم أُذِنَ له في الهجرة وأُذِنَ له في القتال..

ثم أمره أن يقاتل من قاتله، ويكف عمن اعتزله ولم يقاتله..

ثم أمره بقتال المشركين حتى يكون الدين كله لله..

ثم كان الكفار معه بعد الأمر بالجهاد ثلاثة أقسام :

أهل صلح وهدنة، وأهل حرب، وأهل ذمّة..

فأمر بأن يتم لأهل العهد والصلح عهدهم، وأن يوفي لهم به ما استقاموا على العهد، فإن خاف منهم خيانة نبذ إليهم عهدهم ولم يقاتلهم حتى يعلمهم بنقض العهد، وأمر أن يقاتل من نقض عهده..

ولما نزلت سورة براءة نزلت ببيان حكم هذه الأقسام كلها : فأمر أن يقاتل عدوه من أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية، أو يدخلوا في الإسلام، وأمره فيها بجهاد الكفار والمنافقين والغلظة عليهم، فجاهد الكفار بالسيف والسنان،والمنافقين بالحجة واللسان، وأمره فيها بالبراءة من عهود الكفار ونبذ عهودهم إليهم.. وجعل أهل العهد في ذلك ثلاثة أقسام :

قسماً أمره بقتالهم، وهم الذين نقضوا عهده، ولم يستقيموا له، فحاربهم وظهر عليهم..

وقسماً لهم عهد مؤقت لم ينقضوه ولم يظاهروا عليه، فأمره أن يتم لهم عهدهم إلى مدتهم..

وقسماً لم يكن لهم عهد ولم يحاربوه، أو كان لهم عهد مطلق، فأمر أن يؤجلهم أربعة أشهر، فإذا انسلخت قاتلهم، فقتل الناقض لعهده، وأجّل من لا عهد له أو له عهد مطلق، أربعة أشهر. وأمره أن يتم للموفي بعهده عهده إلى مدته، فأسلم هؤلاء كلهم ولم يقيموا على كفرهم الى مدتهم. وضرب على أهل الذمة الجزية..فاستقرّ أمر الكفار معه بعد نزول براءة على ثلاثة أقسام :محاربين له، وأهل عهد، وأهل ذمّة..

ثم آلت حال أهل العهد والصلح الى الإسلام فصاروا معه قسمين : محاربين وأهل ذمّة، والمحاربون له خائفون منه..

فصار أهل الأرض معه ثلاثة أقسام :مسلم مؤمن به، ومسالم له آمن، وخائف محارب..

وأما سيرته في المنافقين فإنه أمر أن يقبل منهم علانيتهم، ويكل سرائرهم إلى الله، وأن يجاهدهم بالعلم والحجة، وأمر أن يعرض عنهم، ويغلظ عليهم،وأن يبلغ بالقول البليغ إلى نفوسهم، ونهي أن يصلي عليهم، وأ ن يقوم على قبورهم، وأخبر أنه إن استغفر لهم فلن يغفر الله لهم.. فهذه سيرته في أعدائه من الكفار والمنافقين».

تعقيب سيد قطب على تلخيص ابن القيمّ :

يقول الأستاذ سيد قطب عن تلخيص الإمام ابن القيمّ لمراحل الجهاد[1] :

«من هذا التلخيص الجيد لمراحل الجهاد في الإسلام تتجلى سمات أصيلة وعميقة في المنهج الحركي لهذا الدين، جديرة بالوقوف أمامها طويلا، ولكننا لا نملك هنا إلا أن نشير إليها إشارات مجملة :

السمّة الأولى : هي الواقعية الجدّية في منهج هذا الدين.. فهو حركة تواجه واقعنا بشرياً، وتواجهه بوسائل مكافئة لوجوده الواقعي.. إنها تواجه جاهلية اعتقادية تصورية، تقوم عليها أنظمة واقعية عملية، تسندها سلطات ذات قوة مادية.. ومن ثم تواجه الحركة الإسلامية هذا الواقع كله بما يكافئه.. تواجهه بالدعوة والبيان لتصحيح المعتقدات والتصورات، وتواجهه بالقوة والجهاد لإزالة الأنظمة والسلطات القائمة عليها، تلك التي تحول بين جمهرة الناس وبين التصحيح بالبيان للمعتقدات والتصورات، وتخضعهم بالقهر والتضليل وتعبّدهم لغير ربهم الجليل.

والسّمة الثانية في منهج هذا الدين : هي الواقعية الحركية.. فهو حركة ذات مراحل، كل مرحلة لها وسائل مكافئة لمقتضياتها وحاجاتها الواقعية، وكل مرحلة تسلم إلى المرحلة التي تليها.. فهو لا يقابل الواقع بنظريات مجرده، كما أنه لا يقابل مراحل هذا الواقع بوسائل متجمدة.

والسّمة الثالثة : هي أن هذه الحركة الدائبة، والوسائل المتجدّدة، لا تخرج هذا الدين عن قواعده المحدودة، ولا عن أهدافه المرسومة. فهو منذ اليوم الأول.. سواء وهو يخاطب العشيرة الأقربين،أو يخاطب قريشا، أو يخاطب العرب أجمعين، أو يخاطب العالمين،إنما يخاطبهم بقاعدة واحدة، ويطلب منهم الانتهاء الى هدف واحد هو إخلاص العبودية لله، والخروج من العبودية للعباد.. ثم يمضي الى تحقيق هذا الهدف الواحد في خطة مرسومة، ذات مراحل محدودة، لكل مرحلة وسائلها المتجدّدة.

---

(١) سيد قطب : الجهاد في سبيل الله، ص٩٩.

والسّمة الرابعة : هي ذلك الضبط التشريعي للعلاقات بين المجتمع المسلم وسائر المجتمعات الأخرى، وقيام ذلك الضبط على أساس أن الإسلام لله هو الأصل العالمي الذي على البشرية كلها أن تفيء إليه، أو أن تسالمه بجملتها فلا تقف لدعوته بأي حائل من نظام سياسي، أو قوة مادية، وأن تخلي بينه وبين كل فرد، يختاره أو لا يختاره بمطلق إرادته، ولكن لا يقاومه ولا يحاربه.. فإن فعل ذلك أحد، كان على الإسلام أن يقاتله حتى يقتله أو حتى يعلن استسلامه.

وبعد ذكر هذه السمات - تعقيباً على تلخيص ابن القيم - يتابع سيد قطب كلامه عن الجهاد فيقول[1] :

والمهزومون روحيا وعقليا ممن يكتبون عن «الجهاد في الاسلام» ليدفعوا عن الإسلام هذا «الاتهام» يخلطون بين منهج هذا الدين في النص على استنكار الإكراه على العقيدة، وبين منهجه في تحطيم القوى السياسية المادية التي تحول بين الناس وبينه، والتي تُعبدّ الناس للناس، وتمنعهم من العبودية لله.. وهما أمران لا علاقة بينهما ولا مجال للالتباس فيهما.. ومن أجل هذا التخليط، وقبل ذلك من أجل تلك الهزيمة، يحاولون أن يحصروا الجهاد في الإسلام فيما يسمونه اليوم : «الحرب الدفاعية».. والجهاد في الإسلام أمر آخر لا علاقة له بحروب الناس اليوم، ولا بواعثها ولا تكييفها كذلك.. إنّ بواعث الجهاد في الاسلام ينبغي تلمّسها في طبيعة «الإسلام» ذاته ودوره في هذه الأرض، وأهدافها العليا التي قررها الله، وذكر أنه أرسل من أجلها هذا الرسول بهذه الرسالة، وجعله خاتم النبيين وجعلها خاتمة الرسالات.

إن هذا الدين إعلان عام لتحرير «الانسان» في «الأرض» من العبودية للعباد، وذلك بإعلان ألوهية الله وحده - سبحانه - وربوبيته للعالمين.. إن إعلان ربوبية الله وحده للعالمين معناها : الثورة الشاملة على حاكمية البشر في كل صورها وأشكالها وأنظمتها وأوضاعها، والتمرد الكامل على كل وضع في أرجاء الأرض، الحكم فيه للبشر بصورة من الصور.. ذلك أن الحكم الذي مردُّ الأمر فيه الى البشر، ومصدر السلطات فيه هم البشر، هو تأليه للبشر، يجعل بعضهم لبعض أرباباً من دون الله، إن هذا الإعلان معناه انتزاع سلطان الله المغتصب وردّه الى الله، وطرد المغتصبين له الذين يحكمون الناس بشرائع من عند أنفسهم، فيقومون منهم مقام الأرباب ويقوم الناس منهم مقام العبيد.. إن معناه تحطيم مملكة البشر لإقامة مملكة الله في الأرض أو بالتعبير القرآني الكريم : [**إن الحكم إلا لله، أمر ألا تعبدوا إلا إياه.. ذلك الدين القيم..**].

وقيام مملكة الله في الأرض، وإزالة مملكة البشر، وانتزاع السلطان من أيدي

---

(١) سيد قطب : الجهاد في سبيل الله، ص ١٠٣ - ١١٤.

مغتصبيه من العباد وردّه الى الله وحده.. وسيادة الشريعة الإلهية وحدها وإلغاء القوانين البشرية.. كل أولئك لا يتم بمجرد التبليغ والبيان، لأن المتسلطين على رقاب العباد، والمغتصبين لسلطان الله في الأرض، لا يسلمون في سلطانهم بمجرد التبليغ والبيان، وإلا فما كان أيسر عمل الرسل في إقرار دين الله في الأرض.. وهذا عكس ما عرفه تاريخ الرسل وتاريخ هذا الدين على ممر الأجيال.

إن الجهاد ضرورة للدعوة، إذا كانت أهدافها هي إعلان تحرير الإنسان إعلاناً جاداً يواجه الواقع الفعلي بوسائل مكافئة له في كل جوانبه، ولا يكتفي بالبيان الفلسفي النظري، سواء كان الوطن الإسلامي آمناً أم مهدداً من جيرانه. فالإسلام حين يسعى الى السلم، لا يقصد تلك السلم الرخيصة، وهي مجرد أن يؤمّن الرقعة الخاصة التي يعتنق أهلها العقيدة الإسلامية. إنما هو يريد السلم التي يكون الدين فيها كله لله، أي تكون عبودية الناس كلهم فيها لله، والتي لا يتخذ فيها الناس بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله. والعبرة بنهاية المراحل التي وصلت إليها الحركة الجهادية في الإسلام - بأمر من الله - لا بأوائل أيام الدعوة ولا بأواسطها.. ولقد انتهت هذه المراحل كما يقول الإمام ابن القيم : «فاستقرّ أمر الكفار معه - بعد نزول براءة - على ثلاثة أقسام : محاربين له، وأهل عهد، وأهل ذمّة.. ثم آلت حال أهل العهد والصلح إلى الاسلام.. فصاروا معه قسمين : محاربين وأهل ذمّة، والمحاربون له خائفون منه.. فصار أهل الأرض معه ثلاثة أقسام : مسلم مؤمن به، ومسالم له آمن - وهم أهل الذمة - ، وخائف محارب».

وهذه هي المواقف المنطقية مع طبيعة هذا الدين وأهدافه، لا كما يفهم المهزومون أمام الواقع الحاضر، وأمام هجوم المستشرقين الماكر.

ويواصل الأستاذ سيد قطب كلامه عن الجهاد فيقول[1] :

إنّ الذين يلجأون الى تلمّس أسباب دفاعية بحته لحركة المد الإسلامي، إنما يؤخذون بحركة الهجوم الاستشراقية، في وقت لم يعد للمسلمين شوكة، بل لم يعد للمسلمين إسلام !- إلا من عصم الله ممن يصرّون على تحقيق إعلان الإسلام العام بتحرير «الإنسان» في «الأرض» من كل سلطان إلا من سلطان الله، ليكون الدين كله لله - فيبحثون عن مبررات أدبية للجهاد في الإسلام!.

والمدّ الإسلامي ليس في حاجة الى مبررات أدبية له أكثر من المبررات التي حملتها النصوص القرآنية : [**فلْيُقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة. ومن يقاتل في سبيل الله فيُقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيما. ومالكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون : ربّنا أخرجنا من**

(١) سيد قطب : الجهاد في سبيل الله، ص ١٢٢ - ١٣٢.

هذه القرية الظالم أهلها، واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً. الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله، والذين كفروا يُقاتلون في سبيل الطاغوت، فقاتلوا أولياء الشيطان، إن كيد الشيطان كان ضعيفا]. «سورة النساء : الآيات ٧٤ – ٧٦».

إنها مبررات التحرير العام للإنسان في الأرض، بإخراج الناس من العبودية للعباد الى العبودية لله وحده بلا شريك.. وهذه وحدها تكفي.. ولقد كانت هذه المبررات ماثلة في نفوس الغزاة من المسلمين، فلم يسأل أحد منهم عما أخرجه للجهاد فيقول : خرجنا ندافع عن وطننا المهدد ! أو خرجنا نصدّ عدوان الفرس أو الروم علينا نحن المسلمين ! أو خرجنا نوسع رقعتنا ونستكثر من الغنيمة!

لقد كانوا يقولون كما قال ربعي بن عامر، وحذيفة بن محصن والمغيرة بن شعبة جميعا لرستم قائد جيش الفرس في القادسية، وهو يسألهم واحداً بعد واحد في ثلاثة أيام متوالية، قبل المعركة : ما الذي جاء بكم، فيكون الجواب : «الله ابتعثنا لنخرج من شاء من عبادة العباد الى عبادة الله وحده، ومن ضيق الدنيا الى سعتها، ومن جور الأديان الى عدل الإسلام.. فأرسل رسوله بدينه الى خلقه، فمن قبله منا قبلنا منه ورجعنا عنه، وتركناه وأرضه، ومن أبى قاتلناه حتى نفضى إلى الجنة أو الظفر».

وإنه ليكفي لأن يخرج المسلم مجاهداً بنفسه وماله .. «في سبيل الله».. في سبيل هذه القيم التي لا يناله هو من ورائها مغنم ذاتي، ولا يخرجه لها مغنم ذاتي..

إن المسلم قبل أن ينطلق للجهاد في المعركة يكون قد خاض معركة الجهاد الأكبر في نفسه مع الشيطان.. مع هواه وشهواته.. مع مطامعه ورغباته.. مع مصالحة ومصالح عشيرته وقومه.. مع كل شارة غير شارة الإسلام.. ومع كل دافع إلا العبودية لله، وتحقيق سلطانه في الأرض وطرد سلطان الطواغيت المغتصبين لسلطان الله..

إن من حق الإسلام أن يتحرك ابتداء.. فالإسلام ليس نحلة قوم، ولا نظام وطن، ولكنه منهج إله، ونظام عالم.. ومن حقه أن يتحرك ليحطم الحواجز من الأنظمة والأوضاع التي تغل من حرية «الانسان» في الاختيار. وحسبه أنه لا يهاجم الأفراد ليكرههم على اعتناق عقيدته، إنما يهاجم الأنظمة والأوضاع ليحرر الأفراد من التأثيرات الفاسدة، المفسدة للفطرة، المقيدة لحرية الاختيار.

ومن تلخيص الإمام ابن القيم لمراحل الجهاد، ومن تتبع السمات الأصيلة التي ذكرها الأستاذ سيد قطب رحمه الله في تعليقه وإشادته بهذا التلخيص الجيد يتبيّن لنا بوضوح معالم هذه الخطة الربانية التي أوحى بها الله عز وجل الى رسوله صلى الله عليه وسلم، وقدّر له أن يدخله في جميع مراحلها، وأن يكلفه بتنفيذ جميع بنودها، قبل أن يتوفاه الله سبحانه، ليتم نعمته على العباد، بكمال الدين وبيان الصراط المستقيم..

فكان عليه الصلاة والسلام هو وأصحابه رضوان الله عليهم إذا دخلوا في مرحلة من مراحلها عملوا لما بعدها، فيلتزمون بمنهج ربهم الذي كان ينزل به الوحي على الرسول في كل مرحلة، حتى إذا تأهلوا لدخول المرحلة التالية تنزلت عليهم آيات جديدة وتكاليف جديدة تناسب المرحلة الجديدة.. وهكذا حتى استطاع الجيل الأول من أجيال الدعوة أن يصلوا إلى المرحلة النهائية، وصاروا مكلفين بنشر دين الله في مختلف بقاع الأرض، وقتال الكفار في أقطارها مبتدئين بالأخطر منهم.

وبعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمل جيل الصحابة رضوان الله عليهم الأمانة بإخلاص، وسخروا جميع ما آتاهم الله من قوة وطاقات في سبيل نشر الدعوة وإيصالها الى الناس، فاهتدى على أيديهم كثير من خلق الله. وخلّصوا من ظلم الجاهلية كثيراً من العباد، ونشروا العدل الرباني في كثير من بقاع الأرض.

وعندما بدأ الانحراف في الخلق تدريجياً عن درب الله عز وجل، أصبحوا لا يستطيعون المبادرة بالقتال، ثم ازداد الانحراف عن منهج الله تعالى، بمكر الماكرين من شياطين الإنس والجن وأعداء الإسلام، وغفلة الغافلين من أهل الأهواء والشهوات من المسلمين، حتى ضعفت دولتهم، وصارت عاجزة عن الدفاع عن نفسها، فابتلاهم ربهم بشرار خلقه من التتار والصليبيين واليهود وغيرهم. ولم تكن الطريقة للانقاذ والخلاص من تلك المصائب والابتلاءات إلا تلك الطريقة التي سلكها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته، وتلك الخطة الربانية في مواجهة الشر. وقد سلكها بعد الجيل الأول بعض الأجيال المسلمة في فترات من الزمن، فمنّ الله عليهم بما منّ على الأولين من النصر المبين..

ومن هذه الأجيال : الجيل الذي قاده صلاح الدين في مواجهة الصليبيين، والجيل الذي وقف في وجه التتار وانتصر عليهم، وغيرهم من الذين أنعم الله عليهم بإدراك تلك الحقائق والالتزام بالمنهج الرباني.

وهكذا ظلت دولة المسلمين تتأرجح بين ضعف المنحرفين عن منهج رب العالمين وقوة المتمسكين بذلك المنهج، حتى طغى الإنحراف في أوائل هذا القرن، وقضى على الخلافة الإسلامية، بعد أن نجح الأعداء في إثارة العصبيات النتنة بين المسلمين، وظهرت الدعوات الى القوميات بينهم. ولم يعد للإسلام دولة ولا للمسلمين قوة، وصدق فيهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه أبو هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لتوبان : «كيف بك يا ثوبان إذا تداعت عليكم الأمم كتداعيكم على قصعة الطعام تصيبون منه؟ قال ثوبان : بأبي وأمي أنت يا رسول الله، أمن قلّة بنا؟ قال : لا أنتم يومئذ كثير، ولكن يلقي في قلوبكم الوهن، قالوا : وما الوهن يا رسول الله. قال : حبكم الدنيا وكراهيتكم القتال».[1]

(١) رواه أحمد والطبراني في الأوسط -انظر مجمع الزوائد جـ ٢، ص ٢٨٧ وسنن أبي داود، جـ٢، ص ٤٢٦.

وصار الناس في ديار الإسلام إلى جاهلية جهلاء، لا تقل عن تلك التي واجهتها دعوة الإسلام في أول بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام..

وليس هناك من سبيل للخروج من هذه الجاهلية التي وقعنا فيها في هذا الزمان إلا الرجوع إلى الله عز وجل، وإلى نظامه الذي نزله في القرآن، وبيّنه رسوله محمد بن عبد الله عليه الصلاة والسلام، فكما صلحت السموات والأرض بخلق الله وتدبيره، فإنه لاصلاح لحياة البشرية إلا بأمره سبحانه.

ولكن العودة إلى الله لا تكون بالتمني، وإنما بالعزم والجهاد.. والجهاد الذي يوصل إليها له بداية ينطلق منها، وليست البداية إلا التي بدأ منها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي الدعوة إلى الله، وصناعة الرجال وفق منهج الخالق عز وجل وتربية طليعة مؤمنة، وإيجاد قاعدة صلبة، تصلح لقيادة الناس في طريق الهدى، والتدرج في ذلك حتى يستطيع أبناء الدعوة من أخذ الزمام[1].

القتال وغاياته في الإسلام :

شُرع القتال في الإسلام لأسباب طبيعية، وحقوق إنسانية، لا للاعتداء والسيطرة، لأن ديناً يدعو إلى المحبة والإخاء والمساواة والسلام، ويأخذ أتباعه بها عملياً، ويبشر بالخير واليسر في كل أمر، معتمداً على الفطرة والعقل، لهودين لا يحتاج قط في نشره الى القوة والجبروت، وإنما كانت القوة وكان السلاح، لحمايته من الذين يرهبون قيام عدله..

فالقتال هو جهاد في سبيل الغايات الكريمة التي قامت من أجلها الشرائع، وسعت إليها الإنسانية الكريمة في كل عصر، فهو في سبيل الله.. أي لا في سبيل المال، ولا التهديم، ولا الاستعلاء، ولا الغلبة، ولا الأمجاد القومية، أو الطائفية، فمن سعى إلى شيء من هذا، لم يكن مجاهداً في نظر الإسلام يستحق أجر المجاهدين وكرامة الشهداء[2].

ويرى الأستاذ المودودي أن غاية الجهاد في الإسلام : هي هدم بنيان النُظم المناقضة لمبادئه وإقامة حكومة مؤسسة علي قواعد الإسلام في مكانها واستبدالها بها. وهذه المهمة، مهمة إحداث انقلاب إسلامي عام، غير منحصرة في قطر دون قطر، بل ما يريده الإسلام ويضعه نصب عينيه أن يحدث هذا الانقلاب الشامل في جميع أنحاء المعمورة..

فغاية المسلمين أو «الحزب الإسلامي» العليا وهدفهم الأسمى هو الانقلاب العالمي الشامل المحيط بجميع أنحاء الأرض. ومن أجل ذلك وجب علي الحزب المسلم، حفظاً لكيانه وابتغاء للإصلاح المنشود أن لا يقتنع بإقامة نظام الحكم الإسلامي في قطر واحد بعينه، بل من واجبه الذي لا مناص له منه لحال من الأحوال أن لا يدّخر جهداً في توسيع نطاق

---

(١) محمد نعيم ياسين : الجهاد ميادينه وأساليبه، ص٨١.

(٢) د. مصطفى السباعي : نظام السلم والحرب في الإسلام، ص٢٥.

هذا النظام وبسط نفوذه في مختلف أرجاء الأرض. ذلك بأن يسعى الحزب الإسلامي في جانب وراء نشر الفكرة الإسلامية وتعميم نظرياتها الكاملة ونشرها في أقصى الأرض وأدناها ويدعو سكان المعمورة على اختلاف بلادهم وأجناسهم وطبقاتهم أن يتلقوا هذه الدعوة بالقبول ويدينوا بهذا المنهاج الذي يضمن لهم السعادتين سعادتي الدنيا والآخرة.. وبجانب آخر يشمّر عن ساق الجدّ ويقاوم النظم الجائرة المناقضة لقواعد الحق والعدل بالقوة، إذا استطاع ذلك وأعدّ له عدّته، ويقيم مكانها نظام العدل والنصفة المؤسس على قواعد الإسلام ومبادئه الخالدة التي لا تبلى ولن تبلى جدّتها مع مرور الأيام والليالي[1].

الأغراض الأساسية للقتال في الإسلام :

القاعدة الأساسية التي وضعها الإسلام للحياة هي لا شك الطمأنينة والسلام والاستقرار. ولكن الإسلام مع هذا دين يواجه الواقع ولا يفرّ منه، وما دامت في الدنيا نفوس لها أهواء ونوازع ومطامع، وما دام هناك هذا الناموس الذي يطبق على الأفراد والجماعات على السواء، ناموس تنازع البقاء، فلا بد إذن من الاشتباك والحرب. وحين تكون الحرب لردع المعتدي وكف الظالم ونصرة الحق والانتصاف للمظلوم تكون فضيلة من الفضائل وتنتج الخير والبركة والسمو للناس، وحين تكون تحيزاً وفساداً في الأرض واعتداء على الضعفاء تكون رذيلة اجتماعية وتنتج السوء والشر والفساد في الناس. ومن هنا جاء الإسلام يقرر هذا الواقع ويصوره، قال تعالى : [**ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن الله ذو فضلٍ على العالمين**] سورة البقرة : آية ٢٥١.

وبذلك كانت أولى نظرات الإسلام الى الحرب والقتال أنها ضرورة اجتماعية أو شرّ لا بد منه إلا لما يرجى من ورائه من خير، قال الشاعر :

والشر إن تلقه بالخير ضقت به ذرعاً وإن تلقه بالشر ينحسم
والناس وإن ظلموا البرهان واعتسفوا فالحرب أجدى على الدنيا من السلم.

يقول الإمام حسن البنا في كتابه «السلام في الإسلام» ص ٣٠ :

وفي الوقت الذي يقرر الإسلام فيه هذا الواقع فإنه يحرّم الحرب ويسمو بها ولا يدعو إليها ولا يشجع عليها إلا لأغراض أساسية سامية عالية حقّة، هي :

١ - رد العدوان والدفاع عن النفس والأهل والمال والوطن والدين، وفي ذلك يقول القرآن الكريم : [**وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب**

---

(١) أبو الأعلى المودودي : الجهاد في سبيل الله، ص ٣٩ - ٤١.

المعتدين] البقرة : الآية ١٩٠. وكانت أول آية من آيات القتال نزلت وفيها الإذن به قول الله تعالى : [**أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وأن الله علي نصرهم لقدير، الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله**] سورة الحج : الآية ٤٠.

وروى أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عن سعد بن زيد رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد».

٢ - تأمين حرية الدين والإعتقاد للمؤمنين الذين يحاول الكافرون أن يفتنوهم عن دينهم وفي ذلك يقول القرآن الكريم : [**يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه قل قتال فيه كبير وصدٌّ عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام وإخراج أهله منه أكبر عند الله والفتنة أكبر من القتل**] سورة البقرة : الآية ٢١٧.

٣ - حماية الدعوة حتى تبلغ إلى الناس جميعاً ويتحدّد موقفهم منها تحديداً واضحاً، ذلك أن الإسلام رسالة اجتماعية إصلاحية شاملة تنطوي على أفضل مبادىء الحق والخير والعدل وتوجه إلى الناس جميعاً كما قال الله تبارك وتعالى لنبي الإسلام محمد صلى الله عليه وسلم : [وما أرسلناك إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً] فلا بد أن تزول من طريقها كل عقبة تمنع من إبلاغها ولا بد أن يعرف موقف كل فرد وكل أمه بعد هذا البلاغ، وعلى ضوء هذا التحديد تكون معاملة الإسلام وأهله للناس، فالمؤمنون إخوانهم والمعاهدون لهم عهدهم وأهل الذمة يوفى لهم بذمتهم، والأعداء المحاربون ومن تخشى خيانتهم ينبذ إليهم فإن عدلوا عن خصومتهم فبها وإلا حوربوا جزاء اعتدائهم حتى لا يكونوا عقبة في طريق دعوة الحق أو مصدر تهديد وخيانة لأهلها لا إكراهاً لهم على قبول الدعوة ولا محاولة لكسب ايمانهم بالقوة [**لا إكراه في الدين قد تبيّن الرشد من الغي**] سورة البقرة : الآية ٢٥٦.

٤ - تأديب ناكثي العهد من المعاهدين أو الفئة الباغية على جماعة المؤمنين التي تتمرد على أمر الله وتأبى حكم العدل والإصلاح، وفي ذلك يقول القرآن الكريم : [**وإن نكثوا إيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون. ألا تقاتلون قوماً نكثوا أيمانهم وهمّوا بإخراج الرسول وهم بدؤوكم أول مرة**] سورة التوبة : الآيتان ١٢ و ١٣. ويقول : [**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين**] سورة الحجرات : الاية ٩.

٥ - إغاثة المظلومين من المؤمنين أينما كانوا والانتصار لهم من الظالمين وفي ذلك يقول

القرآن الكريم [**والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير**] سورة الأنفال :الآية ٧٢.

وقد حرّم الإسلام الحرب لغير ذلك من الأغراض. فكل ما سوى هذه الأغراض الإنسانية الإصلاحية الحقّة من المقاصد المادية أو الشخصية أو النفعية فإن الإسلام لا يجيز الحرب من أجلها بحال من الأحوال، وذلك واضح كل الوضوح إضافة الإسلام القتال أو الجهاد دائماً إلى سبيل الله فلا ترد واحدة من هاتين الكلمتين في بحث من البحوث الإسلامية إلا مقرونة بهذا السبيل.

ويمكن تلخيص أسباب القتال وغاياته فيما يأتي :

دفع الإعتداء، والمحافظة على العقيدة، وحماية الوطن الإسلامي، وإنقاذ المستضعفين من المسلمين، والمحافظة علي العهود والمواثيق. ،درء الفتن في الداخل والخارج، وتأمين نشر الدعوة، وحمايتها في كل مظاهرها.

القصد من وراء القتال :

الإسلام يقصد من وراء القتال إلى غرضين : تأمين الدعوة، وحفظ الدين.. قال تعالى : [**تبارك الذي نزّل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً**]..

وأبو بكر الصديق رضي الله عنه، ما فكّر في تحدّي دولة الفرس والروم إلا لتأمين الدعوة، وإسعاد الناس بالإسلام، حتى يتمكن من نفوس أبناء البلاد المفتوحة.. وهذا هو السر في السرعة العجيبة التي اجتاز بها الاسلام – تلك الدول – بجيوش قليلة، وتضحيات نادرة، وفتوحات مدهشة توّجت بإخلاص دعاتها وبقوة إيمانهم..

قيل أن إحدى البلاد المفتوحة حين انسحب جيش المسلمين من بلادهم قدّموا لقائدهم طعاماً فاخراً، فقال : هل قدّمتم لكل جيشي هذا؟ فقالوا : لا. قال : أيشاركونني في الضّراء وأنفرد عنهم في السّراء..

وكانوا مع هذا يفتحون البلاد فتحاً اجتماعياً وثقافياً وعلمياً.. لقد غيّروا العلوم التافهة إلى علوم نافعة، وأطلقوا العقول والألسنة.. والفتح الاجتماعي أبقى وأدوم من الفتح العسكري، فهم قد أصلحوا القلب فصلح الجسد..

يقول الإمام حسن البنا رحمه الله [1] : «لقد كان الفتح الإسلامي فتحاً اجتماعياً قبل أن يكون فتحاً مادياً وعسكرياً، وزاد على مرّ الأيام، أن مصر والشام والعراق وغيرها من البلاد الأخرى ظلت على ما تركها عليه الإسلام لا تعرف إلا الإسلام.. بأن الإنسان ليدهش

(١) الإمام حسن البنا : نظرات في السيرة، ص٥٣ – ٥٥ ورسائل الإمام البنا، ص ٢٦١.

حين يرى أن الأمة العربية قبل الإسلام كانت ترهب الروم والفرس رهبة شديدة، وقد بلغ من استهانة الفرس بها أن النبي صلى الله عليه وسلم لمّا ارسل كتابه لملك الفرس مزّقه ورماه، فكانت هذه نظرتهم إلى العرب.. أما بعد الإسلام، حاربوهم فكسروهم وأذلّوهم.. فهذا التجرؤ العجيب، وهذه الحياة الجديدة، وذلك الشعور القوي، قد أوجده الله تبارك وتعالى في قلب العرب بهذا القرآن، فجعل منهم أمة قوية الإيمان لا تخشى في الله لومة لائم..

لقد كان المسلم يخرج للقتال وفي نفسه أمر واحد أن يجاهد لتكون كلمة الله هي العليا، وقد فرض دينه عليه أن لا يخلط بهذا المقصد غاية أخرى، فحبّ الجاه عليه حرام، وحبّ الظهور عليه حرام، وحبّ المال عليه حرام، والغلول من الغنيمة عليه حرام، وقصد الغلب بغير الحق عليه حرام. والحلال أمر واحد أن يقدّم دمه وروحه فداء لعقيدته وهداية للناس.

كانت حروب المسلمين المثل الكامل في الحروب، فها هو ابو بكر رضي الله عنه يقول لرؤساء جيشه : «لا تمثلوا ولا تغدروا، ولا تقتلوا امرأة ولا صبياً ولا شيخاً كبيراً، ولا تعقروا إلا للأكل، ولا تجهزوا علي جريح، ولا تقطعوا شجرة، وستمرون على أقوام في الصوامع، فدعوهم في ماهم فيه ولا تقتلوهم»[1].

فالحروب على كثرتها عندهم، كانت قائمة علي العدالة، ليس فيها ظلم ولا عسف ولا جور.. انتصروا بقوة الإيمان، وبالخلق الفاضل النبيل، فنصرهم الله تبارك وتعالى وأعزّهم، وكتب لهم الغلبة على أعدائهم.

جهاد الكفار :

الكفار هم أصناف من البشر، استحوذ عليهم الشيطان، وتملكهم الهوى، فكذّبوا بآيات الله، وكذبوا رسله سبحانه، واستنكفوا عن عبادته، والخضوع له في أحكامه ومناهجه التي نزلها للناس، وعبدوا غيره سبحانه وتعالى، أو أشركوا معه غيره في العبادة، واتخذوا لأنفسهم أحكاماً ومناهج وقيماً وأخلاقاً بعيدة عن أحكام الله وتشريعاته. وكثير منهم انتظم في تجمعات، وأقاموا حياتهم كلها الفكرية والسياسية والاقتصادية والأخلاقية وغيرها، على هذا الكفر.

والكفار لا يقفون من المسلمين موقفاً مسالماً، ولا يتركونهم يحققون مقتضى إيمانهم في الحياة، أو يوصلون كلمة الله الى خلقه، وإنما يقفون منهم موقف العداء ويصدون عن سبيل الله عز وجل.. قال تعالى : **[ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا]**، «سورة البقرة : الاية ٢١٧». فانظر الى قوله تعالى **[ولا يزالون]** مما يدل على أن العدوان طبيعة فيهم، وليس مجرد أمر عارض. وقوله تعالى : **[ودّوا لو تكفرون كما**

(١) محمد حسنين هيكل : الصديق أبو بكر، ص ٩٦.

كفروا فتكونون سواء] «سورة النساء : الآية ٨٩». وقوله تعالى عن أهل الكتاب : **[ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم]** «سورة البقرة الاية ١٢٠». وقوله تبارك وتعالى : **[إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدّوا عن سبيل الله، فسينفقونها، ثم تكون عليهم حسرة، ثم يغلبون، والذين كفروا إلى جهنم يحشرون]** «سورة الأنفال : الآية ٣٦».

فهذه الآيات وغيرها تقرر حقيقة نوايا الكفار تجاه المؤمنين، وهي الكره والحقد، والوقوف منهم موقف العداء، ومحاولة تحويلهم عن طريق الهدى، الذي هداهم إليه ربهم، وتمنّي زوال النعمة عنهم.

لهذا كان جهاد الكفار فرضاً على المؤمنين، وضرورة حتمية، للحفاظ علي بذرة الإيمان في قلوب أصحابها، وإيصال دعوة الله الى خلقه[1].

كيف نجاهد الكفار : لا بدّ من التفريق في جهاد الكفار بين حالين :

الحال الأول : عندما يكون السلطان المادي في الأرض بيد الكفار والأمور كلها بيد الأعداء، يحكمون بغير منهج الله، ويوجهون الناس بعيداً عن الله وما رضيه لعباده من أحكام وقيم وأخلاق..

ففي هذه الحال يكون جهاد الكفار بدعوتهم إلى دين الله عز وجل.. ويكون فرض على كل مؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر أن يشارك في جهاد الكفار بدعوتهم إلى دين الحق، وبيان فساد عقائدهم ومناهجهم..

ويبدأ هذا الأمر بأن تقوم طليعة من المؤمنين أولي العزم بالتجمع والتنظيم[2]، ودعوة غيرهم إلى الإنضمام إليهم، ودعوة الناس إلى خلع الكفر عن أنفسهم، والدخول في دين الله، والمشاركة في عملية البعث الإسلامي. وفي خلال ذلك تربّي هذه الطليعة المؤمنة نفسها وتصوغ حياتها وفق المنهج الرباني المفصل في كتاب الله عز وجل، وسنة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، وسنة الراشدين من صحابة رسول الله عليه الصلاة والسلام. وتتميّز بعقيدتها وقيمها وأخلاقها وأسلوب حياتها على الكفار والجاهليين. وتواجه الفتن والإبتلاء بالصبر والثبات حتى ينتفي خبثها ويبقى طيبها. فإذا وصلت إلى الحد الذي يرضي الله سبحانه، وقدّمت من نفسها وجهدها ووقتها ومالها ما يصلح أن يكون مهراً للنصر والتمكين في الأرض، فإن الله وعدها أن ينصرها ويمكّن لها، قال تعالى : **[يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم]** «سورة محمد : آية ٧». فثمن

---

(١) محمد نعيم ياسين : الجهاد ميادينه وأساليبه. ص ٦١.

(٢) سيد قطب : معالم في الطريق – راجع موضوع «جيل قرآني فريد»، ص ١٣.

النصر والتمكين في الأرض للمؤمنين، يكون بأن ينصروا الله في ذوات نفوسهم بمجاهدة الشيطان والهوى، وإخضاعها لأمر الله تعالى. وأن ينصروا الله في واقع الحياة بجهاد الكفار من أجل تحكيم شريعة الله في الأرض..

يقول الأستاذ سيد قطب رحمه الله [1] :

«إن لله في نفوسهم أن تتجرد له، وألاّ تشرك به شيئاً، شركاً ظاهراً أو خفياً، وألا تستبقي معه أحداً ولا شيئاً، وأن يكون الله أحب إليها من ذاتها، ومن كل ما تحب وتهوى. وأن تحكمه في رغباتها ونزواتها وحركاتها وسكناتها. وسرّها وعلانيتها، ونشاطها كله وخلجاتها. فهذا نصر الله في ذوات النفوس. وإن لله شريعة ومنهاجاً للحياة تقوم على قواعد وموازين وقيم وتصور خاص للوجود كله وللحياة، ونصر الله يتحقق بنصرة شريعته ومنهاجه، ومحاولة تحكيمها في الحياة كلها بدون استثناء، فهذا نصر الله في واقع الحياة».

فإذا كان ذلك من الفئة المؤمنة، ونصرها الله على أعدائها،ودخلت في مرحلة جديدة ووضع جديد، وكلفت تكاليف جديدة، حيث زادت إمكاناتها وقدرتها، فيفرض عليها تغيير إسلوبها في جهاد الكفار بما يتفق مع هذه النعمة الربانية.

الحال الثاني : عندما يكافىء الله الطليعة المؤمنة الصابرة بالنصر والتمكين، فتأخذ زمام السلطان والتوجيه من يد الكفار، ويمنّ الله عليها بالمنعة والقوة المادية، ويكون لها دولة في الأرض..

يكون جهاد الكفار المفروض عليها عندئذ بالدعوة المدعومة بالقوة، واستعمال هذه القوة عند امتناع الكفار عن تحقيق مطالب الدعوة الإسلامية.. إمّا بالدخول في دين الله، والانضمام إلى ركب الهدى، وإمّا بالتخلي عن القيادة والتوجيه للمؤمنين، وترك الصدّ عن سبيل الله، والظلم والعدوان، ويكون ذلك بالدخول في ذمّة المسلمين، والإنصياع لأحكام الإسلام المتعلقة بأمور الدنيا. فإن لم يقبلوا بأحد هذين الأمرين، وجب على المؤمنين أن يقاتلوهم بالرجال والسلاح إلى أن تكسر شوكتهم، ويوضع حدٌّ لشرهم [2].

الجهاد المعاصر بين فرض العين وفرض الكفاية :

قبل الحديث عن الجهاد المعاصر وفرضية الجهاد، والدفاع عن أراضي المسلمين، نبدأ بتعريف فرض العين وفرض الكفاية..

---

(١) سيد قطب : في ظلال القرآن، المجلد السابع. ص ٤٥١.

(٢) محمد نعيم ياسين : الجهاد ميادينه وأساليبه. ص ٦٤.

فرض العين : هو الفرض الذي يجب على كل مسلم أن يفعله بنفسه كالصلاة والصوم.

فرض الكفاية : هو الفرض الذي إذا قام به البعض سقط عن الآخرين. ومعنى فرض الكفاية أي الذي إن لم يقم به من يكفي أثم الناس كلهم، وإن قام به من يكفي سقط عن سائر الناس، فالخطاب في ابتدائه يتناول الجميع كفرض العين ثم يختلفان في أنّ فرض الكفاية يسقط بفعل بعض الناس له وفرض العين لا يسقط بفعل غيره[1] ولذا فقد عرّف الفخر الرازي فرض الكفاية بأنه : يقصد حصوله من غير النظر بالذات إلي فاعله.

قال الإمام الشافعي : «إنّ الواجب الكفائي مطلوب على العموم ومراد به الخصوص»[2] والذي عليه جمهور الأصوليين ومنهم ابن الحاجب والآمدي وابن عبد الشكور أن فرض الكفاية يجب على الكل ويسقط بفعل البعض. وبعض الناس الآن يجادلون في حكم الجهاد فيعتبرونه فرض كفاية، فالفرض يجب على الجميع ولكن يسقط بفعل البعض، ففرض الجهاد في فلسطين على هذا الرأي (أنه فرض كفاية) واجب على جميع المسلمين في الأرض كلها حتى يتم القيام بالفرض وهو طرد اليهود من فلسطين. وفرض الجهاد في البوسنة والهرسك على هذا الرأي واجب على جميع المسلمين حتي يتم القيام بالفرض وهو طرد الصرب من أرض المسلمين في البوسنة والهرسك. وهكذا حكم كل بلد يغتصب من بلاد المسلمين فإن فرض الجهاد لإعادته واجب على جميع المسلمين حتى يتم القيام بالفرض وهو طرد العدو من أرض المسلمين.

الدفاع عن أراضي المسلمين من أهم فروض الأعيان [3] :

الشيخ الشهيد عبد الله عزام كتب فتوى في فرضية الجهاد وضمّنها رأيه الكامل والمفصل، وعرضها على مجموعة كبيرة من علماء المسلمين المعاصرين ليدعم فتواه بالرأي والحجّة وفتاوى العلماء..

عرض فتواه على فضيلة العالم الكبير الشيخ عبد العزيز بن باز فاستحسنها ووافق عليها. ثم أفتى الشيخ ابن باز في مسجد ابن لادن في جدّة وفي الجامع الكبير في الرياض أنّ الجهاد بالنفس اليوم فرض عين.

وعرض هذه الفتوى على أصحاب الفضيلة الشيوخ عبد الله علوان وسعيد حوّى ومحمد نجيب المطيعي والدكتور حسين حامد ومحمد بن صالح عثيمين وعمر سيف، وقرأها عليهم ووافقوا عليها ووقع معظمهم عليها. وأفتى بمثلها الشيوخ عبد الرزاق عفيفي وحسن أيوب والدكتور أحمد العسّال.

---

(١) ابن قدامة : المغني، جـ ٨، ص ٣٤٥.

(٢) محمد أبو زهرة : كتاب أصول الفقه.

(٣) د. عبد الله عزام : الدفاع عن أراضي المسلمين أهم فروض الأعيان، ص ٧ – ١٨.

ثم عرض فحوى فتواه في خطبة في مركز التوعية العامة في الحج حيث يجتمع فيها أكثر من مئة عالم من جميع أنحاء العالم الإسلامي وقال لهم :

«اتفق السلف والخلف وجميع الفقهاء والمحدثين في جميع العصور الإسلامية أنه إذا اعتدي على شبر من أراضي المسلمين أصبح الجهاد فرض عين على كل مسلمٍ ومسلمة بحيث يخرج الولد دون إذن والده والمرأة دون إذن زوجها، وأنا أقرّ أمام أمير المجاهدين «سياف» ومن خلال معايشتي للجهاد الأفغاني ثلاث سنوات أن الجهاد في أفغانستان يحتاج الى رجال - كان هذا أيام الجهاد ضد الشيوعيين الغزاة - ، فمن كان منكم أيها العلماء عنده اعتراض فليعترض. فلم يعترض أحد.. بل قال له الدكتور الشيخ إدريس : يا أخي هذا الأمر لاخلاف فيه (١).

يقول الشيخ عبد الله عزام في فتواه : اختار الله برحمته هذا الدين ليكون رحمة للعالمين وأرسل سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم ليكون خاتماً للنبيين بهذا الدين، ونُصر هذا الدين بالسيف والسّنان بعد أن وضّحه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجة والبيان فقد قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي رواه أحمد والطبراني : «بُعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يُعبد الله تعالى وحده لا شريك له، وجعل رزقي تحت ظلّ رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبّه بقَوم فهو منهم» (٢).

وقد اقتضت حكمة الله أن يقيم صلاح الأرض على قانون الدفع فقال سبحانه وتعالى : [**ولولا دفع اللّه الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ولكن اللّه ذو فضل على العالمين**] «سورة البقرة : آية ٢٥١». أي أنّ الله عز وجل تفضل على البشرية بأن سنّ لهم هذا الناموس وبيّن لهم هذا القانون (قانون الدفع) أو بعبارة أخرى الصراع بين الحق والباطل وذلك من أجل صلاح البشرية وسيادة الحق وانتشار الخير.. بل إن الشعائر التعبدية ودور العبادة محمية بهذا القانون لقوله تعالى : [**ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيراً ولينصرنّ اللّه من ينصره إنّ الله لقوي عزيز**] «سورة الحج : آية ٤٠».

وهذا القانون (قانون الدفع) أو الجهاد قد احتل صفحات كثيرة من كتاب الله عز وجل لأن الحق لا بد له من قوة تحميه فكم من حق وُئِد بسبب خذ لان أهله له وكم من باطل رُفع لأن له أنصاراً ورجالاً يضحون من أجله..

---

(١) د. عبد الله عزام : الدفاع عن أراضي المسلمين أهم فروض الأعيان، ص ١ - ٢.
(٢) الألباني : صحيح الجامع الصغير، رقم (٢٨٢٨).

والجهاد يقوم على ركنين أساسيين هما : الصّبر الذي يظهر شجاعة القلب والجنان، والكرم الذي هو بذل المال والروح – والجود بالنفس أقصى غاية الجود.. ففي الحديث الصحيح الذي أخرجه أحمد [1] : «الإيمان الصبر والسماحة».. يقول ابن تيمية [2] : «ولما كان صلاح بني آدم لا يتم في دينهم ودنياهم إلا بالشجاعة والكرم بيّن سبحانه أنّ من تولى عن الجهاد بنفسه أبدل الله به من يقوم بذلك [إلاّ تنفروا يعذبكم عذاباً أليما ويستبدل قوماً غيركم ولا تضروه شيئا والله على كل شيء قدير].

ولذا فقد أشار صلى الله عليه وسلم إلى شرّ الصفات وهي البخل والجبن التي تؤدي الى فساد النفوس وتدمير المجتمعات ففي الحديث الصحيح «شرّ ما في رجل شح هالع وجبن خالع» [3] .

ولقد مرّت أزمان على سلفنا الصالح أخذوا بهذا القانون فسادوا الدنيا وأصبحوا أساتذة الأنام كما قال الله تعالى : [**وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لمّا صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون**]«**سورة السجدة : آية ٢٤**». وكما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح :«صلاح أوّل هذه الأمة بالزهد واليقين ويهلك آخرها بالبخل والأمل» رواه أحمد والطبراني في الأوسط والبيهقي [4] .

ثم جاءت ذراري المسلمين وأهملت قوانين الله ونسيت ربها فنسيها وضيعوا أحكامه فضاعوا [**فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيّا**] «سورة مريم : آية ٥٩».

ومن أهم الفرائض الغائبة والواجبات المنسية فريضة الجهاد التي غابت عن واقع المسلمين فأصبحوا كغثاء السيل كما قال صلى الله عليه وسلم : «يوشك أن تداعى عليكم الأمم من كل أفق كما تداعى الأكلة إلى قصعتها، قيل : يا رسول الله أمن قلّة نحن يومئذ؟ قال : لا، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، يجعل الوهن في قلوبكم، وينزع الرعب من قلوب أعدائكم، لحبكم الدنيا وكراهيتكم الموت» وفي رواية، قالوا : وما الوهن يا رسول الله؟ قال حبكم للدنيا وكراهيتكم للقتال» [5] رواه أحمد بإسناد جيد، وأبو داود في رواية وكراهية الموت، وهو حديث صحيح.

---

(١) الألباني : سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم (٥٥٤).
(٢) ابن تيمة : مجموع الفتاوى، ١٥٧/٢٨.
(٣) الألباني : صحيح الجامع الصغير، رقم (٣٦٠٣) رواه البخاري وأبو داود.
(٤) الألباني : صحيح الجامع الصغير، رقم (٢٧٣٩).
(٥) الألباني : سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم (٩٥٨).

جهاد الدّفع :

جهاد الكفار نوعان :

الأول : جـهـاد الطلب (طلب الكفّار في بلادهم) بحـيث يكون الكفـار فـي حـالة لا يحشدون لقتال المسلمين فالقتال فرض كفاية، وأقل فرض الكفاية سدّ الثغور بالمؤمنين لإرهاب أعداء الله وإرسال جيش في السنة على الأقل، فعلى الإمام أن يبعث سرية إلى دار الحرب كل سنة مرة أو مرتين وعلى الرعية إعانته فإن لم يبعث كان الإثم عليه [1]. قال الأصوليون : «الجهاد دعوة قهريّة فتجب إقامته بقدر الإمكان حتى لا يبقى إلا مسلم أو مسالم [2] .

والثاني : جهاد الدفع (دفع الكفار من بلادنا) وهذا يكون فرض عين بل أهم فروض الأعيان ويتعين في حالات :

أ - إذا دخل الكفار بلدة من بلاد المسلمين.

ب - إذا التقى الصّفان وتقابل الزحفان.

جـ - إذا استنفر الإمام أفراداً أو قوماً وجب عليهم النفير.

د - إذا أسر الكفار مجموعة من المسلمين.

ففي حالة دخول الكفار بلدة من بلاد المسلمين اتفق السلف والخلف وفقهاء المذاهب الأربعة والمحدثون والمفسرون في جميع العصور الإسلامية إطلاقاً أن الجهاد في هذه الحالة يصبح فرض عين على أهل هذه البلد التي هاجمها الكفار وعلى من قرب منهم بحيث يخرج الولد دون إذن والده والزوجة دون إذن زوجها، والمدين دون إذا دائنه، فإن لم يكف أهل تلك البلدة أو قصّروا أو تكاسلوا أو قعدوا يتوسّع فرض العين على شكل دوائر الأقرب فالأقرب، فإن لم يكفوا أو قصّروا فعلى من يليهم حتى يعمّ فرض العين الأرض كلّها.

نصوص مذاهب الفقهاء الأربعة :

أولاً : فقهاء الحنفية : قال ابن عابدين [3] : «وفرض عين إن هجم العدو على ثغر من ثغور الإسلام فيصير فرض عين على من قرب منه، فأما من وراءهم ببعد من العدو فهو فرض كفاية إذا لم يحتج إليهم فإن احتيج إليهم بأن عجز من كان بقرب العدو عن المقاومة مع العدو أو لم يعجزوا عنها ولكنهم تكاسلوا ولم يجاهدوا فإنه يفترض على من يليهم

---

(١) ابن عابدين : حاشية ابن عابدين، ٢٣٨/٣.

(٢) حاشية الشرواني وابن القاسم علي تحفة المحتاج على المنهاج، ٢١٣/٩.

(٣) حاشية ابن عابدين، ٢٣٨/٣

فرض عين كالصلاة والصوم لا يسعهم تركه وثم إلى أن يفترض على جميع أهل الإسلام شرقاً وغرباً على هذا التدريج».

وبمثل هذا أفتى الكاساني[1] وابن نجيم [2] وابن الهمام [3] .

ثانياً : فقهاء المالكية : جاء في حاشية الدسوقي [4] : «**ويتعين الجهاد بفجئ العدو**.. أي توجه الدفع بفجئ (مفاجأة) على كل أحد وإن امرأة أو عبداً أو صبياً، ويخرجون ولو منعهم الولي والزوج ورب الدّين».

ثالثاً : فقهاء الشافعية : جاء في نهاية المحتاج للرملي :[5] «**فإن دخلوا بلدة لنا وصار بيننا وبينهم دون مسافة القصر فيلزم أهلها الدفع حتى من لا جهاد عليهم من فقير وولد وعبد ومدين وامرأة**».

رابعاً : فقهاء الحنابلة : جاء في المغني لابن قدامة :[6] **ويتعين الجهاد في ثلاثة مواضع**:

١ - إذا التقى الزحفان وتقابل الصفان.

٢ - إذا نزل الكافر ببلد تعين على أهله قتالهم ودفعهم.

٣ - إذا استنفر الإمام قوماً لزمهم النفير.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية :[7] «**وأما قتال الدفع فهو أشد أنواع دفع الصائل عن الحرمة والدين واجب إجماعاً فالعدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه، فلا يشترط له شرط كالزاد والراحلة بل يدفع بحسب الإمكان وقد نصّ على ذلك العلماء أصحابنا وغيرهم**».

ويقول ابن تيمية :[8] «**إذا دخل العدو بلاد الإسلام فلا ريب أنه يجب دفعه على الأقرب فالأقرب إذ بلاد المسلمين كلها بمنزلة البلدة الواحدة وإنه يجب النفير إليه بلا إذن والد ولا غريم، ونصوص أحمد صريحة بهذا**». **وهذه الحالة تعرف بالنفير العام**.

---

(١) الكاساني : بدائع الصنائع، ٧٢/٧.
(٢) ابن نجيم : البحر : البحر الرائق، ١٩١/٥.
(٣) ابن الهمام : فتح القدير، ١٩١/٥.
(٤) حاشية الدسوقي : ١٧٤/٢.
(٥) الرملي : نهاية المحتاج، ٣٤٥/٨
(٦) ابن قدامة : المغني، ٣٥٤/٨.
(٧) من كتاب الاختيارات العلمية لابن تيمية - ملحق بالفتاوى الكبرى، ٦٠٨/٤
(٨) ابن تيمة : الفتاوى الكبرى، ٦٠٨/٤.

أدلّة النفير العام ومبرراته :

١ - قال الله عز وجل : [**انفروا خفافاً وثقالاً وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون**] سورة التوبة : آية ٤١. وقد جاءت الآية قبلها ترتب العذاب والاستبدال جزاءً لترك النفير، ولا عذاب إلا على ترك واجب أو فعل حرام [**إلاّ تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً ويستبدل قوماً غيركم ولا تضروه شيئاً والله على كل شيء قدير**] سورة التوبة : آية ٣٩.

قال ابن كثير : أمر الله تعالى بالنفير العام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك لقتال أعداء الله من الروم الكفرة من أهل الكتاب وقد بوّب البخاري (باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية) وأورد هذه الآية، وكان النفير العام بسبب أنه ترامى إلى أسماع المسلمين أن الروم يعدون على تخوم الجزيرة لغزو المدينة، فكيف إذا دخل الكفار بلد المسلمين أفلا يكون النفير أولى؟ قال أبو طلحة رضي الله عنه في معنى قوله تعالى [**خفافاً وثقالاً**] : كهولاً وشباباً ما سمع الله عذر أحد [١] وقال الحسن البصري : في العسر واليسر.

يقول ابن تيمية في مجموع الفتاوى ٣٥٨/٢٨ : «فأما إذا أراد العدو الهجوم على المسلمين فإنه يصير دفعه واجباً على المقصودين كلهم وعلى غير المقصودين كما قال تعالى : [**وإن استنصروكم في الدين فعليكم النصر**].. والمسلمون لمّا قصدهم العدو عام الخندق لم يأذن الله في تركه لأحد».

وقال الزهري : خرج سعيد بن المسيب الى الغزو وقد ذهبت إحدى عينيه فقيل له : إنك عليل فقال : «استنفر الله الخفيف والثقيل فإن لم يمكني الحرب كثّرت السواد وحفظت المتاع» [٢].

٢ - ويقول الله عزّ وجل : [وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين] سورة التوبة : آية ٣٦. قال ابن العربي : كافة يعني محيطين بهم من كل جانب وحالة [٣].

٣ - ويقول الله عزّ وجل : [**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله**] سورة الأنفال : آية ٤٠. والفتنة هي الشرك كما قال ابن عباس والسّدي [٤]. وعند هجوم

(١) مختصر ابن كثير، ١٤٤/٢.
(٢) تفسير القرطبي. ١٥٠/٨.
(٣) تفسير القرطبي. ١٥٠/٨.
(٤) تفسير القرطبي، ٢٥٣/٢

الكفار واستيلائهم على الديار فالأمة مهددة في دينها ومعرضة للشك في عقيدتها فيجب القتال لحماية الدين والنفس والعرض والمال.

٤ – قال صلى الله عليه وسلم : «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونيّة فإذا استنفرتم فانفروا». فيجب النفير إذا استنفرت الأمة وفي حالة هجوم الكفار فالأمة مستنفرة لحماية دينها ومدار الواجب على حاجة المسلمين أو استنفار الإمام كما قال ابن حجر في شرح هذا الحديث.

قال القرطبي : «كل من علم بضعف المسلمين عن عدوهم وعلم أنه يدركهم ويمكنه غياثهم لزمه أيضاً الخروج إليهم» (١).

٥ – إنّ كل دين نزل من عند الله جاء للحفاظ على الضرورات الخمس : الدين والنفس والعرض والعقل والمال.. ولذا وجب المحافظة على هذه الضرورات بأي وسيلة ومن هنا شرع الإسلام دفع الصائل (٢)، والصائل هو الذي يسطو على غيره قهراً يريد نفسه أو ماله أو عرضه. ففي الحديث الصحيح «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد» (٣) .

٦ – تترّس الكفار بأسرى المسلمين : إذا اتخذ الكفّار أسرى المسلمين كترس أمامهم وتقدموا لاحتلال بلاد المسلمين يجب قتال الكفار ولو أدى إلى قتل أسرى المسلمين..

يقول ابن تيمية في مجمع الفتاوى ٥٣٧/٢٨ : «إن الأئمة متفقون على أن الكفار لو تترسوا بأسرى المسلمين وخيف على المسلمين إذا لم يقاتلوا فإنه يجوز أن نرميهم – ونقصد الكفار– ولو لم نخف على المسلمين جاز رمي أولئك المسلمين أيضاً على أحد قولي العلماء». وذلك لأن حماية بقية المسلمين من الفتنة والشرك وحماية دينهم وعرضهم ومالهم أولى من إبقاء بعض المسلمين أحياء، وهم الأسرى في يد الكفار المتترس بهم.

٧ – قتال الفئة الباغية : يقول الله عزّ وجل : [**وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إن الله يحب المقسطين**] سورة الحجرات : آية ٩. فإذا فرض الله علينا قتال الفئة الباغية المسلمة حفظاً لوحدة كلمة المسلمين وحماية دينهم وأعراضهم وأموالهم فكيف يكون الحكم في قتال الدولة الكافرة والباغية أليس هذا أولى وأجدر؟.

٨ – حد الحرابة : قال تعالى : [**إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا**

---

(١) تفسير القرطبي، ٢٥٣/٢.

(٢) ابن حجر : فتح الباري، ٣٠/٦.

(٣) حاشية ابن عابدين، ٣٨٣/٥، حديث رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي.

من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم] سورة المائدة : آية ٣٣.

هذا حكم المحاربين من المسلمين الذين يخيفون عامة المسلمين ويفسدون في الأرض فيعبثون بأموال الناس وأعراضهم، فكيف بالدولة الكافرة التي تفسد علي الناس دينهم ومالهم وعرضهم، أليس قتالها أوجب على المسلمين وأحرى!؟.

إن دفع العدو الكافر هو أوجب الواجبات بعد الايمان وكما قال ابن تيمية : «فالعدو والصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب بعد الإيمان من دفعه»[١].

حكم القتال الآن في البلدان المغتصبة :

بعد احتلال الكفار لعدد من البلدان في ديار الإسلام.. وبعد الاعتداءات المستمرة على الأموال والأعراض وأماكن العبادة.. وبعد تقتيل عشرات الألوف من المسلمين.. فما حكم القتال الآن؟..

يقول الدكتور عبد الله عزام :[٢] لقد تبيّن فيما سبق أنه إذا اعتدي على شبر من أراضي المسلمين فإنّ الجهاد يتعيّن على أهل تلك البقعة وعلى من قرب منهم فإن لم يكفوا أو قصّروا أو تكاسلوا يتوسع فرض العين على من يليهم ثم يتدرج فرض العين بالتوسع حتى يعمّ الأرض كلها شرقاً وغرباً..

وفي هذه الحالة لا إذن للزوج على زوجته وللوالد علي ولده وللدائن على مدينه، وعليه:
أولاً : فإنّ الإثم باق في رقاب المسلمين جميعاً ما دامت أي بقعة كانت إسلامية في يد الكفار.

ثانياً : يزداد الإثم طردياً حسب القدرة والإمكانية والطاقة فإثم العلماء والقادة والدعاة البارزين في مجتمعاتهم اشد من إثم الدهماء والعامّة.

ولهذا فإن إثم تقاعس جيلنا عن النفير في القضايا المعاصرة كفلسطين وكشمير وأرتيريا ولبنان والفلبين والبوسنة والهرسك أشدّ من إثم سقوط الأراضي الإسلامية السابقة والتي عاصرتها أجيال مضت، فيجب أن نركز جهودنا على تحرير البلدان المغتصبة وخاصة فلسطين لأنها قضية مركزية، والعدو المحتل ماكر يحمل برنامجاً توسعياً في المنطقة كلها ولأنّ في تحريرها حلاً لكثير من القضايا في المنطقة الإسلامية كلها، وحمايتها حماية للمنطقة كلها، بالإضافة إلى مكانتها عند المسلمين ففيها أولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين، وهي أرض الإسراء والمعراج [**سبحان الذي أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله.**].

---

(١) ابن تيمية : الفتاوى الكبرى، ٦٠٨/٤.
(٢) د. عبد الله عزام : الدفاع عن أراضي المسلمين أهم فروض الأعيان، ص ١٩.

إن تحرير بلداننا المغتصبة لا يكون إلا بالسير على طريق الجهاد وطلب الاستشهاد.. يقول الإمام الشهيد حسن البنا في خاتمة رسالة الجهاد [1] :

« أيها الإخوان : إنّ الأمة التي تحسن صناعة الموت، وتعرف كيف تموت الموتة الشريفة، يهب لها الله الحياة العزيزة في الدنيا والنعيم الخالد في الآخرة. وما الوهم الذي أذلنا إلا حب الدنيا وكراهية الموت، فأعدّوا أنفسكم لعمل عظيم واحرصوا على الموت توهب لكم الحياة.

واعلموا أن الموت لا بدّ منه وأنه لا يكون إلا مرة واحدة، فإن جعلتموها في سبيل الله كان ذلك ربح الدنيا وثواب الآخرة، وما يصيبكم إلا ما كتب الله لكم..

فاعملوا للموتة الكريمة تظفروا بالسعادة الكاملة.. رزقنا الله وإياكم كرامة الإستشهاد في سبيله».

الجهاد بالمال :

لا شك أن الجهاد بالنفس أعلى مرتبة من الجهاد بالمال ولذا فلم يعف الأغنياء في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم من المشاركة بأنفسهم أمثال عثمان وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما. لأن صقل النفوس وتربية الأرواح إنما تتم على مستوى رفيع في خضم المعركة ولذا فقد أوصى صلى الله عليه وسلم أحد الصحابة قائلاً : « ... وعليك بالجهاد فإنه رهبانية الإسلام» [2] حديث صحيح رواه أحمد..

وقد حذّر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الإنشغال بالدنيا عن الجهاد فقال : «إذا تبايعتم بالعينة، وأخذتم بأذناب البقر ورضيتم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلّط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم» [3] رواه أبو داود. فالانشغال بهذا في وقت يتعرض فيه الإسلام لمعركة الوجود أو الاجتثاث يعدّ حراماً وموبقة شرعية.

أما الجهاد بالمال فهو فرض إذا احتاج المجاهدون إليه.. فرض على النساء وفي أموال الصغار حتى لو كان الجهاد فرض كفاية كما قرّر ذلك ابن تيمية [4] .

ولذا يحرم على الناس الإدخار في حالة الحاجة للمال بل لقد سُئل ابن تيمية سؤالا : «لو ضاق المال عن إطعام الجياع والجهاد الذي يتضرّر بتركه فقال : قدّمنا الجهاد وإن

---

(١) الإمام حسن البنا : رسائل الإمام الشهيد، ص ٢٦٤

(٢) الألباني : صحيح الجامع الصغير، (٤٣٠٥)

(٣) الألباني : سلسلة الأحاديث الصحيحة، رقم ١١.

(٤) ابن تيمية : الفتاوى الكبرى، ٦٠٧/٤.

مات الجياع، كما في مسألة التّترس وأولى فإنّ هناك (التترس) نقتلهم بفعلنا وهنا يموتون بفعل الله» [1].

قال القرطبي [2]: اتفق العلماء على أنه إذا نزلت بالمسلمين حاجة بعد أداء الزكاة فإنه يجب صرف المال إليها».

والحفاظ على الدين مقدم على الحفاظ على النفوس، والحفاظ على النفوس أولى من الحفاظ على المال فأموال الأغنياء ليست أغلى ولا أثمن من دماء المجاهدين.

يقول الدكتور عبد الله عزام[3]: «فلينتبه الأغنياء الى حكم الله في أموالهم حيث الجهاد في أشد الحاجة ودين المسلمين وديارهم معرضة للزوال والأغنياء غارقون في شهواتهم ولو صام الأغنياء يوماً واحداً عن شهواتهم وأمسكوا أيديهم عن إتلاف الأموال في كمالياتهم وحوّلوها الى المجاهدين في أفغانستان الذين يموتون برداً وتتقطع أقدامهم من الثلج ولا يجدون قوت يومهم ولا ذخيرة يدفعون بها عن أنفسهم ويحقنون بها دماءهم..

أقول: لو دفع الأغنياء مصروف يوم واحد للمجاهدين الأفغان لأحدثت أموالهم بإذن الله تغييراً كبيراً في الجهاد نحو النصر. ولقد أفتى كبار العلماء وعلى رأسهم فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز أنّ دفع الزكاة للمجاهدين الأفغان من أعظم القربات وأفضل الصدقات».

الخلاصة:

أولاً: الجهاد بالنفس فرض عين على كل المسلمين في الأرض.

ثانياً: لا إذن لأحد على أحد في الجهاد فلا إذن للوالدين على الولد.

ثالثاً: الجهاد بالمال فرض عين ويحرم الإدخار ما دام الجهاد بحاجة الى مال المسلمين.

رابعاً: إنّ ترك الجهاد كترك الصلاة والصيام بل ترك الجهاد أشد في هذه الأيام.

ونقل ابن رشد الاتفاق على أنّ الجهاد إذا تعين أقوى من الذهاب الى حجة الفريضة [4].

---

(١) ابن تيمة الفتاوى الكبرى، ٦٠٨/٤.
(٢) القرطبي: تفسير القرطبي، ٢٤٢/٢.
(٣) د. عبد الله عزام: الدفاع عن أراضي المسلمين أهم فروض الأعيان، ص ٣١
(٤) د. عبد الله عزام: الدفاع عن أراضي المسلمين أهم فروض الأعيان، ص ٢٩ - ٣١.

الفصل الثاني

حكمة الجهاد في الإسلام

* **الحكمة من فرض الجهاد**
* **وظائف الجهاد في الاسلام**
* **فرائض الجهاد ومقدّمات القتال :**
  - التورية وبعث الأعيان
  - الدعاء والاستغفار قبل القتال
  - مستويات التعامل بين القائد والجند
  - النّهي عن الغُلول
  - تحريم الفرار من الزحف
  - الإقامة بموضع النصر ثلاثاً
* **عوامل النصر في المعركة**
* **أخلاقيات الجهاد وأساليب التعامل :**
  - الدعوة الى الإسلام قبل القتال
  - العدل في السيرة والرحمة في الحرب
  - إيثار السلم كلما أمكن ذلك والتشجيع عليه
  - الإجارة والأمان
  - الوفاء بالعهود والمواثيق والشروط
  - معاملة الأسرى
  - الجزية
  - الحث على دوام الاستعداد إذا تحتم الجهاد

حكمة الجهاد في الإسلام

للجهاد في الإسلام حكمة ترتبط بالعقيدة وتقوم على أربع ركائز :

الأولى : أن الجهاد مظهر من مظاهر الولاء للعقيدة.

والثانية : أن هذه العقيدة تقدّم تصوراً لحقيقة الحياة والموت يفصل بين الجهاد والموت.. فالجهاد ليس سبباً للموت، وإنما يرتبط هذا الأخير بحقيقة الأجل لا بوظيفة الجهاد.

والثالثة : ورغم ذلك فإن الموت في الجهاد هو استشهاد وارتقاء وحياة وليس زوالاً أو فناء.

والرابعة : أن النجاح في القتال العسكري لم يتحقق في السابق ولا يتحقق في أي وقت لاحق فقط بقدرة قوّات المسلمين وأساليب قتالهم، وإنما شاركت في تحقيقه القدرة الإلهية والقوى الغيبية[1]. وهذا يقودنا الى أهمية الإيمان بالعناية الإلهية وبحتمية الانتصار.

الحكمة من فرض الجهاد :

إن الله سبحانه وتعالى شرع الجهاد مع قدرته على تدمير الكفار وإهلاكهم، كعبادة الغرض منها إنماهو الابتلاء والتمحيص، وإثبات القدرة والجدارة. كما أنها أكثر إهانة للكافرين، وأشفى لصدور المؤمنين.

والجهاد يمثل عملية الانطلاق بالدعوة عبر الحدود، وهو محور الحركة السياسية للدولة الإسلامية من أجل نشر العقيدة والدفاع عن نشرها.

وإن العناية الإلهية تؤيد المؤمنين في معاركهم من أجل العقيدة وإن الله يحقق لهم الانتصار ويمدهم بجند من عنده. وإن هذا الانتصار لا يتوقف على قوة المسلمين وكثرتهم.. **[وما النصر إلاّ من عند الله]** «الأنفال : الآية ١٠»

إن معارك الجهاد لا بد أن تبدأ بالتبرؤ من الحوْل والقوة، وطلب النصر من الله، وتجنّب المعاصي.. وفيما يلي بعض النماذج :

أولا : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم «أُحد» فقال : «أيها الناس أوصيكم بما أوصاني الله في كتابه، من العمل بطاعته، والتناهي عن محارمه، ثم إنكم

(١) عبد العزيز صقر : نظرية الجهاد في الإسلام - مخطوط

اليوم بمنزل أجر وذخر، لمن ذكر الذي عليه، ثم وطّن نفسه على الصبر واليقين والجد والنشاط. فإن جهاد العدو شديدٌ كربه، قليل من يصبرعليه إلاّ من عُزم له على رشده. إن الله مع من أطاعه، وإن الشيطان مع من عصاه، فاستفتحوا أعمالكم بالصبر على الجهاد والتمسوا بذلك ما وعدكم الله، وعليكم بالذي أمركم به، فإني حريص على رشدكم. إن الاختلاف والتنازع والتثبيط من أمر العجز والضعف، وهو مما لا يحبّه الله ولا يُعطي عليه النصر»[1].

ثانيا : كان أبو بكر الصديق بعد تسييره الجيوش الى الشام، يدعو في كل يوم، غدوة وعشية، في دبر صلاة الغداة وبعدالعصر يقول : «اللهم انصر عبادك المسلمين على عدوك من المشركين، اللهم افتح لهم فتحاً يسيرا وانصرهم نصراً عزيزا، واجعل لهم من لدنك سلطاناً نصيرا، اللهم شجّع جُبنهم، وثبّت أقدامهم، وزلزل بعدوهم، وأدخل الرعب قلوبهم، واستأصل شأفتهم، واقطع دابرهم، وأبِد خضراءهم، وأورثنا أرضهم وديارهم وأموالهم، وكن لنا وليّا وبنا حفيّاً» [2]..

ثالثا : كتب عمر بن الخطاب الى سعد بن أبي وقاص، حين وجّهه الى حرب العراق فقال: «أما بعد.. فإني آمرُك ومن معك من الأجناد بتقوى الله على كل حال، فإن تقوى الله أفضلُ العُدّة على العدو، وأقوى المكيدة في الحرب. وآمرك ومن معك أن تكونوا أشدّ احتراساً من المعاصي منكم من عدوكم، فإن ذنوب الجيش أخْوَفُ عليهم من عدوهم. وإنما يُنْصَر المسلمون بمعصية عدوهم لله، ولولا ذلك لم تكن لنا بهم قوة، لأن عددنا ليس كعددهم، ولا عُدّتنا كعدّتهم، فإن استوينا في المعصيه كان لهم الفضل علينا في القوة. وإلاّ نُنْصَر عليهم بفضلنا لم نغلبهم بقوتنا. فاعلموا أنّ عليكم في سيركم حَفَظَة من الله يعلمون ما تفعلون، فاستحيوا منهم، ولا تعملوا بمعاصي الله وأنتم في سبيل الله. ولا تقولوا إن عَدُوّنا شرٌّ منا فلن يُسلَّط علينا، فَرُبّ قوم سُلّط عليهم شرٌّ منهم، كما سُلّط على بني إسرائيل – لمّا عملوا بمساخط الله – كفار المجوس، فجاسوا خلال الديار وكان وعداً مفعولا. واسألوا الله العَوْن على أنفسكم، كما تسألونه النصر علي عدوكم. أسأل الله تعالى ذلك لنا ولكم» [3].

رابعا : روى حارث بن نبهان عن أبان بن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : «انهوا جيوشكم عن الفساد، فإنه ما فسد جيش قط إلا قذف الله في قلوبهم الرعب» ، وقال أبو الدرداء : «أيها الناس اعملوا صالحاً قبل الغزوة فإنما تقاتلون بأعمالكم» [4].

(١) عطية عبد الرحيم : عدة المجاهدين، ص١٧٣
وجمهرة خطب العرب جـ ١، ص ١٤٩
(٢) جمهرة خطب العرب جـ ١، ص ١٩٩
(٣) السيد السابق : فقه السنة، جـ ٣، ص ٤٨
وعبد الحليم محمود : جهادنا المقدس، ص ٦٤
(٤) الماوردي : الأحكام السلطانية، ص ٤٦

خامساً : في غزوة مؤتة، كان جيش المسلمين ثلاثة الاف مقاتل، وكان جيش الروم وحلفاؤهم مائتي ألف، أي قريباً من سبعة أمثال جيش المسلمين، فترددالمسلمون في لقاء الروم، وقالوا : نكتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنخبره بعدد عدونا فإما أن يمدّنا بالرجال، وإما أن يأمرنا بأمره فنمضي له. فقام فيهم عبد الله بن رواحه وقال : يا قوم والله إنّ التي تكرهون للّتي خرجتم تطلبون الشهادة، وما نقاتل الناس بعدد ولا قوة ولا كثرة. ما نقاتلهم إلا بهذا الدين الذي أكرمنا الله به.فانطلقوا فإنما هي إحدى الحسنيين إمّا ظهور وإمّا شهادة. فقال الناس : قد والله صدق ابن رواحة ثم مضوا والتقوا بجيش الروم[1].

سادسا : وحين أرسل أبو عبيدة بن الجراح معاذ بن جبل الى الروم يدعوهم الى الإسلام قبل قتالهم، قالوا له فيما قالوا : «إن جنودنا عظيمة كثيرة.. ونحن عدد نجوم السماء وحصى الأرض»، فكان ممّا ردّ به معاذ بن جبل عليهم قوله : إن الأمر في ذلك ليس إليكم، وإنما الأمور كلها الى الله وكل شيء في قبضته وقدرته، وإذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون، وإنْ يكن ملككم هرقل فإن ملكنا الله عزّ وجل الذي خلقنا، وأميرنا رجل منا، إنْ عمل فينا بكتاب ديننا وسُنّة نبيّنا صلى الله عليه وسلم أقررناه علينا، وإن عمل بغير ذلك عزلناه عنا، وإن هو سرق قطعنا يده، وإن زنى جلدناه، وإن شتم رجلا منا شتمه كما شتمه، وإن جرحه أقاده (أي أقصّه) من نفسه، ولا يحتجب منا، ولا يتكبر علينا، ولا يستأثر علينا في فيئنا الذي أفاءه الله علينا، وهو كرجل منا. وأما قولكم «جنودنا كثيرة» فإنّها وإنْ عظمت وكثرت حتى تكون أكثر من نجوم السماء وحصى الأرض، فإنّا لا نثق بها ولا نتكل عليها ولا نرجو النصر على عدونا بها، ولكنّا نتبرأ من الحَوْل والقوة، ونتوكل على الله عزّ وجل، ونثق بربنا.. فكم من فئة قليلة قد أعزها الله ونصرها وأغناها وغلبت فئة كثيرة بإذن الله، وكم من فئة كثيرة أذلّها الله وأهانها. قال الله تبارك وتعالى : [**كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله. والله مع الصابرين**][2].

سابعا : ويذكر ابن خلدون أن جيوش المسلمين بالقادسية واليرموك كانت بضعة وثلاثين ألفا في كل معسكر، وجموع فارس مائة وعشرين ألفا بالقادسية وجموع هرقل – على ما قاله الواقدي – أربعمائة ألف، فلم يقف للعرب أحد من الجانبين، وهزموهم وغلبوهم على ما بأيديهم [3]..

وقد حكى ابن قتيبة أنّه لمّا قدمت منهزمة الروم علي هرقل وهو بأنطاكية، دعا رجالا من عظمائهم فقال : ويحكم أخبروني ما هؤلاء الذين تقاتلونهم؟ أليسوا بشراً مثلكم؟ قالوا

---

(١) ابن هشام : السيرة، جـ ٤، ص ٩
والطبري : تاريخ الطبري، جـ ٣ ،ص ٣٧
(٢) جمهرة خطب العرب، جـ ١، ص ٢٤٧ – ٢٤٨
(٣) ابن خلدون : مقدمة ابن خلدون، ص ١٥٨

: بلى – يعني العرب – قال : فأنتم أكثر أم هم ؟ قالوا : بل نحن أكثر منهم أضعافاً في كل موطن. قال : ويلكم فما بالكم تنهزمون كلما لقيتوهم؟ فسكتوا. فقال شيخ منهم : أنا أخبرك أيها الملك من أين تؤتون. قال: أخبرني. قال : إذا حملنا عليهم صبروا، وإذا حملوا علينا صدقوا، ونحمل عليهم فنكذب، ويحملون علينا فلا نصبر. قال : ويلكم فما بالكم كما تصفون، وهم كما تزعمون؟ قال الشيخ : ما كنت أراك إلا وقد علمت من أين هذا. قال له: من أين هو؟ قال : لأن القوم يصومون النهار، ويقومون الليل، ويوفون بالعهد، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ولا يظلمون أحدا، ويتناصفون بينهم.. ومن أجل أنّا نشرب الخمر ونركب الحرام، وننقض العهد، ونغضب، ونظلم ونأمر بما يسخط الله وننهى عمّا يرضي الله، ونفسد في الأرض. قال : صدقتني. والله لأخرجنّ من هذه القرية، فمالي من صحبتكم خير وأنتم هكذا [1].

نستخلص من هذه النماذج أن المسلمين في حروبهم من أجل نشر العقيدة لم يكونوا يعزون انتصاراتهم على عدوّهم بعددهم ولا بعدّتهم، فقد كانوا دائما أقل عدداً وعُدداً، وإنما كانوا يعزون ذلك دائماً إلى العناية الإلهية.

وظائف الجهاد في الإسلام :

للجهاد في الإسلام وظائف ثلاث، هي :

أولا : إقامة الإسلام، وإزالة الشرك، والظهور على الأديان.

ثانيا : منع الفتنة في الأديان أو الإكراه على العقيدة.

ثالثا : الدفاع عن الذات وردّ العدوان والبغي.

وقد عبّر الأستاذ سيد قطب عن هذه الوظائف الثلاث لمفهوم الجهاد بهذه الفقرة الجامعة من كتاب الظلال، فقال :

«لقد جاءت هذه العقيدة في صورتها الأخيرة التي جاء بها الإسلام لتكون قاعدة للحياة البشرية في الأرض من بعدها ولتكون منهاجاً عاماً للبشرية جميعها، ولتقوم الأمة الإسلامية بقيادة البشرية في طريق الله، وفق هذا المنهج المنبثق من التصور الكامل الشامل لغاية الوجود كله، ولغاية الوجود الإنساني كما أوضحها القرآن الكريم المنزل من عند الله.. قيادتها الى هذا الخير الذي لا تبلغه إلا في ظل هذا المنهج، وتمتيعها بهذه النعمه التي لا تعدلها نعمة، والتي تفقد البشرية كل نجاح وكل فلاح حين تحرم منها، ولا يعتدي عليها معتدي بأكثر من حرمانها من هذا الخير، والحيلولة بينها وبين ما أراده لها خالقها، من الرفعة والنظافة والسعادة والكمال.

(١) المختار من عيون الأخبار، ص ٤٦ – ٤٧

ومن ثم كان من حق البشرية أن تبلغ إليها الدعوة الى هذا المنهج الإلهي الشامل، وألا تقف عقبة أو سلطة في وجه التبليغ بأي حال من الأحوال.

ثم كان من حق البشرية كذلك أن يُترك الناس بعد وصول الدعوة اليهم أحراراً في اعتناق هذا الدين، لا تصدّهم عن اعتناقه عقبة أو سلطة. فإذا أَبَى فريق منهم أن يعتنقه بعد البيان، لم يكن له أن يصدّ الدعوة عن المضي في طريقها، وكان عليه أن يعطي من العهود ما يكفل لها الحرية والاطمئنان وما يضمن للجماعة المسلمة المضي في طريق التبليغ بلا عدوان..

فإذا اعتنقها من هداهم الله إليها، كان من حقهم ألاّ يُفتَنوا عنها بأي وسيلة من وسائل الفتنة، لا بالأذى ولا بالإغراء ولا بإقامة أوضاع من شأنها صد الناس عن الهدى، وتعويقهم عن الاستجابة، وكان من واجب الجماعة المسلمة أن تدفع عنهم بالقوة من يتعرّض لهم بالأذى والفتنة، ضماناً لحرية العقيدة وكفالة لأمن الذين هداهم الله، وإقراراً لمنهج الله في الحياة وحماية البشرية من الحرمان من ذلك الخير العام.

وينشأ عن تلك الحقوق الثلاثة واجب آخر على الجماعة المسلمة وهو أن تُحطمّ كل قوة تعترض طريق الدعوة وإبلاغها للناس في حرية، أو تُهدّد حرية اعتناق العقيدة، وتفتن الناس عنها، وأن تظل تجاهد حتى تصبح الفتنة للمؤمنين بالله غير ممكنة القوة في الأرض، ويكون الدين لله، لا بمعنى إكراه الناس على الإيمان، ولكن بمعنى استعلاء دين الله في الأرض بحيث لا يخشى أن يدخل فيه من يريد الدخول، ولا يخاف قوة في الأرض تصدّه عن دين الله أنْ يبلغه وأن يستجيب له وأن يبقى عليه، وبحيث لا يكون في الأرض وضع أو نظام يحجب نور الله وهُداه عن أهله، ويضلّهم عن سبيل الله بأية وسيلة وبأية أداة..

وفي حدود هذه المباديء العامة كان الجهاد في الاسلام، وكان لهذه الأهداف العليا وحدها، غير متلبّسة بأي هدف آخر ولا بأي إشارة أُخرى. إنه الجهاد للعقيدة لحمايتها من الحصار، وحمايتها من الفتنة، وحماية منهجها وشريعتها في الحياة، وإقرار رايتها في الأرض، بحيث يرهبهامن يهمّ بالاعتداء عليها قبل الاعتداء، وبحيث يلجأ إليها كل راغب فيها، لا يخشى قوة أُخرى في الأرض تتعرّض له أو تمنعه أو تفتنه. وهذا هو الجهاد الوحيد الذي يأمر به الإسلام ويقرّه ويثيب عليه، ويعتبر الذين يُقتلون فيه شهداء والذين يحملون أعباءه أولياء»[1].

نستخلص من هذا المفهوم للجهاد :

أولا : أن وظائف الجهاد كلها تدور حول حفظ الدين، وإقراره في الأرض، وتمكين كل إنسان من اختيار عقيدته وممارسة شعائرها بحرية كاملة.

---

(١) سيد قطب : الظلال، جـ ١ ، ص ١٨٦ – ١٨٧، جـ ٣، ص ١٥٤

ومحمد أبو زهرة : الدعوة إلى الإسلام – كتاب المؤتمر السابع لمجمع البحوث الإسلامية، ص ٧٨

ثانيا : أن الجهاد هو وسيلة للدعوة، وليس غاية في ذاته، وإنما الغاية هي الدعوة، وقيام الحرية الدينية.

ثالثا : أن الجهاد ليس للإكراه على الإسلام، وإنما هو لمنع الإكراه على البقاء على الكفر، ومنع الظلم والعدوان، وإزالة الحواجز التي تحول دون الدعوة الى الإسلام.

رابعاً : أنّ السلام الإسلامي لا يتحقق إلا بتحقق وظائف الجهاد، ولا موضع للحديث عن السلام طالما ظل على الأرض شرك، أو تعرض أصحاب الأديان للإكراه أو الفتنة، أو حال دون انتشار الدعوة حائل، أو اعتدى على دار الإسلام معتدي.

وهناك مبادىء خمسة تحكم أسلوب نشر الدعوة :

الأول : أسلوب التعامل مع غير المسلم ليس أساسه فقط القتال، بل القتال هو الأداة الأخيرة والتي لا بد وأن تسبقها أدوات أخرى :

أولها الاتصال والدعوة وتخيير المشركين بين الإسلام أو القتال، وتخيير أهل الكتاب بين الإسلام أو الجزية أو القتال..

ثم عدم مباغتة العدو - حتى بعد إبلاغه الدعوة - وإنّما يجب تمكينه من التدبّر وتقييم الموقف واختيار أحد البدائل..

وثالثها أن يكون العدو هو البادىء بالقتال..

وهكذا فإن التعامل مع غير المسلمين يفترض مجموعة من المقدمات، وهي :

- أن الأصل هو نشر الدعوة عن طريق الاتصال والتعامل السلمي.
- وأن الجهاد والتعامل القتالي يصبح ضرورة إذا حيل بين الدعوة وبين المجتمع الشعبي.
- وأن ذلك لا يعني ولا يعطي الحق في السلوك الاستفزازي، فلا تجوز المباغتة أو مهاجمة العدو على غرّة، وإنما يجب تجديد الدعوة، ومنح الطرف الآخر فرصة البدء بالعدوان.

الثاني : إذا أصبح القتال ضرورة، فإن التعامل يجب أن ينطلق من مفهوم القيم والأخلاقيات.. ففكرة الفصل بين الممارسة والاخلاقيات لا موضع لها في الإسلام، سواء كان ذلك بدافع المصلحة، أومن منطلق المعاملة بالمثل، أو بحجة مبدأ الغاية تبرر الوسيلة. ومما لا شك فيه أن هذا القانون الأخلاقي كان أهم عناصر خلق القناعة بالدعوة الإسلامية، وتفسير ظاهرة سرعة انتشار الإسلام، وانتصار أبناء البادية على جيوش كسرى وقيصر.

الثالث : ثم يأتي مبدأ العدالة ليغلّف أساليب التعامل مع غير المسلم.. إنها القيمة

العليا التي تحكم سلوك المسلم، مع المسلم وغير المسلم.. فالعدالة في الممارسة تعني عدم التفرقة أو التمييز، وتعني عدم البغي أو الاعتداء، وتعني الاعتدال في أداء المثالية الحضارية. والإسلام هو الدين الوحيد الذي جمع بين الجهاد والتسامح.

الرابع : والاسلام يرفض أي تمييز بين الممارسة الداخلية والخارجية. والتعامل مع غير المسلم يخضع لنفس قواعد التعامل مع المسلم، بلا تفرقة أو تمييز.

الخامس : وأخيراً فإن جميع هذه المتغيرات إنما تنبع في الواقع من الإيمان بإنسانية المتعامل معه. والمثالية الإسلامية تفترض بل وتوجب احترام كرامة الإنسان وعدم إهدار آدميته، وتنطلق من مبدأ احترام الشخصية الفردية بوصفها قيمة إنسانية. وهذا في الواقع هو جوهر النموذج الإسلامي في التعامل، ومحور العلاقة بين المسلم وغير المسلم.

فرائض الجهاد ومقدمات القتال :

إذا فشل الاتصال في تحقيق غايات الجهاد وأبَى الطرف الآخر إلا القتال والمواجهة، فإن واقعية مفهوم الجهاد تأبى إلا قبول التحدي والمضي في تحقيق وظيفة الدعوة. فالجهاد ليس فقط حقيقة فكرية تعتمد في بروزها على الاتصال والدعوةوالاقناع والجدل، وإنما هو أيضاً تعبير عن حقيقة حركية كفاحية لا تقف عند حد الجدل وعبادة النصوص ولكنها تتعامل مع الواقع بقصد تغييره.

استراتيجية التعامل مع الطرف الآخر قبل وفي أثناء القتال :

هناك عناصر للتعامل لا بد من معرفتها ومراعاتها، وهي :

١ – المعرفة بواقع العدو وخصائصه وقدراته عن طريق العيون واستطلاع الأخبار.

٢ – استنصار العناية الإلهية.

٣ – وجوب إعمال الشورى قبل وفي أثناء المواجهة كالتزام على القائد، يقابله إلتزام على الجند بالطاعة. إلاّ أن هذا لا يمنع بل ويفرض المعارضة والرفض إذا خرج القائد على قواعد الشريعة.

٤ – فإذا حمي الوطيس وماجت الصفوف فإنه لا يجوز الفرار من الميدان، بل يجب الثبات للدفاع عن المباديء والمثالية الإسلامية الى آخر رمق. ولا موضع للحديث عن هزيمة أو فرار، والأمر لا يخرج حينئذ عن أحد احتمالين إما النصر وإما الشهادة.

٥ – فإن تحقق النصر وتجمعت الغنائم والاموال فإن توزيعها يجب أن يخضع للقواعد الشرعية وفق ما أقرّته النصوص القرآنية. فإن خرج مقاتل عن هذه القواعد واختص نفسه بشيء من الغنيمة قبل تقسيمها فقد ارتكب كبيرة يستحق عليها العقوبة، فإن القتال لم يكن للمغنم وإنما للعقيدة، ويتنافى مع ذلك الخروج على ما تقرّره العقيدة بصدد تحريم الغُلول.

٦ – وأخيراً فإن الجيوش الإسلامية بعد انتصارها يجب أن تُعلن عن قوتها واستعدادها للتفاني في سبيل المبادىء والمثالية الإسلامية.، وأنّها لا تحتفل بعدد العدو وعتاده وتأبى إلا الثبات وقبول التحدي عن قدرة وجدارة. ولذا فإن الجيش الإسلامي المنتصر يجب أن يقيم في أرض المعركة وفي موضع النصر ثلاثة أيام.

وهناك متغيرات ستة تمثل فرائض الجهاد ومقدمات القتال مع العدو : (١)

الأول : التورية وبعث الأعيان :

يروى أن الرسول صلى الله عليه وسلم لقي ذات مرة طليعة للمشركين وهو في نَفَر من أصحابه، فقال المشركون : ممن أنتم؟ – ولو عرفوا أنه الرسول وأن معه أصحابه لقتلوهم – فقال النبي عليه السلام : «نحن من ماء» – يعني قوله تعالى : **[خُلق من ماء دافق]** – فنظر المشركون بعضهم الى بعض فقالوا : أحياء اليمن كثير لعلهم منهم، وانصرفوا، أي أنهم ظنوا أنّ ماء اسم موضع من مواضع اليمن، وأراد الرسول صلى الله عليه وسلم شيئاً آخر، وإن كان تعمّد ذلك ليدرأ عن نفسه وعن أصحابه شرّهم.

والرسول عليه السلام يقول : «الحرب خَدْعَة»، أي أنها تعتمد على الخداع والحيَل مهما أمكن ذلك، بل وإنّ ذلك أولى من الشجاعة والمواجهة. وفي هذا المعنى يقول ابن المنير :« معنى الحرب خدعة أي أن الحرب الجيدة لصاحبها الكاملة في مقصودها إنما هي المخادعة لا المواجهة، وذلك لخطر المواجهة وحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر». وفي الحديث تحريض على أخذ الحذر في الحرب من جانب، والندب الى خداع الكفار من جانب آخر، بمعنى أن الخداع قد يكون من الطرف الآخر ولذا ينبغي أخذ الحذر، وفي نفس الوقت فإنه يجب على المسلمين استعمال الحيل وطرق المخادعة من جانبهم بشرط عدم التعارض مع القيم المتعارف عليها من قبيل الوفاء بالعهود وعدم الغدر، كما أن فيه إشارة الى استعمال الرأي في الحرب.

ولمّا كان أصل الخداع إظهار أمر وإضمار خلافه، فقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم إذا أراد غزوة وريّ بغيرها.. وفيه دليل على أن الإمام قد يُظهر شيئا مع إرادة غيره كأن يريد أن يغزو جهة الشرق فيسأل عن أمر في جهة الغرب ويتجهز للسفر فيظن من يراه أنه يريد جهة الغرب دون أن يصرح أنه يريد الغرب..

ومن ذلك ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم حين أراد الخروج الى بدر فإنه لم يخبرهم بوجهته وإنما قال لهم : «إنّ لنا طلبَةً فمن كان ظهره حاضراً فليركب معنا».

ويدخل في باب الحذر والمخادعة التعرف على أخبار العدو وأحواله حتى لا يأخذ المسلمين على غرّة، ولمنع مخادعته للمسلمين قبل وقوعها. ولذا فقد جرت عادة الرسول

(١) عبد العزيز صقر : نظرية الجهاد في الإسلام، ص ٢٨٠ – ٣٣٨.

صلى الله عليه وسلم إرسال العيون قبل الغزوات وفي أثنائها للتعرف على أخبار العدو. وقد كان لذلك أثر عظيم في نصرة المسلمين في أكثر من غزوة.

ولعلّ أول عَيْن في الإسلام كان عبد الله بن جحش الذي بعثه الرسول صلى الله عليه وسلم في ثمانية من المهاجرين وأعطاه كتابا مغلقاً وأمره ألاّ يفتحه حتى يمضى ليلتين، فلما فتحه وجد فيه : «إذا نظرت في كتابي هذا فامض حتى تنزل نخلة – مكان بين مكة والطائف – فترصّد بها قريشا وتعلّم لنا من أخبارهم» (١)

وفي حديث أنس قال :« بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بُسْبَسأعيناً ينظر ما صنعت عير أبي سفيان» (٢) رواه مسلم وأحمد.

الثاني : الدعاء والاستغفار قبل القتال :

ما دام النصر من عند الله، وما دام المسلمون يخوضون المعركة في سبيل الله، فإن القتال لابدّ أن يسبقه تبرُّأ من الحول والقوة ودعاء وابتهال وصلاة واستنصار. قال تعالى : **[يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون]** «الانفال: آية ٤٥».

وإنّما أمَرَ الله سبحانه وتعالى المؤمنين بذكره عند القتال لأمرين : الأول : أنه اختصّ نفسه بتحقيق النُّصرة لهم دون أنفسهم. والثاني : لأن الذكر يعين على الثبات عند جزع القلوب.. ولذا فقد ذيّل جلّ شأنه الآية بقوله :[لعلّكم تُفلحون]، أي لعلكم تظفرون وتنتصرون على عدوكم.. أي أنه جعل الدعاء شرطاً للنصرة.

ولذا كان المسلمون يتبرّأون من الحول والقوة ويكثرون من الذكر والدعاء والاستغفار قبل القتال.. ففي رواية الاسماعيلي أن الرسول صلى الله عليه وسلم دعا فقال : «اللهم أنت ربّنا وربّهم، ونحن عبيدك وهم عبيدك، نواصينا ونواصيهم بيدك، فاهزمهم وانصرنا عليهم» (٣) وفيه الاعتراف بإنسانية العدو وطلب النصر عليه بلا اعتداء ولا تمثيل ولا تعذيب، إذ أن ذلك يتعارض مع الاعتراف بكونهم بشر وعبيد لله تجمعهم بالمسلمين الإنسانية وتفرّقهم عنهم العقيدة والإيمان. ومن ذلك ما جاء في كتاب أبي بكر الصديق الى خالد بن الوليد حين أمره بقتال مُسيْلمة الكذاب : «وقُل لاحول ولا قوة إلا بالله» (٤) وكما جاء في

---

(١) ابن حجر : فتح الباري، جـ١١ ص ١٢٥، جـ١٢ ص١٢٨.
(٢) الشوكاني : نيل الأوطار، جـ ٧، ص ٣٣٤.
وسيرة ابن هشام، جـ٢، ص ١٢٥.
(٣) ابن حجر : فتح الباري، جـ٢، ص ١٢٥.
ومحمد أبو زهرة : نظرية الحرب في الإسلام، ص ٢٠.
(٤) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية، ص ٢٦٨.

كتاب عمر بن الخطاب لسعدبن أبي وقاص قبيل حرب القادسية : «واسألوا الله العافية وأكثروا من قول لاحول ولا قوة إلا بالله» (١)

والمتأمل في آيات الجهاد في القرآن يلحظ على الفور أن الاستغفار من الذنوب وطلب النصرة من الله والدعاء والتضرع كل ذلك من مقدمات الجهاد الواجبة وجوب إعداد القوة والتأهب للقتال.. بل إن طلب العفو والمغفرة يجب أن يسبق طلب النصر والغلبة على العدو.. ومن ذلك قوله تعالى : [**وما كان قولهم إلا أن قالوا : ربّنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرناو وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين**] «آل عمران : آية ١٤٧».وقوله تعالى: [**واعف عنّا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين**] «البقرة : آية ٢٨٦».

ولذا فقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يبدأ المعارك بالدعاء والتضرّع إلى الله وطلب النصرة منه. ومن ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقَى فيها العدو انتظر حتى إذا مالت الشمس ثم قام في الناس فقال : «يا أيها الناس لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية. فإذا لقيتموهم فاصبروا. واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف»، ثم قال: «اللهم مُنزّل الكتاب، ومُجري السحاب، وهازم الأحزاب، إهزمهم وانصرنا عليهم.» (٢)

ولما كان يوم بدر نظر الرسول صلى الله عليه وسلم الى المشركين وتكاثرهم وإلى المسلمين فاستقلّهم، فركع ركعتين وقام أبو بكر عن يمينه فقال الرسول وهو في صلاته :«اللهم لا تودع مني. اللهم لا تخذلني. اللهم لا تترني. اللهم أنشدك ما وعدتني». وعن ابن اسحاق أنه قال :«اللهم هذه قريش قد أقبلت بخيلائها وفخرها تحادّك وتكذّب رسولك. اللهم فنصرك الذي وعدتني. اللهم أحنِهم (*) الغداة». ثم عدّل الرسول صلى الله عليه وسلم الصفوف ورجع الى العريش فدخله ومعه فيه أبو بكر فناشد ربّه وقال – فيما قال – :«اللّهم إن تهلك هذه العُصابة من أهل الإسلام لا تُعبد في الأرض». قال عمر بن الخطاب : فما زال يستغيث ربه ويدعوه حتى سقط رداؤه عن منكبيه ، فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فرداه، ثم التزمه من ورائه ثم قال : يا نبيّ الله، كفاك مناشدتك ربّك، فإنه سينجز لك ما وعدك، فأنزل الله عزّ وجل :«إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أنّي ممدّكم بألف من الملائكة مردفين» (٣)

---

(١) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية، ص ٣٠٦.

(٢) ابن حجر : فتح الباري، جـ١٢، ص ٨٢، ١٢٤.
وصحيح مسلم بشرح النووي، جـ١٢، ص ٤٦.

(*) أحنِهم : أهلكهم.

(٣) ابن كثير : السيرة النبوية، جـ٢، ص ٤٠٤.
وتفسير ابن كثير، جـ٢، ص ٢٨٩.

قال السهيلي : «الجهاد تارة يكون بالسلاح وتارة بالدعاء».

وروى أبو الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إنّما نصر هذه الأمة بضعفائهم، بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم» رواه النسائي.

وخلاصة ما تقدّم أنه يجب أن يسبق القتال ويلازمه دعاء واستغفار وصلاة وتضرّع واستنصار وصمت وتبرّؤ من الحول والقوة. ولذا فقد روى أحمد والطبراني عن معاذ بن جبل أن رجلا سأل الرسول صلى الله عليه وسلم : أي المجاهدين أعظم أجراً؟ قال :«أكثرهم لله تعالى ذكراً». وعنه أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «طوبى لمن أكثر في الجهاد في سبيل الله من ذكر الله» رواه الطبراني في الكبير [1] كما قال تعالى في الحديث :«إن عبدي الذي يذكرني وهو مناجز قرنه» أي لا يشغله ذلك الحال عن ذكري ودعائي واستعانتي. [2]

ولذا كانت تلك وصاة القادة للجند دائما قبل القتال. ومن ذلك ما أوصى به أبو بكر الصديق يزيد بن أبي سفيان الذي وجهه الى البلقاء، قال له: «... وصلّ الصلوات لأوقاتها، بإتمام ركوعها وسجودها والتخشّع فيها». كما أوصى شرحبيل بن حسنة الذي وجّهه الى الأردن فقال له : «أوصيك بالصلاة في وقتها، وبالصبر يوم البأس حت تظفر أو تُقتَل، وبعيادة المرضى، وبحضور الجنائز، وذكر الله كثيرا على كل حال».

وبعد تسيير الجيوش الى الشام كان أبو بكر يدعو في كل يوم غُدوةً وعَشيّة في دُبُر صلاة الغداة وبعد العصر يقول : «اللهم انصر عبادك المسلمين على عدوك من المشركين. اللهم افتح لهم فتحاً يسيراً، وانصرهم نصراً عزيزا، واجعل لهم من لدنك سلطاناً نصيرا. اللهم شجّع جُبْنَهم، وثبّت أقدامهم، وزلزل بعدوّهم، وأدخل الرّعب قلوبهم، واستأصل شأفتهم، واقطع دابرهم، وأبد خضراءهم، وأورثنا أرضهم وديارهم وأموالهم، وكن لنا وليّاً وبنا حفيّاً، وأصلح لنا شأننا كله، ونياتنا وقضاءنا وتبعاتنا واجعلنا لأنعُمك من الشاكرين» [3]

ولمّا برز المسلمون الى الروم في وقعة اليرموك سار أبو عبيدة بن الجراح في المسلمين ثم قال :«إلزَموا الصمّت إلاّ من ذِكْرِ اللّه حتى أمُرُكم إن شاء الله». [4]

الثالث : مستويات التعامل بين القائد والجند:

العلاقة بين القائد والجند في أثناء القتال تنبع وتتحدّد بثلاثة مبادىء :

١ – الشورى.. وهي التزام على القائد في ميدان القتال حتى لو كان الرسول ذاته.

(١) المنذري : الترغيب والترهيب، جـ٢، ص ١٥٧، ١٦٤.
(٢) تفسير ابن كثير، جـ٢، ص ٣١٦.
(٣) أحمد زكي صفوت : جمهرة خطب العرب، جـ١، ص ١٩٨ – ٢٢٠.
(٤) أحمد زكي صفوت : جمهرة خطب العرب، جـ١، ص ٢٠٣.

٢ – وجوب طاعة القائد ما دام قد التزم بالشورى.

٣ – رغم ذلك فإن الطاعة ليست عمياء، ولكنها مقيّدة بما وافق الشرع.

هذه المبادىء الثلاثة تسيطر على التعامل بين القائد والجند كقاعدة لعملية اتخاذ القرار.. وهي من قواعد الشريعة والواجبات التي لا يجوز تركها.

أمّا مبدأ الشورى :

فالأصل فيه قوله تعالى :[**وشاورهم في الأمر، فإذا عزمت فتوكل على الله، إن الله يحبّ المتوكلين**] «آل عمران : آية ١٥٩». ولذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم يستشير أصحابه في أمور الحرب وينزل على حكمهم وإن لم يملْ هو إليه. والنماذج في هذا الشأن لاحصر لها.. نذكر منها ما يلي على سبيل المثل :

أولا : كانت أول موقعة بين المسلمين والمشركين في بدر. وقد شاور الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه قبل وفي أثناء هذه الموقعة أكثر من مرة. وكان ابتداء ذلك حين سمع الرسول عليه السلام بأن أبا سفيان مقبل من الشام بعير قريش، فاستشار الناس أن يخرجوا إليهم، فقال لهم :«إني أُخبرت عن عير أبي سفيان أنّها مقبلة، فهل لكم أن نخرج قبل هذه العير لعلّ الله أن يغنمناها؟ » فقالوا : نعم. فخرج وخرجوا معه. وحدث أن علم أبو سفيان بذلك فبعث إلى مشركي مكة يستنفرهم. فتجهزت قريش للخروج. وعلم الرسول صلى الله عليه وسلم بمسير قريش، فعاد واستشار أصحابه :«ما ترون في قتال القوم، فإنهم قد أُخبروا بخروجكم؟»، فأجابوا بما تمليه عليهم ظروفهم، فقالوا:«لا والله ما لنا طاقة بقتال العدو، ولكنا أردنا العير». كما أنهم لم يخرجوا ليلقواحرباً، ولم تكن معهم عدة القتال..

ورغم ذلك فقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يرى الأمر في غير ذلك، ولكنه لم يكن يملك إلا أن يعيد عليهم السؤال :«ما ترون في قتال القوم؟» ولكنهم عادوا فقالوا مثل ما قالوا أول مرة، حتى أحسّ المقداد بن عمرو أن للرسول صلى الله عليه وسلم رغبة في قتالهم وأنه لا يريد أن يُكره أصحابه على ذلك فقال : «يا رسول الله، إمْضِ لما أراكَ الله، فنحن معك. والله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى : إذهب أنت وربك فقاتلا إنّا ههنا قاعدون. ولكن إذهب أنت وربك فقاتلا إنّا معكما مقاتلون. فو الذي بعثك بالحق لو سرت بنا الى برك الغماد لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه». وقام أبو بكر الصديق فقال وأحسن. ثم قام عمر بن الخطاب فقال وأحسن، ورغم كل ذلك عاد الرسول صلى الله عليه وسلم ليقول : أشيروا عليّ أيّها الناس». وإنما كان يريد رأي الأنصار، لأن الذين وافقوه كانوا كلهم من المهاجرين. وكان الرسول عليه السلام يتخوّف ألاّ تكون الأنصار ترى عليها نصرته إلاّ من عدوه الذي يدهمه بالمدينة. وقد فهم سعد بن معاذ أن الرسول صلى الله عليه وسلم إنما يريد بسؤاله الأنصار فقال : والله لكأنك تريدنا يا رسول الله؟ فقال

الرسول صلى الله عليه وسلم : أجل. فقال سعد :«إمْضِ يا رسول الله لما أردت فنحن معك. فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك ما تخلّف منا رجل واحد، وما نكره أن تلقى بنا عدونا غدا، إنّا لصبرٌ في الحرب، صدق عند اللقاء. لعل الله يريك منا ما تقرّ به عينك. فسرْ بنا على بركة الله. فلمّا تأكد الرسول صلى الله عليه وسلم من كل ذلك ارتحل قاصداً بدرا[1]

ثانيا : ثم عاد واستشار أصحابه أين يكون المنزل في بدر؟، فقد نزل الرسول صلى الله عليه وسلم على أدنى ماء من بدر. فقال له الحباب بن المنذر بن الجموع : يا رسول الله، أرأيت هذا المنزل.. أمنزلا أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ قال : بل هو الرأي والحرب والمكيدة. فقال : يا رسول الله، فإن هذا ليس بمنزل. فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم فننزله، ثم نغوّر ما وراءه من القُلُب، ثم نبني عليه حوضاً فنملؤه ماء، ثم نقاتل القوم فنشرب ولا يشربون. فقال الرسول صلى الله عليه وسلم : لقد أشرت بالرأي. وصنع كل ما أشار به الحباب بن المنذر. [2]

ثالثا : وشاورهم في أسارى بدر، وكانوا سبعين رجلا من المشركين، فقال عمر : يُقْتلوا. وقال أبو بكر وغيره : نأخذ منهم الفداء، فأمضى الرسول صلى الله عليه وسلم رأي أبي بكر حتى نزل القرآن يؤيد رأي عمر.

رابعا : ثم كانت معركة أحد، وكان مبدأ الشورى أحد عناصرها الأساسية فقد نزلت قريش بالقرب من جبل أُحد في مقابل المدينة، واستشار الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه هل يخرج الى المشركين أم يمكث في المدينة؟ وكان رأية ألاّ يخرجوا من المدينة ولكن يتحصنوا بها، فإن دخل المشركون إليهم قاتلوهم على أفواه الأزقة ومن فوق البيوت.إلاّ أنه لم يشأ أن يفرض هذا الرأي عليهم رغم وجاهته، وإنمّا جعلهم بالخيار كما يبدو ذلك من قوله لهم :«فإن رأيتم أن تقيموا بالمدينة وتَدَعوهم حيث نزلوا، فإن أقاموا، أقاموا بشر مقام، وإن هم دخلوا علينا قاتلناهم فيها». فكان الرسول صلى الله عليه وسلم إذن يكره الخروج، ولكن جمهور المسلمين أشاروا عليه بالخروج إليهم، وقالوا :«لا يرو ن أنّا جَبنّا عنهم وضعفنا». ورغم رجاحة الرأي الأول إلا أن الرسول صلى الله عليه وسلم دخل بيته ولبس لأمته ثم خرج الى الناس فوجدهم قد ندموا على إكراههم له على الخروج فاعتذروا له وسألوه أن يمكث في المدينة، ولكنه أصر على أن يمضي رأيهم في الخروج الى المشركين وقال :«ما ينبغى لنبيّ إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل».. وانهزم المسلمون

---

(١) ابن هشام : السيرة النبوية، جـ٢، ص ١٨٢ – ١٨٨.
وابن القيم : زاد المعاد، جـ٢، ص ٨٦.
(٢) ابن هشام : السيرة النبوية، جـ٢، ص ١٩٢.
ومحمد الخضر حسين : آداب الحرب في الإسلام، ص ٢٧.

وقُتل في المعركة حمزة ومصعب بن عمير وغيرهم، وفرّ المسلمون عن الرسول صلى الله عليه وسلم وكُسِرت رُباعيته وشُجّ في وجهه وكُلمت شفته [١]

وبمقارنة نتائج معركة أحد ونتائج معركة بدر تبرز لنا على الفور تلك الأهمية التي اكتسبها مبدأ الشورى كأحد الكليّات التي لا موضع للمناقشة بصددها.. فقد كان للرسول صلى الله عليه وسلم رأي بصفته قائداً لجيش المسلمين في المعركتين. وكان لجمهور المسلمين رأياً آخر مخالفا لرأي الرسول القائد.. فقد كان يرى في بدر أن يقاتل القوم وكانوا لا يرون ذلك وإنما أرادوا العير. وكان يرى في أُحد أن يمكث في المدينة، وكانوا يرون أن يخرج الى المشركين خارج المدينة. إلاّ أنه حدث أن طبّق مبدأ الشورى في الحالتين.. فمالوا الى رأية في بدر فانتصروا، وخرج معهم في أُحد على كُره منه فانهزموا. وفي كلتا الحالتين فقد كانت الشورى هي الأساس الذي لا مناص عنه.يقول صاحب الظلال في تقييمه لنتائج معركة أُحُد من جانب ومبدأ الشورى من جانب آخر : «وقد كان من جرّاء ذلك – يعني الشورى – الخلل في وحدة الصف، وعودة عبد الله بن أبيّ بن سلول بثلث الجيش والعدو على الأبواب، كما بدا أن الخطة التي نُفّذت لم تكن – في ظاهرها – أسلم الخطط من الناحية العسكرية إذ أنها كانت مخالفة للسوابق في الدفاع عن المدينة – كما قال عبد الله بن أبيّ – ولذلك اتبع المسلمون عكسها في غزوة الأحزاب التالية فبقوا في المدينة وأقاموا الخندق ولم يخرجوا للقاء العدو. ورغم تنبؤ الرسول صلى الله عليه وسلم بنتائج المعركة ورغم ما أحدثته الشورى من انقسام في الصفوف في أحرج الظروف، ورغم النتائج المريرة التي انتهت إليها المعركة، فقد أمضى مبدأ الشورى ولم يحيد عنه حتى عندما سنحت الفرصة لذلك بتردد المتحمسين للخروج.. فللشورى وقتها، حتى إذا انتهت جاء وقت العزم والمضي والتوكل على الله، ولم يكن هناك مجال للتردد وإعادة الشورى والتأرجح بين الآراء. إنما تمضي الأمور لغايتها ويفعل الله بعد ذلك ما يشاء».[٢]

وخلاصة ما تقدّم أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يشاور أصحابه في الحروب. وفي الحديث عن أبي هريرة قال :«ما رأيت أحداً قط أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم» رواه أحمد والشافعي. [٣]

قال تعالى :[وشاورهم في الأمر].. فإذا كان الرسول المؤيد بالوحي مأموراً بالشورى

---

(١) ابن هشام : السيرة النبوية، جـ٣، ص ١٦ – ٢٨.
وابن القيم : زاد المعاد، جـ٢، ص ٩١.
(٢) سيد قطب : تفسير الظلال، جـ١، ص ٤٦٠.
(٣) الشوكاني : نيل الأوطار، جـ٧، ص ٢٢٦.

فلا شك أنّ غيره أولى بالمشورة. ومبدأ الشورى – كغيره من المبادىء العامة في القرآن – واجب على كل حاكم مسلم في الحروب وغيرها، وإن كان في الحروب آكد، يدل على ذلك نهج الخلفاء الراشدين، فقد أعملوا مبدأ الشورى وأوصوا قادة جيوشهم بذلك. وفيما يلي بعض النماذج :

أولا : جاء في كتاب أبي بكر الصديق الى خالد بن الوليد حين أمره بقتال مسيلمة الكذّاب :«... واستشر من معك من أكابر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الله تبارك وتعالى موفقك بمشورتهم» (١) كما جاء في وصيته لعمرو بن العاص حين وجهه الى فلسطين :«.. وأنت قادم على إخوانك فلا تألُهم نصيحة ولا تدّخر عنهم صالحَ مشورة. فربّ رأي لك محمود في الحرب مبارك في عواقب الأمور» (٢) وأوصى يزيد بن أبي سفيان الذي وجّهه الى البلقاء بمن معه فقال له : «فأحسن صحبتهم ولتكن لهم كَنَفاً. واخفض لهم جناحك. وشاورهم في الأمر» (٣)

ثانيا : وهكذا كان يفعل عمر بن الخطاب.. فقد أوصى أبا عبيد بن مسعود الثقفي حين ولاّه حرب فارس والعراق فقال له :« اسمع وأطع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأشركهم في الأمر» (٤) ثم عاد عمر واستشار الصحابة مرة أخرى حين تجمعت جموع الفرس في نهاوند، وكتب إليه سعديخبره بذلك فقال عمر :«هذا يوم له ما بعده من الأيام. ألا وإني قد هممت بأمر، وإني عارضه عليكم، فاسمعوه ثم أخبروني وأوجزوا، ولاتنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم...» واستشار الصحابة في ذلك وسمع رأيهم، وكان يستشيرهم في كل الأمور.

وأما مبدأ الطاعة :

فكما أن مبدأ الشورى هو حق للجند على القائد فإن مبدأ الطاعة والولاء هو حق للقائد على الجند. وكلاً منهما في الواقع مترتب على الآخر ونتيجة له.. فما دام القائد قد استشارهم – أو استشار أولى الفضل والرأي منهم – واتبع ما أجمعوا عليه، فإنه يتعين على الجميع بعد ذلك لزوم القائد وطاعته. وهو مبدأ عام نجد أصوله في القرآن والسنة :

---

(١) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية، ص ٢٦٨.
(٢) أحمد زكي صفوت : جمهرة خطب العرب، جـ١، ص ١٩٦.
(٣) أحمد زكي صفوت : جمهرة خطب العرب، جـ١، ص ١٩٦ – ١٩٧.
(٤) أحمد زكي صفوت : جمهرة خطب العرب، جـ١، ص ٢٢٣.

١ - قال تعالى :[**وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**].«الأنفال : آية ٤٦».

ويرُجع البعض سرعة انتشار الإسلام في القرون الأولى الى مبدأ الطاعة الذي امتثله الصحابة إزاء الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده. فيقول ابن كثر في هذا الشأن :

وقد كان للصحابة رضي الله عنهم في باب الشجاعة والإئتمار بما أمرهم الله ورسوله به وامتثال ما أرشدهم إليه ما لم يكن لأحد من الأمم والقرون قبلهم ولا يكون لأحد ممن بعدهم. فإنهم ببركة الرسول صلى الله عليه وسلم وطاعته فيما أمرهم فتحوا القلوب والأقاليم شرقاً وغربا في المدة اليسيرة مع قلة عددهم بالنسبة الى جيوش سائر الأقاليم من الروم والفرس والترك والصقالبة والبربر ووالحبوش وأصناف السودان والقبط وطوائف بني آدم. قهروا الجميع حتى علت كلمة الله وظهر دينه على سائر الأديان وامتدت الممالك الإسلامية في مشارق الأرض ومغاربها في أقل من ثلاثين سنة» [١]

٢ - وقوله تعالى : [**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم**] النساء : ٥٩». ولعل أحد أسباب هزيمة المسلمين في أُحُد عصيان الرُّماة لأمر الرسول صلى الله عليه وسلم ألا يبرحوا أماكنهم. وفي ذلك نزل قوله تعالى :[**أوَ لمّا أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنّى هذا. قل هو من عند أنفسكم**] «أل عمران: آية ١٦٥» أي بسبب عدم طاعتكم للرسول عليه السلام.

٣ - أما الأحاديث في هذا الشأن فهي عديدة.. ذكر بعضها البخاري في باب «السمع والطاعة للإمام» [٢]، ومسلم في باب «استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال» [٣] ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : «من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يُطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعصي الأمير فقد عصاني» متفق عليه.

وكذا قوله :«السمع والطاعة حق مالم يُؤمر بالمعصية. فإذا أُمِرَ بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

---

(١) ابن كثير : تفسير ابن كثير، جـ٢، ص ٣١٦.
(٢) العسقلاني، ابن حجر : فتح الباري، جـ٢، ص ٧٧.
(٣) النووي : شرح مسلم، جـ ١٣، ص٢.

وهكذا تتحدّد خصائص الطاعة في أمور :

أ - أنها واجبة في المنشط والمكره. ويشهد لذلك ما جاء في الحديث : «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحبّ وكره» رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

ب - أنها ليست مطلقة وإنما هي مقيّدة بموافقة الشرع. فإن خالف الأمير الشرع سقط حق طاعته. ولذا فقد وردت بيعة الرسول صلى الله عليه وسلم في القرآن مشروطة بالطاعة في المعروف، فقد قال تعالى : [**ولا يعصينكَ في معروف**] «الممتحنة : آية ١٢» ومعناها أنه تجوز المعصية في غير المعروف.

جـ - أنها طاعة للنظام وليست لشخص الإمام. فمن التزم بالشرع وجبت طاعته، مَنْ كان، وإنْ أخَلّ به فلا طاعة له. ويؤكد ذلك :

- أنّ الله تعالى قد أردف قوله : «وأولي الأمر» بقوله «منكم» أي من المسلمين الملتزمين بالشرع.

- أنّه تعالى قد قرن طاعته وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم بفعل الطاعة فقال: [**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول**] ولم يقرن أولى الأمر بذلك الفعل فقال : [**وأولي الأمر منكم**]ولم يقل «وأطيعوا أولي الأمر منكم» ليدلّ على أن طاعة هؤلاء لا تجب استقلالاً وإنما تجب استمداداً من الطاعتين، وفي حدود الطاعتين [١].

- ولذا قال أبو بكر الصديق في أول خطبة له بعد أن بويع بالخلافة : «أطيعوني ما أطعت الله ورسوله. فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم» [٢]. وكذا جاء في حديث علي بن أبي طالب : «وما أمرتكم به من معصية الله فلا طاعة لأحد في المعصية.. الطاعة في المعروف».

- ولعل أروع ما قيل في هذا الشأن قول معاذ بن جبل للروم «.. وإن يكن ملككم هرقل فإنّ ملكنا الله عزّ وجلّ الذي خَلَقنا. وأميرنا رجل منّا.. إن عمل فينا بكتاب ديننا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم أقررْناه علينا، وإن عمل بغير ذلك عزلناه عنّا، وإن هو سرق قطعنا يده، وإن زَنَى جلدناه، وإنْ شتم رجلا منا شتمه كما شتمه، وإن جرحَه أقادَه (أي أقصّه) من نفسه. ولا يحتجب منّا، ولا يتكبّر علينا، ولا يستأثر علينا في فيئنا الذي أفاءه الله علينا، وهو كرَجُل منّا..» [٣].

---

(١) علي جريشة : المشروعية الإسلامية العليا، ص٢٦٧

(٢) طاهر درويش : الخطابة في صدر الإسلام، جـ ١، ص ٢٣٧

(٣) أحمد زكي صفوت : جمهرة خطب العرب، جـ ١ ص ٢٤٧

وكل ذلك دليل على أنّ الطاعة إنما هي للشرع، وأنّ طاعة الإمام مستمدة من إقامته لهذا الشرع، وإلاّ فلا.

د - أنّها ضرورية، بحيث لو أشكل الأمر على المأمور توقف عن فعله حتى يسأل مَن عنده عِلْمٌ به.

وخلاصة ما تقدّم أنّ الطاعة في الإسلام تكون واجبة فقط فيما وافق الشرع، وغير واجبة في غير ذلك.

مبدأ المعارضة : وهكذا شورى من جانب، تقابلها طاعة من جانب آخر.. الأولى مقيدة بالأمور التي تصلح لأن تكون محلاً للشورى دون الأمور التي يجب أن تُكْتَم حتى لا يستفيد العدو من تسربها إليه. والثانية مقيدة بما هو معروف وما وافق التقوى والشرعية..

وهذا يعني وجود المعارضة وعدم الخضوع لكل ما يراه الفرد خارجاً عن إطار الشرعية في ميدان القتال. وأنّ هذا المبدأ أصيل في التقاليد الإسلامية تحدّده النصوص والأصول الفكرية وتجسّده أساليب التعامل وطرق الممارسة.. ولنذكر في هذا الشأن بعض النماذج :

أ - معارضة الحباب بن المنذر لمنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدر، وقوله له : «إن هذا ليس بمنزل». وكذا معارضة الأنصار له في البقاء في المدينة في أُحُد.

ب - ومعارضة عمر بن الخطاب لفداء أسرى بدر، ولشروط صلح الحديبية.

جـ - اعتراض عمرو بن عنبسه على معاوية حين أراد أن يدنو من أرض الروم قبيل انتهاء الأمد الذي بينه وبينهم، وحثّه على ضرورة الوفاء بالعهد [1].

د - واعتراض القاضي الباجي على ما وقع من قتيبة بن مسلم من دخول سمرقند قبل دعوة أهلها الى الإسلام، وحكمه بخروج المسلمين منها[2].

هذه النماذج وغيرها تؤكد أن الطاعة في الإسلام موضوعية وليست شخصية وأنه لا موضع للحديث عنها إذا انتفت المصلحة الشرعية أو تبدّلت أحكام الدين، وأن المعارضة أصل عام مشروع في الإسلام، بل وواجبة وجوب الطاعة ذاتها ونتيجة من نتائجها.

الرابع : النّهي عن الغُلُول :

معنى الغلول : أصل الغلول الخيانة مطلقا. وفي الشرع يطلق على السرقة من الغنيمة، وذلك بأن يختص أحد الغُزاة بشيء من الغنيمة لنفسه ولا يضعه في المقسم

(١) ابن كثير : تفسير ابن كثير، جـ ٢، ص ٣٢٠

(٢) ابن الأثير : الكامل في التاريخ، جـ٥، ص ٦٠ - ٦١

ليوزع على سائر الجيش.

تحريم الغلول : الإجماع على تحريم الغلول، وأنه من كبائر الإثم، وأنه لا يجوز أن يأخذ أحد الغزاة شيئا من المغنم ويخفيه عن سائر الجيش. والأصل في تحريم الغلول قوله تعالى : [**وماكان لنبي أن يَغُلّ. ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة**] «آل عمران : آية ١٦١».

الخامس : تحريم الفرار من الزحف :

هنا يبدو القرآن أكثر اهتماماً بالجزئيات. فهو ينظم للمسلمين المعركة، ويضع لهم أسباب النصر والتفوق، ويرتب لهم أساليب التعامل مع العدو في الميدان، وذلك على النحو التالي:

١ – قال تعالى : [**وأعدّوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عَدُوَّ الله وعدوكم وآخرين من دونهم لا تعلمونهم الله يعلمهم**] الانفال : ٦٠

٢ – [**يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة**]. التوبة : آية ١٢٣.

٣ – [**فإمّا تثقفنّهم في الحرب فشرّد بهم مَنْ خلفهم، لعلهم يذّكرون**]..الأنفال: آية ٥٧

٤ – [**يا أيها الذين آمنوا خذوا حِذْركم.. فانفروا ثُبات أو انفروا جميعا**]. النساء:آية ٧١

٥ – [**إنّ الله يحبّ الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص**]. الصف:آية ٤.

٦ – [**يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا**]. الأنفال : آية ٤٥.

٧ – [**يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا زحفاً فلا تولّوهم الأدبار. ومن يولّهم يومئذ دُبُرَه إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة، فقد باء بغضب من الله، ومأواه جهنم وبئس المصير**]. الأنفال : آيه ١٥ – ١٦.

ففي الآية الأولى يأمرهم بإعداد غاية ما يستطيعونه من قوة لإرهاب أعدائهم..

ثم يدعوهم في الآية الثانية الى قتال أقرب الكفار إليهم، وهكذا. وينبههم الى أنهم يجب أن يكونوا مرهوبي الجانب في أعين الكفار المجاورين لهم حتى لا يطمعوا فيهم.

ثم هو يأمرهم إن لقوا عدوهم أن يأتوهم من خلفهم لا من أمامهم.

ثم هو بعد ذلك يحذّرهم من التفرّق، ويحثهم على القتال مجتمعين، ويأمرهم أن ينفروا ثبات.. أي جماعة بعد جماعة أو فرقة بعد فرقة أو سرية بعد سريّة..

ثم يحثّهم على الاصطفاف حال القتال لما في ذلك من ترهيب للعدو وتقوية للجيش إذ أنه يصبح كتلة واحدة في مواجهة عدوهم.

ثم هو بعد ذلك يأمرهم بالثبات عند لقاء عدوّهم، والصبر عليهم .وينهاهم عن الفرار من الزحف وترك القتال إلا أن يكون مكيدة للعدو، كأن يفرّ من موضع الى موضع أو أن يتظاهر بالفرار أمام عدوّه حتى إذا أمنَهُ كرّ عليه فقتله، أو أن يترك جماعة ويقاتل مع جماعة أخرى ممّا لا يكون انصرافاً عن الحرب أو فراراً من القتال.[1].

النهي عن الفرار :

الفرار إنْ لم يكن عن سبب التحرف لقتال أو التحيز لفئة.. فإنه حرام وكبيرة من الكبائر لما رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «اجتنبوا السبع الموبقات» قيل : يا رسول الله، وما هنّ؟ قال : «... والتولّي يوم الزحف». وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة قوله صلى الله عليه وسلم : «خمس ليس لهن كفّارة : ... والفرار من الزحف» [2]. ولذا فقد بايع الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه بيعة الرضوان تحت الشجرة على أن لا يفرّوا [3]. وفي كل ذلك دليل على أن عدم الفرار فرض على كل من اشترك في قتال الأعداء.

السادس : الإقامة بموضع النصر ثلاثاً وشرط استِضافَة الجنُد :

اعتادت الجيوش الإسلامية الإقامة بموضع النصر ثلاثة أيام، والاشتراط على البلاد المفتوحة بان تقوم باستضافة الجند المسلمين وإطعامهم وحراستهم خلال هذه المدة. والأصل في ذلك سنّة الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده..

فعن أنس بن مالك عن أبي طلحة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم «أنّه كان إذا ظهر على قوم أقام بالعَرْصَة ثلاث ليال» متفق عليه. وفيه دليل على مشروعية الإقامة بموضع النصر ثلاثاً. قال المهلب : «حكمة الإقامة لإراحة الظهّر والأنفس». وقال ابن الجوزي : «إنما كان يقيم ليُظهِر تأثير الغَلَبة وتنفيذ الأحكام وقلة الاحتفال بالعدو».

ثم جرت السُّنّة بعد ذلك على وضع هذا الشرط في عهود النبي صلى الله عليه وسلم. واستمر هذا الشرط في العهود التي عقدها أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهما مع البلاد التي دخلت في أمان المسلمين بعقد ذمّة أو هدنه.

ومن ذلك ما حكاه أبو يوسف قال : حدثني بعض أهل العلم عن مكحول الشامي أن أبا عبيدة بن الجراح صالَحَهُم بالشام واشترط عليهم حين دخلها «... وأن يُضيّفوا من مرّ

---

(١) ابن كثير : تفسير ابن كثير، جـ ١، ص ٥٢٤
وسيد قطب : تفسير الظلال، جـ ٢، ص ٧٠٥
(٢) المنذري : الترغيب والترهيب، جـ ٢، ص ١٨٣
(٣) ابن هشام : السيرة النبوية، جـ٣، ص ٢٠٢

بهم من المسلمين ثلاثة أيام». [1].

عوامل النصر في المعركة :

لقد حدّد القرآن الكريم عوامل النصر الحقيقية لتكون زاداً لجند الإسلام في المعركة.. قال تعالى : [**يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا، واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحون، وأطيعوا الله ورسوله، ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم، واصبروا إن الله مع الصابرين. ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس ويصدّون عن سبيل الله، والله بما يعملون محيط**] الأنفال : آية ٤٥ – ٤٧.

يقول صاحب الظلال عن هذه الآيات[2] : هذه هي عوامل النصر الحقيقية : الثبات عند لقاء العدو. والاتصال بالله بالذكر. والطاعة لله والرسول. وتجنب النزاع والشّقاق. والصبر على تكاليف المعركة. والحذر من البطر والرئاء والبغي.

أما الثبات فهو بدء الطريق الى النصر.. فأثبت الفريقين أغلبهما. وما يدري الذين آمنوا أن عدوّهم يعاني أشدّ مما يعانون، وأنه يألم كما يألمون، ولكنه لا يرجو من الله ما يرجون، فلا مدد له من رجاء في الله يثبت أقدامه وقلبه.. وأنهم لو ثبتوا لحظة أخرى فسينخذل عدوهم وينهار. وما الذي يزلزل أقدام الذين آمنوا وهم واثقون من إحدى الحسنيين : الشهادة أو النصر؟ بينما عدوهم لا يريد إلا الحياة الدنيا، وهو حريص على هذه الحياة التي لا أمل له وراءها ولا حياة له بعدها، ولا حياة له سواها..

وأما ذكر الله كثيراً عند لقاء الأعداء فهو التوجيه الدائم للمؤمن، كما أنه التعليم المطرد الذي استقر في قلوب العصبة المؤمنة.. إن ذكر الله عند لقاء العدو يؤدي وظائف شتى : إنه الاتصال بالقوة التي لا تغلب، والثقة بالله الذي ينصر أولياءه.. وهو في الوقت ذاته استحضار حقيقة المعركة وبواعثها وأهدافها، فهي معركة لله لتكون كلمته هي العليا،لا للسيطرة ولا للمغنم، ولا للاستعلاء الشخصي أو القومي.

وأما طاعة الله ورسوله، فلكي يدخل المؤمنون المعركة مستسلمين لله ابتداء، فتبطل أسباب النزاع التي أعقبت الأمر بالطاعة : [**ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم**] .. فما يتنازع الناس إلا حين تتعدد جهات القيادة والتوجيه، وإلاّ حين يكون الهوى المطاع هو الذي يوجه الآراء والأفكار. فإذا استسلم الناس لله ورسوله انتفى السبب الرئيسي للنزاع بينهم .. ومن ثم فإن هذا التعليم بطاعة الله ورسوله عند المعركة، إنه من عمليات «الضبط» التي لا بد منها في المعركة.. إنها طاعة القيادة العليا فيها، التي تنبثق منها طاعة الأمير الذي يقودها. وهي طاعة قلبية عميقة لا مجرد الطاعة التنظيمية في الجيوش التي لا تجاهد

---

(١) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية، ص ٣٤١

(٢) سيد قطب : تفسير الظلال، الجزء العاشر، ص ٢٥

لله، ولا يقوم ولاؤها للقيادة على ولائها لله أصلا.

وأما الصبر، فهو الصفة التي لا بد منها لخوض المعركة.. أية معركة.. في ميدان النفس أم في ميدان القتال. قال تعالى : [**واصبروا إن الله مع الصابرين**].. وهذه المعية من الله هي الضمان للصابرين بالفوز والغلب والفلاح..

ويبقى التعليم الأخير : [**ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورئاء الناس ويصدون عن سبيل الله، والله بما يعملون محيط**]. يبقى هذا التعليم ليحمي العصبة المؤمنة من أن تخرج للقتال متبطرة طاغية تتعاجب بقواتها، وتستخدم نعمة القوة التي أعطاها الله لها في غير ما أرادها.. والعصبة المؤمنة إنما تخرج للقتال في سبيل الله، تخرج لتقرير ألوهيته سبحانه في حياة البشر.. وتخرج لإعلان تحرير الانسان في الأرض من كل عبودية لغير الله، تستذل إنسانية الإنسان وكرامته، وتخرج لحماية حرمات الناس وكراماتهم وحرياتهم، لا للاستعلاء على الناس واستعبادهم، وتخرج متجردة من حظ نفسها في المعركة جملة، فلا يكون لها من النصر والغلب إلا تحقيق طاعة الله في تلبية أمره بالجهاد، وفي إقامة منهجه في الحياة، وفي إعلاء كلمته في الأرض، وفي التماس فضله بعد ذلك ورضاه.

أخلاقيات الجهاد وأساليب التعامل :

إذا كان الجهاد حقيقة فكرية من جانب، وتعبيراً عن حقيقة كفاحية واقعية من جانب آخر، فهو من جانب ثالث مثاليةحركية وتعاليم أخلاقية. فاستراتيجية القتال وأساليب الاحتكاك العضوي بالمجتمعات الأخرى في التصور الإسلامي لا تنطلق من فكرة المصلحة، وإنما تخضع لمجموعة من مبادىء الأخلاقيات التي لا موضع لمناقشتها ولا سبيل لتجاوزها أو الخروج عليها ولو من منطلق المعاملة بالمثل. فمبدأ الغاية تبرر الوسيلة غير مقبول شكلا وموضوعاً في المثالية الإسلامية، وإنما يخضع كلاهما - أي الغاية والوسيلة - لنفس الأخلاقيات. كما أن مبدأ المعاملة بالمثل لا يتفق مع إطلاق القيم الإسلامية في النطاق الداخلي أو في الممارسات الخارجية، وسواء في التعامل مع المسلم أو مع غير المسلم، وسواء كان ذلك في ميدان القتال أو خارجه.

قواعد الأخلاقيات والقيم في التعامل :

نستطيع أن نحدد مجموعة قواعد تمثل النسيج العام الذي منه يتكون النظام الإسلامي للقيم والمرتبط بوظيفة نشر الدعوة وأساليب التعامل مع العدو :

القاعدة الأولى : الدعوة الى الإسلام قبل القتال :

التعامل مع العدو ليس أساسه فقط القتال، بل إن القتال هو الدور الأخير من أدوار التعامل والذي لا بد وأن تسبقه أدوار أخرى أولها الاتصال والدعوة وتخيير المشركين بين

الإسلام أو القتال، وتخيير أهل الكتاب بين الإسلام أو الجزية أو القتال..

ثم ثانيا عدم مباغتة العدو حتى بعد إبلاغه الدعوة، وإنما يجب تمكينه من التدبّر وتقييم الموقف بقبول الدعوة أو الجزية أو الاستعداد للقتال..

وثالثا فإنه لا يجب مبادرته بالعدوان، وإنما يجب أن يكون هو البادىء بالقتال..

إن الأصل في الجهاد أنه وسيلة للدعوة وليس غاية في ذاته وأنه لا يتعيّن إلا حين تفشل الدعوة أو يحول بينها وبين الناس حائل. ولذا فإن الجهاد يفقد شرعيته إذا لم تسبقة تلك الدعوة، لأن المقصود إزالة الشرك وتثبيت الإسلام، فإن تحقق ذلك بدون قتال كان أولى.

- روى مسلم وأحمد وابن ماجه والترمذي عن سليمان بن بريدة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمّر أميراً علي جيش أو سريّة أو صاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرا هم قال : «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله. اغزوا ولا تَغُلّوا، ولا تغدُروا، ولا تُمثّلوا، ولا تقتلوا وليدا. وإذا لقيت عدوّك من المشركين فادعُهُم الي ثلاث خصال أو خلال فأيّتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكُفّ عنهم.. ادعُهُم الى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكفّ عنهم. ثم ادعُهُم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين. فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونوا كأعراب المسلمين يجري عليهم الذي يجري على المسلمين ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن هم أبو فسلْهُم الجزية، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم. وإن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم» (١).

- وكتب الرسول صلى الله عليه وسلم الي الملوك يدعوهم الى الإسلام قبل الإغارة عليهم وقتالهم. ومن ذلك :

خطابه الى المقوقس عظيم القبط : «وقد دعوتك الى الإقرار بوحدانية الله تعالى. فإن فَعَلْت سَعِدْتَ، وإن أبَيْتَ شقيت، والسلام» (٢).

وإلى النجاشي ملك الحبشة : «فإني أدعوك وجنودك الى الله. فقد بلّغتُ ونصحتُ، فاقبلوا نصحي» (٣).

---

(١) الشوكاني : نيل الأوطار، جـ ٧، ص ٢٣٠
والصنعاني : سبل السلام، جـ ٤، ص ٦٠
(٢) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية، ص ٧٣
والواقدي : فتوح الشام، جـ ٢، ص ٢٢
(٣) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية، ص ٤٤
وابن القيم : زاد المعاد، جـ٣، ص ٦٠

وإلي كسرى ابرويز عظيم الفرس : «وأدعوك بدُعاء الله. فإني أنا رسول الله الى الناس كافة، لأنذر من كان حيّاً ويحقّ القوْلُ على الكافرين، فاسْلِم تسلَم. فإن أبيت فإنّ إثم المجوس عليك» (١).

وإلى قيصر الروم : «إني أدعوك الى الإسلام. فإن أسلمتَ فلك ما للمسلمين وعليك ما عليهم» (٢).

ويجب تكرار الدعوة قبل القتال ولمدة ثلاثة أيام متتالية..يدلّ على ذلك :

أ - ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا ذهب الى قوم من المشركين دعاهم الى الإسلام ثم اشتغل بالصلاة فإذا فرغ منها جدّد الدعوة. ويستمر على ذلك ثلاثة أيام، ولا يبدأ معهم الحرب ما لم يعاجلوه بقتال (٣).

ب - ما جاء في كتاب خالد بن الوليد الى الرسول صلى الله عليه وسلم : أمّا بعد يا رسول الله، فإنك بعثتني الي بني الحارث بن كعب وأمرتني إذا أتيتهم أن لا أقاتلهم ثلاثة أيام وأدعوهم الى الإسلام.. فإن أسلموا قبلت منهم وعلّمتهم معالم الإسلام وكتاب الله وسنة نبيه، وإن لم يُسلموا قاتلتهم. وإني قدمت إليهم فدعوتهم الي الإسلام ثلاثة أيام كما أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعثت فيهم رُكباناً : يا بني الحارث أسلموا تسلموا، فأسلموا ولم يُقاتلوا، وأنا مقيم بين أظهرهم آمرهم بما أمرهم الله به وأنهاهم عمّا نهاهم الله عنه، وأُعلّمهم معالم الإسلام وسنّة النبي صلى الله عليه وسلم» (٤).

جـ - وعن الحارث بن مسلم بن الحارث عن أبيه رضي الله عنه قال : بعثنا رسول الله صلى اله عليه وسلم في سريّة. فلما بلغنا المغار استحثثت فرسي فسبقت أصحابي فتلقاني أهل الحي بالرنين، فقلت لهم : قولوا لا إله إلا الله تُحرزوا، فقالوها. فلامني أصحابي وقالوا : حرمتنا الغنيمة فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه بالذي صنعت. فدعاني فحسَّن لي ما صنعت ثم قال لي : «إن الله تعالى قد كتب لك بكل إنسان منهم كذا وكذا من الأجر». أخرجه أبو داود.

د - وأخرج أبو عبيد عن يزيد بن أبي حبيب قال كتب عمر بن الخطاب الى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما : «إني قد كنت كتبت إليك أن تدعو الناس الى الإسلام ثلاثة أيام فمن استجاب لك قبل القتال فهو رجل من المسلمين له ما للمسلمين وله سهم في

---

(١) الكاند هلوي : حياة الصحابة، جـ ١ ص ٩٢
ومحمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية، ص ٧٦
(٢) ابن حجر : فتح الباري، جـ ١٢، ص ٧١ - ٧٢
ومحمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية، ص ٥١
(٣) السرخسي : كتاب المبسوط، جـ ١، ص ٦
(٤) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية، ص ١٠٠

الإسلام، ومن استجاب لك بعد القتال أو بعد الهزيمة فما له من فيء المسلمين لأنهم كانوا قد أحرزوه قبل إسلامه فهذا أمري وكتابي اليك» [1].

وعلاوة على ما سبق فإنه يجب ألاّ يبدأ المسلمون بالقتال.. ويشهد على ذلك :

أ - ما روي أن الرسول عليه السلام قد أوصى معاذ بن جبل حين أرسله لفتح اليمن قال : «لا تقاتلوهم حتى تدعوهم. فإن أبَوا فلا تقاتلوهم حتى يبدأوكم. فإن بداوكم فلا تقاتلوهم حتى يقتُلوامنكم قتيلاً. ثم أروهم ذلك وقولوا لهم : هل إلى خير من هذا السبيل؟ فلئن يهدي الله على يديك رجلا واحداً خير مما طلعت عليه الشمس وغربت»[2].

ب - ولما برز المسلمون الى الروم في وقعة اليرموك سار أبو عبيدة بن الجرّاح في المسلمين ثم قال فيما قال : «ولا تخطوا إليهم خطوة ولا تبدأوهم بقتال» [3].

جـ - جاء في كتب التاريخ أنه لما تولى الخلافة عمر بن عبد العزيز، وَفَدَ عليه قوم من أهل سمرقند، وشكوا إليه قتيبة بن مسلم الباهلي الذي دخل مدينتهم وأسكن المسلمين بها دون أن يدعوهم. فكتب عمر الى واليه في الولاية المجاورة، وأمره أن يرفع شكواهم الى القاضي، فإن ثبت لديه ما ادّعوا أمَرَ بإخراج المسلمين من سمرقند. فلما رُفعت القضية الي قاضي المسلمين - جميع بن خاطر الباجي - حَكَمَ بإخراج المسلمين. فعجب أهل سمرقند من عدالة المسلمين والإسلام وأكبروها ودخلوا في الإسلام طائعين. [4].

نستخلص مما تقدّم ثلاثة أمور :

الأول : أن دعوة الكفار والمشركين الي الإسلام واجبة قبل المقاتلة.

الثاني : أنّه يجب تكرار الدعوة لهم ثلاثة أيام متتالية.

الثالث : أنهم إن أبَوا الإسلام فلا يُقاتلون إلا أن يبدأواهم بالقتال.

القاعدة الثانية : العدل في السيرة والرحمة في الحرب :

العدل هو جوهر الإسلام وقيمته العليا التي لا يقبل عنها بديلا ويأبي إلاّ أن تحكم التعامل مع المسلمين ومع المحاربين ومع المعاهدين بل ومع كل ذي روح من غير البشر..

كتب عمر بن الخطاب كتاباً الى جيش المسلمين في الكوفة جاء فيه : «أما بعد.. فإن الله جلّ وعلا أنزل في كل شيء رُخصة في بعض الحالات إلا في أمرين : العدل في السيرة والذِّكر» [5].

---

(١) الكاند هلوي : حياة الصحابة، جـ ١، ص ١٥٤

(٢) محمد أبو زهرة : الجهاد - في كتاب المؤتمر الرابع لمجمع البحوث الإسلامية، ص٩٦

(٣) أحمد زكي صفوت : جمهرة خطب العرب، جـ ١، ص ٢٠٣

(٤) ابن الأثير : الكامل في التاريخ، جـ ٥، ص ٦٠ - ٦١

(٥) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية، ص ٣١٠ - ٤٢٦

والمقصود بالسيرة هنا طريقة معاملة المسلمين لغيرهم من أهل الحرب وأهل العهد. والعدل يعني فيما يعني عدم الإعتداء وعدم البغي وعدم تجاوز حد الاعتدال.

العدل في المحاربين : الآيات التي تدعو للعدل في السيرة مع المشركين وتنهى عن الاعتداء عليهم عديدة منها :

١ - قوله تعالى : [**وقاتلوا في سبيل الله الذين يُقاتلونكم، ولا تعتدوا، إن الله لا يحبّ المعتدين**] «البقرة : آية ١٩» .. وقد قيل في معنى الاعتداء المذكور في الآية أمرين :

الأول : قتل النساء والصبيان والرهبان والعَجَزة ممن لا يقاتلون.

والثاني : ارتكاب المناهي كالمُثلة والغلول وحرق الأشجار وقتل الحيوان لغير مصلحة. وبذلك يصبح معنى الاية : وقاتلوا الذين يناصبونكم القتال ويُتوقّع منهم ذلك وهم الرجال البالغون دون غيرهم من الشيوخ والصبيان والنساء والرهبان والعجزة والأُجراء، وكذا من ألقى إليكم السلَمَ وكفّ يده عنكم، لأن القتال لا يكون من هؤلاء المذكورين، فإن قتلتموهم فقد اعتديتم، وإنّ الله جلّ ذكره لا يحب المعتدين المتجاوزين ما حدّ لهم. وأما الذين يقاتلونكم فاقتلوهم، ولكن دون تمثيل عند القدرة، ولا إسراف عند الظهور عليهم، وبلا تحريق أو ما شابه ذلك [١].

٢ - وقوله تعالي : [**فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم**]. «البقرة: آية ١٩٤». قال ابن كثير في التفسير : أمر بالعدل حتى في المشركين.

٣ - وقوله تعالى : [**ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدّوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا**]. «المائدة : آية ٢» أي لا تعتدوا على أولئك الذين اعتدوا عليكم حين صدوكم عن المسجد الحرام في عام الحديبية وإنّما التزموا العدل دائما.

العدل في المشركين : يتحقق بأمرين :

- عدم قتل غير المقاتلة.

- وعدم إعمال التحريق والتخريب والإفساد فيهم.

أولا : حكم غير المقاتلة :

أ - عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال : «اخرجوا باسم الله. قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله. لا تعتدوا ولا تغلّوا ولا تُمثّلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع». رواه أحمد [٢].

---

(١) القرطبي : الجامع لأحكام القرآن، جـ ١، ص ٧٢٢ - ٧٢٣
والرازي : التفسير الكبير، جـ ٥، ص ١٢٨

(٢) ابن كثير : تفسير ابن كثير، جـ ١، ص ٢٢٦

ب - أوصي أبو بكر الصديق يزيد بن أبي سفيان حين بعثه الى الشام فقال : «إني موصيك بعشر : لا تقتلن امرأة، ولا صبياً، ولا كبيراً هرماً....» [1].

وكذلك أوصى أسامة بن زيد حين سيّره الى الشام فقال : «لا تقتلوا طفلا صغيراً، ولا شيخا كبيرا، ولا امرأة...، وسوف تمرّون بأقوام قد فرّغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرّغوا أنفسهم له...»[2].

جـ - كما لا يُقتل من خرج الي قتال المسلمين مُكرها، وكذا من اعتزل القتال فلم يقاتل مع المسلمين أو مع عدوهم.

د - انه لا يجوز قتل من أسلم من المُحاربة حال القتال. والدليل قوله تعالى : [**فإن انتهوا فلا عدوان إلا على الظالمين**]. «البقرة : أية ١٩٣».

وخلاصة ما تقدم من آيات وأحاديث وآثار فإن المستثنيين من القتل في الجهاد هم : الأطفال، والنساء، والشيوخ، والرهبان، والأُجَراء، والفلاحون، والمسالمون أو المعتزلون، والمكرهون علي القتال، ومن أسلم حال القتال.

ثانيا : السيرة في القتال :

لما كانت الغاية في الجهاد الاسلامي أنبل الغايات، كانت وسيلته كذلك أفضل الوسائل فقد حرّم الله العدوان، قال تعالى : [**ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين**]، وأمر بالعدل حتي مع الأعداء والخصوم فقال تعالى : [**ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى**]، وأرشد المسلمين الى منتهى الرحمة. فهم حينما يقاتلون لا يعتدون ولا يفجرون ولا يمثلون ولا يسرقون ولا ينتهبون الأموال، ولا ينتهكون الحرمات ولا يتقدّمون بالأذى، فهم في حربهم خير محاربين كما أنهم في سلمهم أفضل مسالمين.

يقول الإمام حسن البنا [3] : «فإذا كانت الحرب ولا بدّ فإن المسلم يضرب فيهاأروع المثل على الرحمة ومراعاة أعلى آدابها الإنسانية، فإذا رجحت كفة المسلمين على أعدائهم وظهرت الغلبة لهم فإن عليهم بحكم القرآن ان يكفّوا عن القتل ويكتفوا بالأسر ليمنوا علي

---

(١) الإمام مالك : الموطأ، ص ٢٧٧ - ٢٧٨

(٢) أحمد زكي صفوت : جمهرة خطب العرب، جـ ١، ص ١٨٧

(٣) الإمام حسن البنا : السلام في الإسلام، ص ٣٥

الأسير بعد ذلك بقول القرآن الكريم : [**فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدّوا الوثاق فإمّا منّاً بعد وإمّا فداء حتي تضع الحرب أوزارها**]سورة القتال : الآية ٤ .

والمسلم في قتاله، لا يغدر ولا يفجر ولا يفسد، ولا يتلف ولا ينهب مالاً ولا يقتل امرأة ولا طفلاً ولا شيخاً كبيراً ولا يتبع مدبراً ولا يجهز علي جريح ولا يمثّل بقتيل ولا يسيء الى أسير ولا يتعرض لمسالم أو رجل دين ولا يقصد أن يضرب وجهاً أو يقتل صبياً».

وقد أخرج مسلم وأبو داود والترمذي عن بريدة رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمّر أميراً علي جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله تعالى ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال : اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً.

وكانت هذه الوصية شعار الخلفاء والأمراء، يوصون بها دائما قواد الجيوش حين يبعثون بهم الى القتال. أوصى أبو بكر أسامة رضي الله عنه فقال : «لا تخونوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا طفلا ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة ولا تعقروا نخلا ولا تحرقوه ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراًإلا للأكل، وسوف تمرون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له، وسوف تقدمون علي قوم فحصوا أوساط رؤوسهم وتركوا حولها مثل العصائب فاخفقوهم بالسيف خفقا» ثم قال : اندفعوا باسم الله.

وجاء في وصية عمر لجنده الذين وجّههم الي أهل فارس : «ولا تُمثّلوا عند القدرة، ولا تسرفوا عند الظهور». ومن المناهي التي لا يجوز ارتكابها في قتال العدو المُثلة أو التحريق أو التخريب أو الافساد أو التعذيب..

يقول الإمام الشهيد حسن البنا[1]:«كما ورد النهي عن قتل النساء والصبيان والشيوخ والإجهاز علي الجرحى وإهاجة الرهبان والمنعزلين ومن لا يقاتل من الآمنين.. فهل رأت الساحات والميادين أرق من هذه الأفئدة وألين من هذه القلوب؟ .. فأين هذه الرحمة من غارات المتمدينين الخانقة وفظائعهم الشنيعة؟ وأين قانونهم الدولي من هذا العدل الرباني الشامل؟».

(١) الإمام حسن البنا : السلام في الإسلام، ص ٣٧
ورسائل الإمام الشهيد، ص ٢٦٣

القاعدة الثالثة : ايثار السلم كلما أمكن ذلك والتشجيع عليه :

المسلم لا يحارب إلا مكرهاً على القتال بعد استنفار وسائل المسالمة جميعا، وحين تلوح بارقة أمل في السلم يوجب عليه الإسلام أن ينتهزها وألاّ يدع الفرصة تفلت من يده، وعليه أن يعمل على إطفاء نار الحرب ما استطاع ذلك سبيلا. وفي ذلك يقول القرآن الكريم : [**وإن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله إنه هو السميع العليم**] سورة الأنفال : الآية ٦١.

القاعدة الرابعة : الإجارة والأمان :

لقد أمر الإسلام بإجارة المستجير وتأمين المستأمن، والأصل في ذلك قوله تعالى : [**وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله ثم أبلغه مأمنه ذلك بأنهم قوم لا يعلمون**] سورة التوبة : آية ٦.

قال الزجاج : المعنى إن طلب منك أحد من أهل الحرب أن تجيره من القتل الى أن يسمع كلام الله تعالى فأجره أي أمِّنه وعرِّفه ما يجب عليه أن يعرفه من أمر الله الذي يتبيّن به الإسلام، ثم أبلغه مأمنه لئلا يُصاب بسوء قبل انتهائه من مأمنه..

وهكذا تتحدد عناصر الأمان وخصائصه في الآتي :

١ – أنّه فرض على المسلمين في حق أهل الحرب. يدل عليه قوله تعالى : «فأجِرْه».

٢ – أنّ قوله «أحد» تفيد شمول الأمان لكل أحد من المحاربين.

٣ – أن الغرض من الإجارة الاستماع إلى الدعوة، ولا يكون ذلك إلا بإسباغ الأمن على المستجير في غياب أي تهديد أو خوف أو إكراه.

٤ – أنه بعد سماعه للدعوة يُرَدّ إلى مأمنه – أي موضع الأمن – سواء آمن أو لم يؤمن.. فلا يؤذى ولا يتعرّض له بسوء.

القاعدة الخامسة : الوفاء بالعهود والمواثيق والشروط :

إذا كانت هدنة وموثق وعهد وصلح وشرط فالإسلام يشدّد في ملاحظة ذلك والمحافظة على صورته ومعناه أدق المحافظة ويتوعد المخالفين من أبنائه إن غدروا ولم يفوا بأشدّ الوعيد. والآيات والأحاديث في ذلك واضحة محكمة لا تدع مجالاً لإباحة نقض العهد بالخيانة فيه وقت القوّة.. وفي ذلك يقول القرآن الكريم : [**وأوفوا بالعهد إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها وقد جعلتم الله عليكم كفيلا إنّ الله يعلم ما تفعلون**] سورة النحل : الآية ٩١. ويقول : [**وأوفوا بالعهد إنّ العهد كان مسئولا**] سورة الإسراء : الآية ٣٤.

والوفاء بالعهد من أخصّ خصائص المؤمنين.. فالمؤمنون حقاً في القرآن هم :

[الموفون بعهدهم إذا عاهدوا]. «البقرة آية ١٧٧» وهو مبدأ عام يشمل التعامل بين المسلمين ومع غيرهم، كما يحكم العلاقات في وقت السلم أو الحرب. وفي مجال الجهاد فإن الوفاء بالعهد أحد الكليات الأساسية التي لا موضع لمناقشتها ولا تجاوز في تطبيقها.

ويُفهم من ذلك أمور :

أ - أن الأصل بقاء التعاهد لحين انقضاء الأجل.

ب - أنّه لا يجوز الغدر بالطرف الآخر وأخذه على غرّة، وإنما يجب الوفاء بالعهد إلى مدته.

جـ - أنّ هذا التعاهد لا ينتقض إلاّ في حالة غدر الطرف الآخر وعدم وفائه بعهوده.

يقول صاحب الظلال :

«إنّ الإسلام يكره الخيانة ويحتقر الخائنين الذين ينقضون العهود. ومن ثم لا يجب للمسلمين أن يخونوا أمانة العهد في سبيل غاية مهما تكن شريفة. إن النفس الإنسانية وحدة لا تتجزأ، ومتى استحلّت لنفسها وسيلة خسيسة فلا يمكن أن تظل محافظة على غاية شريفة. وليس مسلماً من يبرر الوسيلة بالغاية، فهذا المبدأ غريب على الحسّ الإسلامي والحساسية الإسلامية، لأنه لا انفصال في تكوين النفس البشرية وعالمها بين الوسائل والغايات» [١].

وعلى هذا المبدأ سارت الدولة الإسلامية في ممارسة أعمال الجهاد من منطلق الأمر بالوفاء بالعهد وتحريم الغدر. والنماذج كثيرة ولا يمكن حصرها.. ونختار منها النموذج التالي :

صالح خالد بن الوليد قوم مجّاعة بن مرارة بعدما غدروا بالمسلمين في اليمامة فقتلوا منهم ألفا ومائتي رجل، منهم سبعمائة من حفاظ القرآن. ولما بلغ ذلك الأمر المسلمين في المدينة كتبوا إلى خالد يحرضونه على قتل بني حنيفه والانتقام منهم وعدم مصالحتهم. فلما علم خالد بذلك قال : «إنه لولا ما قد مضى من صلح القوم لفعلت ذلك، فأما الآن فليس إلى قتلهم من سبيل». ثم كتب خالد إلى أبي بكر الصديق كتابا قال فيه : «أما بعد.. فإن الله تبارك وتعالى لم يرد بأهل اليمامة إلاّ ما صاروا إليه. وقد صالحت القوم.. ولعلّ الله تبارك وتعالى أن يجعل عاقبة صلحهم خيرا». فكتب أليه أبو بكر الصديق : «أمّا بعد.. فقد قرأت كتابك وما ذكرت فيه من صلح القوم بأنهم صالحوك. فأتمم للقوم ما صالحتهم عليه، ولا تغدر بهم» [٢].

القاعدة السادسة : معاملة الأسرى :

لقد أوجب الإسلام حسن معاملة الأسرى ونصّت آيات القرآن الكريم وأحاديث

---

(١) سيد قطب : تفسير الظلال، جـ ٣، ١٥٤٢.

(٢) محمد حميد الله : مجموعة الوثائق السياسية، ص ٢٦٩ - ٢٧١.

الرسول عليه السلام على ذلك، وأمرت بإطعامهم وكسوتهم وعدم إكراههم على الإسلام وتحريم تعذيبهم أو التمثيل بهم..

وورد أنه إذا رأى الإمام أنه لا يقدر على إطعامهم أطلق سراحهم ولم يقتلهم جوعاً.. ومن ذلك ما ثبت أن صلاح الدين الأيوبي حين لم تتوفر لديه المئونة الكافية لإطعام أسارى الحروب الصليبية أطلق سراحهم رغم علمه أنهم سوف ينضمون إلى صفوف أعدائه من جديد. إلاّ أنه آثر أن يلقاهم من جديد بأرض المعركة على أن يتركهم يموتون جوعاً في الأسر [1].

وقارن ذلك بموقف ريكارد قائد الحملة الصليبية حين قتل أمام معسكر المسلمين ثلاثة آلاف أسير مسلم سلّموا أنفسهن إليه بعد أن أعطاهم عهداً على نفسه بحقن دمائهم [2].

ويروي ابن اسحاق في السيرة عن نبيه بن وهب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أقبل بالأسارى من بدر فرّقهم على أصحابه وقال: «استوصوا بالأسارى خيراً. قال أبو عزيز بن عمير - أخو مصعب بن عمير - : «كنت في رهط من الأنصار حين أقبلوا بي من بدر. فكانوا إذا قدّموا غداءهم أو عشاءهم حصّوني بالخبز وأكلوا التمر لوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهم بنا، ما تقع في يد رجل منهم كسرة خبز إلا نفحني بها. قال: فأستحي، فأردّها على أحدهم، فيردّها علي ما يمسّها» [3].

القاعدة السابعة: الجزية:

الجزية ضريبة كالخراج تجبى على الأشخاص لا على الأرض.. وكلمة الجزية مشتقة من الجزاء لأنها تدفع نظير شيء هو الحماية والمنعة، أو الإعفاء من ضريبة الدم والجندية..

يقول الإمام حسن البنا [4]: «لقد قرر الإسلام ضريبة الجزية على غير المسلمين في البلاد التي تمّ فتحها نظير قيام الجند الإسلامي بحمايتهم وحراسة أوطانهم والدفاع عنها في الوقت الذي قرر فيه إعفاءهم من الجندية. فهي (بدل نقدي) لضريبة الدم، وإنما سلك الإسلام هذه السبيل ولجأ إليها مع غير المسلمين من باب التخفيف عليهم والرحمة بهم وعدم الإحراج لهم حتى لا يلزمهم أن يقاتلوا في صفوف المسلمين فيتّهم بأنه يريد لهم الموت والاستئصال والفناء والتعريض لمخاطر الحرب والقتال، فهي في الحقيقة «امتياز في صورة ضريبة» وفي الوقت نفسه احتياط لتنقية صفوف المجاهدين من غير ذوي العقيدة

---

(١) محمد شوقي الفنجري: خصائص الإشتراكية الإسلامية، ص ٣٠.
(٢) محمد أبو زهرة: نظرية الحرب في الإسلام، ص ٢٩.
(٣) ابن هشام: السيرة النبوية جـ٢، ص ٢٠٩.
(٤) الإمام حسن البنا: السلام في الإسلام، ص ٣٩.

الصحيحة والحماسة المؤمنة البصيرة، ومقتضى هذا أن غير المسلمين من أبناء البلاد التي تدخل تحت حكم الإسلام إذا دخلوا في الجند أو تكفلوا أمر الدفاع اسقط الإمام عنهم الجزية».

وقد جرى العمل على هذا فعلاً في كثير من البلاد التي فتحها خلفاء الإسلام، وسجل ذلك قواد الجيوش الإسلامية في كتب ومعاهدات لا زالت مقروءة في كتب التاريخ الإسلامي، ومنها :

كتاب خالد بن الوليد لصلوبا بن نسطونا حين دخل الفرات وأوغل فيه وهذا نصه : «هذا كتاب من خالد بن الوليد لصلوبا بن نسطونا وقومه. إني عاهدتكم على الجزية والمنعة فلك الذمة والمنعة (وما منعناكم فلنا الجزية وإلاّ فلا) كتب سنة اثنتي عشرة في صفر».

القاعدة الثامنة : الحث على دوام الاستعداد إذا تحتم الجهاد :

فإذا كان لا بد من الحرب لغرض من الأغراض الإنسانية المشروعة التي سبقت الإشارة إليها، فإن الإسلام يصرح بأن الجهاد والقتال فريضة على كل مسلم **[كتب عليكم القتال وهو كره لكم وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شرٌ لكم والله يعلم وأنتم لا تعلمون]** سورة البقرة : الآية ٢١٦.

وهو حينئذ أفضل القربات إلى الله تبارك وتعالى، والموت في ساحاته «شهادة» توجب الإكبار في الدنيا والجنة في الآخرة، ولا يُعفى منه إلا العاجزون عنه وعليهم أن يجهزوا غيرهم إن كانوا قادرين على ذلك وأن يخلفوهم في أهليهم بخير. **[إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقاً في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله فاستبشروا ببيعكم الذي بايعتم به وذلك هو الفوز العظيم]** سورة التوبة : الاية ١١١.

وأحاديث النبي محمد صلى الله عليه وسلم في ذلك أكثر من أن تحصر، وقد باشر هو بنفسه القتال في أكثر من خمس وعشرين معركة كان فيها مثال الشجاعة والنجدة والبأس، حتى قال علي كرّم الله وجهه : «كنا إذا اشتد البأس وحمي الوطيس واحمرّت الحدق اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون أدنانا إلى العدو».

وكذلك كان أصحابه رضوان الله عليهم يفعلون. ولا يستطيع أحد أن يرى في هذه الأحكام والأخلاق لمثل ما شرعت له من مقاصد وأغراض إلاّ أكرم معاني الفضيلة الإنسانية والجود بالنفس أقصى غاية الجود، وأجمل ما يكون الحق إذا استعان بالقوة وأفضل ما تكون القوة إذا استخدمت للحق بالحق.

وهذه القيم الأخلاقية والمثاليات الإنسانية تمثل محور فلسفة التعامل الإسلامي.